



علي مولا

حول الحرية

جون ستيوارت مل

حول الحرية

تأليف
جون ستيوارت ميل

وزارة الثقافة



وزارة الثقافة



الهيئة العامة لقصور الثقافة

رئيس مجلس الإدارة

سعد عبد الرحمن

أمين عام النشر

محمد أبو المجد

الإشراف العام

صبحى موسى

الإشراف الفنى

د. خالد سرور

• حول الحرية

• تأليف: جون ستيوارت مل

• تصميم الغلاف:

د. خالد سرور

طبعة هيئة قصور

الثقافة ٢٠١٢

الهيئة العامة لقصور الثقافة

• رقم الإيداع: ٢٠١٢ / ٢١٨١

• الترميم الدولي: 978-977-718-183-9

التجهيزات والطباعة:

شركة الأمل للطباعة والنشر

ت: 23904096

المتابعة والتنفيذ

سعيد شحاتة

• حقوق النشر والطباعة محفوظة للهيئة العامة لقصور الثقافة.

• يحظر إعادة النشر أو النسخ أو الاقتباس بأية صورة إلا بإذن

كتابى من الهيئة العامة لقصور الثقافة، أو بالإشارة إلى المصدر.

حول الحرية

الفصل الاول

لايتناول موضوع هذه الرسالة ما يسمى بحرية الارادة التى تتعارض وما يسمى خطأ بمبدأ الضرورة الفلسفية ، ولكنه يتناول الحرية المدنية أو الاجتماعية ، ويبحث فى طبيعة السلطة التى يجوز للمجتمع شرعا أن يمارسها فى حق الفرد ، وحدود هذه السلطة ، وهذه مسألة قلما تعرض لها الكتاب أو تناولوها بالدراسة بوجه عام .

يبد أنها تؤثر تأثيرا عميقا فى المشاكل العملية لهذا العصر بوجودها الكامن ، ومن المحتمل أن تصبح عما قريب من أهم المسائل وأكثرها حيوية . وليست هذه المسألة بالشئ الجديد ، بل انها ترجع الى الماضى البعيد حتى لقد انقسم الناس بشأنها منذ زمن قديم ، غير أن الأمم المتمدنية التى حققت بعض التقدم أتاحت لهذه المسألة أن تعرض نفسها فى ظل ظروف جديدة تحتم علينا أن نتناولها على أساس جوهرى مخالف لما مضى . وان الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة هو أوضح المعالم الماثورة عن التاريخ ، لاسيما تاريخ اليونان وروما وانجلترا .

غير أن هذا الصراع كان يدور في الماضي بين الرعية أو بعض طبقاتها ، وبين الحكومة . وكان معنى الحرية حينذاك حماية الأفراد من طغيان الحكام السياسيين أو استبدادهم . وكان الحكام يعتبرون خصوم الرعية حتما وبحكم الضرورة (فيما عدا بعض الحكومات الجمهورية في بلاد اليونان) . وكانت الحكومة تنحصر في فرد أو طائفة أو قبيلة ، وكلهم يستمد سلطانه من طريق الوراثة أو الفتح ، لا من مشيئة الشعب الذي يحكمونه بأي حال من الأحوال . وكان الناس — مهما اتخذوا من التدابير لاتقاء تعسف الحكام في مباشرتهم لسلطاتهم — لا يجربون ، بل لعلهم كانوا لا يرغبون في أن ينازعوهم زمام السيادة

وكانت سلطة الحكام تعتبر أمرا ضروريا ، ولو أنها ضرورة محفوفة بالمخاطر . فهي بمثابة سلاح في يد الحاكم قد يستخدمه ضد رعيته كما يستخدمه ضد أعدائه في الخارج . وكان مثل الرعية — من قوى وضعيف — مثل قطيع من الغنم تهدده جماعة غفيرة من الذئاب ، فلا سبيل لحمايته من عدوانها الا بالالتجاء الى أشدها بأسا وأصعبها مراسا ، حتى يخضع الباقين لسلطانه . ولكن لما كان ملك الذئاب لا يقل عن سائر فصيلته ميلا الى افتراس القطيع كان لابد على الرعية أن تقف دائما موقف المدافع خشية أنيابه ومخالبه . ولهذا كان الهدف الذي

يسعى اليه الوطنيون هو تقييد سلطة احاكم على المحكومين ، وكان هذا التقييد هو ما يعنونه بالحرية • واتبعوا في تحقيق هذا الأمر سبيلين أولهما : ان يحققوا الاعتراف ببعض الحصانات التي تسمى الحريات أو الحقوق السياسية التي يعتبر اعتداء الحاكم عليها اخلايا بواجباته ، وهو ان اعتدى عليها يجوز للشعب مقاومته بصفة خاصة ، أو أن يثور عليه بصفة عامة •

أما السبيل الآخر الذي يعتبر بوجه عام أحدث عهدا من سابقه فهو اقامة حدود دستورية تجعل موافقة الأمة أو بعض الهيئات المفروض فيها تمثيل الأمة شرطا ضروريا لمباركة أهم أعمال السلطة الحاكمة •

ولقد أجبرت السلطة الحاكمة في معظم البلاد الأوروبية على تقييد سلطانها ، أو على أن تخضع سلطانها للقيود التي جاءت بالفقرة الأولى ، غير أن السبيل الآخر لم يصادف مثل هذا الحظ من النجاح ، فأصبح السعى الى تحقيقه أو العمل على توسيع نطاقه - اذا تم توافره - الغاية الكبرى لعشاق الحرية في كل مكان • وطالما كان البشر قانعين بتسليط أحد أعدائهم على العدو الآخر ، وراضين بأن يعيشوا في ظل حاكم يسوسهم بشرط أن تكون هناك ضمانات كافية تقيهم شر طغيانه ، فانهم لن يطمحوا الى تحقيق آمال أبعد من هذه الغاية •

ومع ذلك فقد جاءت فترة في تطور شؤون البشر انقطع فيها

الناس عن التفكير في أنه من الضروري بالطبيعة أن يكون
حكامهم أصحاب سلطة مستقلة تتعارض مع مصالح الحكوميين
واتضح أنه من الأفضل أن يكون حكام الأمة على اختلافهم
أما أن يكونوا وكلاء أو مفوضين عنها يجوز للأمة عزلهم اذا
شاءت ذلك .

وتراعى للناس أن هذه الطريقة هي الوسيلة الوحيدة
التي تضمن لهم على الوجه الأتم عدم اساءة الحكومة استخدام
سلطاتها لمحاربة مصالح الحكوميين ، وأصبح هذا الاتجاه
الجديد في تفويض السلطة الى حكام ينتخبون لأجل مسمى ،
أصبح تدريجيا الهدف الأسمى الذي تسعى الى تحقيقه الأحزاب
الوطنية أينما قامت ، وحلت هذه المساعي الى حد كبير محل
الجهود التي كانت تبذل فيما مضى لتقييد سلطة الحكام .
وبينما كان الصراع يدور لحصر السلطة في يد الأمة
وتحويلها الحق في انتخاب الحكام من حين الى آخر ، بدأ بعض
الناس يظنون أنه علقت أهمية كبيرة على تقييد السلطة نفسها
وتراعى لهم أن هذا الأمر لا معنى له الا عندما تكون السلطة
في أيدي حكام لا تتفق مصالحهم ومصالح الشعب في العادة .
وبما أن الغاية التي تستهدفها الشعوب هي توحيد الحاكم والأمة
توحيدا يجعل مصلحة الحاكم واراادته هي مصلحة الشعب
وارادته ، وليس هناك ضرورة لحماية الأمة من ارادتها، ولاخوف

من أن يطغى الشعب بنفسه على نفسه ، فطالما كان الحكام مسئولين أمام الأمة عن تصرفاتهم يجوز لها عزلهم متى شاءت ، ففى مقدورها أن توكل اليهم سلطة تملئ هى عليهم كيفية استخدامها . وما سلطة الحاكم الا سلطة الأمة مجتمعة بطريقة يسهل على الحاكم مباشرتها . وهذا الرأى - أو ربما كان الأخرى بنا أن نقول : هذا الشعور - كان شائعا طيلة الجيل السابق بين الأحزاب الأوربية الحرة ، ولا يزال سائدا فى أنحاء القارة . أما هؤلاء المفكرون الذين يرون ضرورة تقييد سلطة الحكومة - ما لم تكن الحكومة من ذلك النوع الذى هو فى رأيهم غير جدير بالبقاء - فعدددهم قليل بين جمهور المفكرين السياسيين فى القارة الأوربية .

ولو أن الأحوال التى ساعدت على بث هذا الشعور بيننا - نحن الانجليز - استمرت حتى الآن ولم يطرأ عليها شئ من التغير لانتشر بيننا نفس هذا المذهب الذى يسود القارة الأوربية .

غير أن النجاح يكشف عن الأخطاء والعيوب التى قد يخفيها الفشل عن الأنظار ، وهذا أمر يصدق على النظريات الفلسفية والمذاهب السياسية كما يصدق على تصرفات الانسان . وربما يراود أحلام الناس ، أو مجرد شئ يسرده التاريخ . ولم يؤد الى زعزعة هذا الرأى أو أية قلاقل وقتية كتلك التى صاحبت

الثورة الفرنسية وكان أسوأها تلك الأعمال التي تقوم بها فئة غاصبة ، أو التي لا تؤول بأى حال الى العمل الدائم الذى تقوم به المؤسسات الشعبية ، ولكن ترجع الى ثورة فجائية عارمة ضد استبداد الأنظمة الملكية أو الارستقراطية .

غير انه بمرور الأيام نشأت جمهورية ديموقراطية امتد سلطانها ليشغل جزءا كبيرا من العالم ، وأصبح لها أهميتها كعنصر قوى بارز فى مجموعة الأمم ، كما أصبحت الحكومة المسؤولة المنتخبة موضع الملاحظة والانتقاد للذين يقفان بالمرصاد لكل حقيقة كبيرة تخرج الى الوجود . وظهر حينئذ أن «الحكم الذاتى» و «سلطة الشعب على نفسه» وأمثالهما من الأقوال لا تعبر تعبيرا صادقا عن حقيقة الحال . فان الذين يباشرون السلطة ليسوا على الدوام فى اتفاق مع الخاضعين لهذه السلطة وأن «الحكم الذاتى» الذى طالما تحدثوا عنه ، ليس حكم الفرد لنفسه بنفسه ، بل حكم الفرد بمشيئة المجموع ، واتضح زيادة على ذلك أن ارادة الشعب هى فى الحقيقة ارادة القسم الأكثر عددا ، أو الأعظم نشاطا من سائر أقسام الشعب ، أى انها ارادة الغالبية ، أو ارادة أولئك الذين يوقعون فى اقامة أنفسهم مقام الغالبية .

وقد يريد الشعب — نتيجة لذلك — أن يضطهد قسما منه ، لذلك وجب أن تتخذ الاحتياطات الكفيلة لدفع هذا الخطر ، كما

تتخذ الاحتياطات ضد أية أخطار تنجم عن سوء استخدام السلطة وعلى ذلك لا يفقد أمر تقييد سلطة الحكومة على الأفراد شيئاً من أهميته ، وإن كان القابضون على زمام السلطة مسئولين دائماً أمام الشعب ، أو بالأحرى أمام أقوى حزب من الأمة ، وقد صادف هذا الرأي أهواء المفكرين ، كما صادف استحساناً من تلك الطبقات الهامة في المجتمع الأوربي التي تتعارض مصالحها الحقيقية أو المزعومة مع انتشار الديمقراطية ، ومن ثم لم يجد هذا الرأي أية صعوبة في أن ينفذ الى الأذهان ، وأصبح « طغيان الغالبية أو استبدادها » في المجالات السياسية بوجه عام من بين الشرور التي يجب على المجتمع أن يتخذ الحيطة لدفعها .

وكان الناس في أول الأمر - وهذا شأن عامة الشعب حتى الآن - يعتقدون أن طغيان الغالبية - كصنوف الطغيان الأخرى - يصدر عن أعمال السلطات العامة ، وينظرون اليه في خوف وهيبة ، غير أن المفكرين منهم لاحظوا أنه عندما يكون المجتمع نفسه هو صاحب الطغيان - أي عندما يكون المجتمع بأسره يطفئ على الأفراد الذين يؤلفونه - فإن وسائل طغيانه لا تقتصر على الأفعال التي يأتى بها عن طريق الرسميين السياسيين فإن المجتمع يمكنه أن ينفذ أوامره فعلاً بنفسه ، فإذا هو أصدر أوامر خاطئة بدلاً من أن يصدر أوامر صائبة ، أو أصدر أوامر أيا كانت في مسائل كان الواجب ألا يتعرض لها على الإطلاق ،

فانه يمارس بذلك ضربا من الطغيان الاجتماعى أكثر عنفا من كثير من ضروب الاضطهاد السياسى ، اذ الواقع أن هذه الأوامر — مع أنها لم تعزز فى العادة بعقوبات صارمة — فانها لا تدع المجال لتلافيها ، وتتدخل الى حد كبير فى تفصيلات الحياة ودقائقها ، بحيث نستعبد الروح نفسها ، وعلى ذلك لا تكفى حماية الفرد من طغيان الحاكم ، بل تجب حمايته أيضا من طغيان الشعور السائد والرأى العام ، ومن ميل المجتمع الى أن يفرض — بوسائل أخرى غير العقوبات المدنية — أفكاره وعاداته بوضعها قواعد عامة للسلوك على الذين يخرجون عليه ، فيعوق المجتمع بذلك نمو الشخصية الفردية التى لا تتفق مع أساليبه فى الحياة، بل يحاول اذا أمكنه أن يمنع تكوينها، ويجيز جميع الأشخاص على أن يشكّلوا أنفسهم وفقا لمثله ومبادئه فهناك حد فاصل لتدخل الرأى العام تدخلا مشروعا فى استقلال الفرد ، وتعين هذا الحد وصيائمه من اعتداء الرأى العام عليه أمر ضرورى لصالح شئون الناس بقدر ضرورة حمايتهم من الاستبداد السياسى .

غير أنه اذا كانت هذه القضية لا تقبل الجدل بوجه عام ، فانها من حيث التفاصيل تعد موضوعا يدور حوله النقاش فيثار الجدل حول الاهتداء الى ذلك الحد الفاصل ، والى طريقة التوفيق بين استقلال الفرد وسلطة المجتمع .

ومن المعروف أن كل ما يجعل للحياة قيمة في نظر الفرد يقوم على مدى ما يفرض من قيود على أعمال الآخرين . فيجب إذن أن تفرض بعض قواعد السلوك على الناس فرضا اما بسطوة القانون ، أو بقوة الرأي العام في كثير من الأمور التي لا يصح أن يتدخل فيها القانون . وتعيين هذه القواعد هو المشكلة الكبرى في شئون البشر ، غير أننا اذا أغضينا عن بعض الحالات الواضحة ، وجدنا أنها من المشاكل التي لم يحقق الناس أى تقدم في حلها ، فلن نجد جيلين بل أمتين قد وصلا الى حل لها على وجه واحد ، حتى لقد تفاوتت النتائج في هذا الشأن تفاوتنا كبيرا ، بيد أننا لانجد شعبا في أى جيل بعينه ، أو أمة بعينها ، يتوهم أن في هذه المسألة أدنى صعوبة ، كأنها من الموضوعات التي أجمعت عليها الآراء في كل زمان ومكان . فان القواعد التي تنشأ بين هذه الشعوب تبدو لها صحيحة واضحة فيها ما يبرر اتباعها . وليس هذا الوهم العام الا مثالا واحدا من الأمثلة الكثيرة التي تدل على سلطان العادة ونفوذها الساحر وما العادة — كقول المثل السائر — الا طبيعة ثابتة يتوهمها الناس دائما أنها الطبيعة الأولى .

ومما قوى نفوذ العادة في منع الناس من التشكك في قواعد السلوك التي يفرضها بعضهم على بعض ، اعتقادهم أن هذه

القواعد ليست مما ينبغي اثباته لغيرهم أو لأنفسهم بالدليل والبرهان .

وجرى الناس على الاعتقاد بأن هذه مسألة من المسائل التى تكون عواطفهم أصدق من عقولهم فى بحثها ، وأيدهم فى اعتقادهم هذا جماعة ممن يدعون أنهم فلاسفة ، فلم تعد هناك ضرورة لتحكيم العقل فيها ، وأصبح المذهب العملى الذى تقوم عليه آراء الناس بشأن تنظيم قواعد السلوك هو شعور كل فرد منهم بأنه يجب على سائر الناس أن يتصرفوا وفقا لهواه ، ووفقا لأهواء أولئك الذين يشاركونه تفكيره . والواقع أنه لا يوجد من يعترف بأن رائده فى الحكم هو اهواه أو مشيئته ، غير أنه اذا أبدى رأيا - فى مسألة تتعلق بالسلوك - لا يؤيده فيه العقل أو المنطق فلا شك أنه يعبر عن مشيئته الخاصة ، اما اذا أبدت هذا الرأى بعض الأدلة التى لم تكن غير تعبير عن مشيئة بعض أناس آخرين ، فان الأمر لا يختلف عن صفته الأولى ، فالرأى هنا ينبثق عن هوى عدة أشخاص بدلا من أن يكون هوى شخص واحد . ولكن الفرد من عامة الناس يرى أن هو اهواه اذا عززته أهواء الآخرين كان سببا كافيا مقبولا ، بل كان السبب الوحيد لتبرير آرائه فى مسائل الأخلاق والذوق واللياقة بوجه عام ما لم يرد عنها نص صريح فى عقيدته الدينية ، بل ان هو اهواه قد يصبح دليله الأكبر فى تأويل نصوص عقيدته .

لذلك تجد آراء الناس في الأمور التي تستحق الشئ ، أو تتعرض للانتقاد ، متأثرة بجميع العوامل المتعددة التي تؤثر في رغباتهم فيما يتعلق بسلوك الآخرين ، والتي لاتقل في عددها عن تلك العوامل التي تشكل رغباتهم بشأن أى موضوع آخر . فأحيانا يكون أساس هذا الميل العقل والتبصر ، وأحيانا تكون الخرافات والأوهام ، وتارة تكون العواطف الموافقة لمصلحة المجتمع ، وتارة أخرى تكون العواطف المناقضة لهذه المصلحة ، كالحسد ، والبغضاء ، والكبرياء ، والازدراء ، ولكنه في أغلب الأحيان ينحصر في رغباتهم ومخاوفهم ، أو بالأحرى في مصلحتهم الذاتية مشروعة كانت أو غير مشروعة ، فحينما توجد طبقة بارزة في المجتمع نجد أن جزءا كبيرا من أخلاق البلاد ينبثق من مصالحها الطبقية الخاصة ، ومستمدا من شعورها بسموها وسيادتها .

وإذا تأملنا المبادئ الأخلاقية التي كانت سائدة بين الاسبرطيين والهيلونيين وبين السادة والعيبد ، وبين الأمراء والرعية ، وبين النبلاء والعامة ، وبين الرجال والنساء ، وجدنا أن معظمها انبثق من هذه المصالح والمشااعر الطبقية ، وأن الأحاسيس التي تتجت عن ذلك تؤثر بدورها على المشاعر الاخلاقية عند أعضاء هذه الطبقة البارزة في علاقاتهم بعضهم ببعض .

بينما نجد من ناحية أخرى أن المشاعر الاخلاقية عند الطبقة التي كانت تتمتع بمكانة عظيمة فيما مضى ، ثم فقدت

تلك المكانة ، أو لم تصادف مكائنها هوى عند عامة الناس - نجد أن مشاعرها الأخلاقية تحمل في غالب الأحيان طابع البغض الثائر لتلك المكانة أو السيادة ، وهناك عامل آخر له أثر كبير في تحديد قواعد السلوك ، سواء في اتباعها أو تجنبها ، تلك القواعد التي ما زال يفرضها الناس بعضهم على بعض بحكم القانون أو الرأي العام . ذلك هو خضوع البشر لأهواء أربابهم أو ساداتهم المؤقتين واقلعهم عن مواطن بغضهم .

وهذا الخضوع - وإن كان في جوهره مظهرا من مظاهر الانانية - فليس ضربا من النفاق ، بل هو مصدر لمشاعر الكراهية الحقيقية ، فهو الذي دفع الناس الى احراق السحرة وقتل الملحدین .

يبد أن الأمر لم يكن مقصورا على هذه العوامل الخسيسة، والبواعث الدنيئة ، بل كان للمصالح العامة الظاهرة في المجتمع تأثير كبير في توجيه المشاعر الأخلاقية ، وإن كانت أقل تأثيرا من حيث ان هذه مسألة منطقية أكثر منها مجرد نتيجة لمشاعر العطف أو البغض التي انبثقت منها ، أما مشاعر العطف أو البغض التي لها علاقة ضئيلة ، أو لاتكاد تكون لها علاقة على الاطلاق بمصالح المجتمع فحينئذ يكون لها أيضا أثرها القوي في تشكيل هذه الأخلاقيات .

وهكذا كانت مشاعر الحب والبغض في المجتمع أو في بعض أقسامه القوية هي العامل الرئيسي الذي يحدد عمليا القواعد التي يجب على الناس مراعاتها بوجه عام ، وذلك بحكم القانون أو الرأي العام ، وقد ظل قادة المجتمع في الفكر والشعور بوجه عام لا يتعرضون لهذه الحال من حيث المبدأ ، وإن كانوا قد يعارضون بعض ما جاء في تفاصيلها أشد المعارضة ، فهم قد شغلوا أنفسهم بالبحث في الأمور التي يجب على المجتمع تحييدها أو نبذها ، بدلا من أن يبحثوا فيما إذا كانت الأمور التي يجذبها المجتمع أو ينبذها يجب أن تصير قانونا يحترمه الأفراد، ففضلوا السعى لتغيير عواطف الجمهور في بعض الأمور الخاصة التي يختلفون معه فيها بدلا من أن يشتركوا في الدفاع عن الحرية مع الخارجين على العرف السائد ، أما المسألة الوحيدة التي حققت بعض النجاح من حيث المبدأ ، واستمرت على الدوام ، وتبناها بعض الأفراد ، فهي مسألة العقيدة الدينية ، وهي مسألة حافلة بالعظة في طرق شتى ، كما أنها تعتبر مثالا واضحا على قابلية الشعور العام للوقوع في الخطأ فيما نسميه بالروح الأخلاقية ، فإن الحق الذي يحمله المتعصب على المنكرين لمذهبه لمن أوضح الأدلة على حقيقة هذا الشعور . ولقد كان أول الخارجين على الكنيسة الجامعة بوجه عام لا يقلون عن هذه الكنيسة في الاعتراف باختلاف الآراء الدينية . ولكن عندما

هدأت ثورة هذا الصراع دون أن يفوز أحد المتنازعين، واضطرت كل كنيسة أو مذهب الى حصر آمالها في الاحتفاظ بما حققت من نجاح ، ورأت الأقليات أن لا سبيل أمامها لتصبح أغلبية فاضطرت الى أن تلجأ الى هؤلاء الناس الذين لم يتح لها اجتذابهم ليقرروا اختلافها من حيث العقيدة

وهكذا نرى أن هذه الحال وحدها هي التي كانت ميدانا للصراع الذي تأكدت فيه حقوق الفرد في المجتمع على أساس ربح من المبادئ العامة ، فأنكر على المجتمع دعواه في مباشرة سلطته على الذين ينشقون عليه . وكثيرا ما أكد كبار المفكرين الذين يعزى العالم اليهم الفضل فيما ينعم به من حرية العقيدة ... أكدوا أن حرية الضمير حق مقدس ، وينكرون تماما دعوى المجتمع أن الانسان مسئول أمام الآخرين عن معتقداته الدينية .

الا أن عدم التسامح أمر طبيعي بالنسبة للانسان في جميع النواحي التي تهمة ، حتى أصبحت الحرية الدينية أمرا يصعب تحقيقه عمليا في أى مكان ما ، الا حيثما يساعد على ذلك عدم المبالاة بالشئون الدينية ، وكراهة المحاولات الفقهية التي تعكر صفو الناس .

ولو تأملنا حالهم في أشد البلاد تسامحا لوجدنا أن هذا التسامح مقيد ببعض الحدود ، فقد يبيح بعض الناس الاختلاف ،

في مسائل الاشراف على شئون الكنيسة ، غير انهم لا ييحدون الاختلاف في العقائد ، وبعضهم يجيز التسامح لكل انسان - ما عدا البابوى أو الموحد - وبعضهم يسوغ التسامح لجميع الناس ، عدا الذين يؤمنون بدين لا سماوى . وقليل منهم يشملون بكرمهم جميع الناس ماعدا الذين ينكرون الله والحياة الأخرى ، وحيثما تكون مشاعر الغالبية أصيلة نائرة تجد أنها لم تخدم شيئاً من جذوة دعواها في أن يدين لها الآخرون بالطاعة والولاء .

وقد أحاطت بالتاريخ السياسى فى انجلترا ظروف خاصة جعلت سطوة القانون أخف وطأة من سطوة الرأى العام بخلاف الوضع السائد فى معظم البلاد الأوربية الأخرى ، فان الناس فى انجلترا يشعرون بنفور شديد من تدخل السلطة التشريعية أو التنفيذية فى سلوك الأفراد ، غير أن هذا الشعور لا ينبع من احترام المجتمع لاستقلال الفرد بل هو ناشئ عن تلك العادة القديمة التى تجعلنا ننظر الى الحكومة على أنها خصم للامة . فلم تتعلم الغالبية حتى الآن أن تشعر بأن سلطة الحكومة تنبثق عن سلطانها ، وأن رأيها يعبر عن آراء الغالبية فإذا ما تعلمت ذلك وأخذت تشعر به ، فمن المحتمل أن تتعرض حرية الفرد لهجمات الحكومة ، كما تتعرض لهجمات الرأى العام ، غير أن هذا الخطر غير محتمل الوقوع ، لأننا نشعر بنفور كبير ضد

أية محاولة من جانب القانون يقصد بها تقييد حرية الأفراد في الأمور التي لم يعتادوا فيها هذا التقييد ، ولن يختلف الأمر كثيرا سواء أكانت الأمور داخلة أم غير داخلة في النطاق الشرعى لاختصاص الحكومة ، حتى ان هذا الشعور - برغم ما يصادف من اطراء بوجه عام - الا أنه يقوم أحيانا على أساس خاطيء ، كما يكون في بعض الأحيان الأخرى في موضعه الصائب •

والحقيقة أنه لا يوجد في هذا الشأن مبدأ مقرر يمكن على ضوءه معرفة صلاحية تدخل الحكومة أو عدم صلاحيته فيما يتعرض له الأفراد من المسائل ، فان الناس يقررون ذلك وفقا لأهوائهم الشخصية ، فبعضهم يميل الى حث الحكومة على التدخل في شئون الأفراد اذا ما رأوا في القيام بذلك خيرا يعود على البلاد ، أو شرا يجب العمل على تلافي وقوعه

بينما يفضل الآخرون أن يعانون كل المساوىء الاجتماعية على أن يضيفوا الى اختصاصات سلطة الحكومة حق الاشراف على ناحية جديدة من نواحي النشاط البشرى ، وينجاز الناس الى هذا الفريق أو ذاك عند البحث في أية مسألة معينة وفقا للاتجاه العام الذى تنتهجه مشاعرهم ، أو وفقا لدرجة اهتمامهم بالأمر الخاص المراد تدخل الحكومة فيه ، أو وفقا لاعتقادهم بأن الحكومة تستطيع أو لا تستطيع أن تفعل هذا الأمر بالطريقة

التي يرونها ، غير انهم قلما يفعلون ذلك عملاً بمبدأ معين
 يتمسكون به في جميع الأحوال ليرشدتهم الى ما ينبغي على
 الحكومة أن تتولاه أو تتحاشاه •

ويبدو لنا أن عدم اتباع الناس لقاعدة أو مبدأ معين يترتب
 عليه أن يتردى الفريقان في الخطأ في أغلب الأحيان ، فتارة يؤيد
 الناس تدخل الحكومة وهم مخطئون ، وتارة يعارضونها وهم
 على غير صواب •

والغرض من هذه الرسالة تقرير مبدأ في منتهى البساطة
 هو تحديد معاملة المجتمع للأفراد بطريق الجبر والاكراه تحديدا
 تاما ، سواء أكانت الوسيلة المتبعة في ذلك هي القوة المادية
 المتمثلة في العقوبات القانونية ، أم الضغط الأدنى المتمثل في
 الرأي العام •

ومضمون هذا المبدأ أن الغاية الوحيدة التي تبيح للناس
 التعرض - بصفة فردية أو جماعية - لحرية الفرد هي حماية
 أنفسهم منه ، فان الغاية الوحيدة التي تبرر ممارسة السلطة
 على أي عضو من أعضاء أي مجتمع متمدين ضد رغبته هي منع
 الفرد من الاضرار بغيره • أما اذا كانت الغاية من ذلك هي
 الحيلولة دون تحقيق مصلحته الذاتية أدبية كانت أم مادية ، فان
 ذلك ليس مبررا كافيا اذ أنه لايجوز مطلقا اجبار الفرد على
 أداء عمل ما ، أو الامتناع عن عمل ما ، لأنه من الأفضل له أن

يفعل ذلك ، لأن ذلك سيعود عليه بالخير والسعادة ، أو لأن القيام بذلك يعتبر في نظر الناس هو عين الحكمة أو الصواب . وقد تكون هذه الأمور أسبابا كافية لمجادلته أو للاحتجاج عليه، أو لاغرائه أو للتوسل اليه ، ولكنها لا يمكن أن تكون مبررا لاجباره أو انزال الشر به اذا هو أصر على رفضه ، وانما يبرر ذلك اذا كان الأمر الذي يراد كف المرء عنه خليقا بجلب الضرر الى غيره ، فالإنسان غير مسئول أمام المجتمع عن شيء من تصرفاته إلا ما كان منها ذا مساس بالغير . أما التصرفات التي لا تخص غير نفسه ولا تتعلق بأحد غيره فهو ينعم فيها بكامل الحرية والاستقلال ، اذ أن الإنسان سلطان على نفسه وعلى جسده وعلى عقله .

وقد يكون من غير الضروري أن نقول : ان هذا المبدأ انما يراد تطبيقه على البالغين الراشدين من بنى الإنسان ، فلا يتناول كلامنا الأطفال أو المراهقين الذين لم يبلغوا سن الرشده الذي يحدده القانون ، سواء للذكور أو الاناث ، اذ أن الذين ما زالوا في حالة تستدعى عناية الغير بهم وهم جديرون بالحماية من ايذاء أنفسهم بأنفسهم ، كما أنهم جديرون بالحماية من ايذاء غيرهم لهم ، ولهذا السبب نفسه يجدر بنا أن نتغاضى في بحثنا هذا عن تلك الدول المتأخرة في مضمار الحضارة ، حيث يكون المجتمع بأسره في منزلة القاصر ، لأن الصعاب والعقبات

التي تعترض أمثال هذه الدول في بداية سبيل التقدم هي من الجسامة بحيث لاتدع مجالاً للخيار بين الوسائل الكفيلة بتذليلها، فاذا تهيأ للامة وهي في هذا الدور حاكم تميل روحه الى الاصلاح جاز له اتخاذ الوسائل التي تكفل له تحقيق غايته التي قد لا يتاح له أن يحققها دون ذلك ، لهذا كان الاستبداد وسيلة مشروعة لحكم الأمم الهمجية ، طالما كان الاصلاح هو الغاية المقصودة من ذلك ، وان تحقيق هذه الغاية يبرر الوسيلة التي تتخذ في هذا السبيل •

ولا تنطبق الحرية - من حيث هي مبدأ - على أية أمة قبل أن تصبح على استعداد لاصلاح شئونها بالمناقشة التي تقوم على الحرية والمساواة • ومادامت الأمة لم تبلغ هذه الدرجة فليس لها غير الازعان والطاعة لسيدها أو قائدها أو حاكمها اذا كانت تحظى بحاكم من هذا النوع ، ولكن متى بلغت الأمة رشدها ، وأصبحت قادرة على اصلاح شئونها بالاغراء أو الاقناع وهذه الدرجة قد وصلت اليها جميع الأمم التي يهمننا أمرها في هذا البحث - غير أن الاكراه أو الاجبار مباشرة أو عن طريق العقوبات في حالة العصيان يصبح وسيلة خاطئة لاصلاح شئون الأفراد ، ولا يجوز تبريرها الا لحماية المجموعة من تصرفات الفرد •

ويجدر بي أن أذكر هنا أنني متنازل عن كل ما يمكن أن

يستخلص لتأييد حجتى من فكرة الحق المجرد بوصفه شيئاً مستقلاً تماماً عن المنفعة ، اذ أننى أعتبر المنفعة الهدف النهائى وراء جميع المسائل الأخلاقية ، غير انه يجب أن تكون هذه المنفعة فى أوسع معانيها قائمة على المصالح الباقية للانسان باعتباره كائناً متطوراً ، ونحن نرى أن هذه المصالح لا تبيح اخضاع حرية الفرد تلقائياً الى أية سيطرة خارجة الا فيما يختص بتلك الأعمال التى يأتىها الفرد ، وتتناول مصلحة الآخرين ، فاذا ارتكب المرء فعلاً ضاراً بغيره استحق الجزاء بلا نزاع اما بقوة القانون ، أو بحكم الرأى العام ، حيثما لا يؤمن تدخل القانون .

كما أن هناك عدة أعمال ايجابية كثيرة يجوز اجبار الفرد على أدائها من أجل منفعة الآخرين - كأدائه الشهادة فى المحاكم، وكاحتمال نصيبه العادل من أعباء الدفاع العام ، أو من أى عمل عام تقتضيه مصلحة المجتمع الذى يتمتع برعايته ، وكالقيام ببعض الأعمال الخيرية الفردية ، كاتخاذ حياة أخيه الانسان ، واغاثة المستضعفين من الاضطهاد - وغير ذلك من الأمور التى متى اتضح وجوبها على المرء ، كان من حق المجتمع أن يجعله مسؤولاً عن امتثانه عنها ، أو تقصيره فيها . فقد يسبب الفرد الأذى للآخرين لا عن طريق أفعاله فحسب ، بل انه يؤذيه عن طريق كفه عن القيام ببعض الأعمال أيضاً ، وهو مسئول فى كلتا الحالتين عما يلحق بالغير من ضرر أو أذى ، والواقع أن الحالة

الثانية تستوجب من الحذر والحيلة في استعمال الاكراه ما لا تستوجه الحالة الأولى، لأن القاعدة في هذا الشأن هي أن يكون المرء مسئولاً عما يحدثه للآخرين من ضرر ، أما جعله مسئولاً عن عدم قيامه بالحيلولة دون وقوع الشر ، فذلك هو الاستثناء اذا ما قارنا بين الحالين ، ومع ذلك فهناك كثير من الحالات الواضحة والخطيرة التي تبرر ذلك الاستثناء ، ففي كل هذه الأحوال يعتبر الفرد مسئولاً من الناحية القانونية عن كل ما يتصل بعلاقاته الخارجية أمام الذين تهمهم هذه العلاقات بل هو مسئول ان اضطر الامر أمام المجتمع بوصفه حامياً للغير • وان لدى الفرد في الغالب من الأسباب الوجيهة ما يرفع عن كاهله تلك المسؤولية ، غير أن هذه الأسباب يجب أن تكون ناشئة عن الظروف الخاصة التي تلابس تلك الحالة ، كأن تكون المسألة من الأمور التي يكون ترك المرء وشأنه فيها يتيح له فرصة أكبر لكي يحسن التصرف ، مما لو تحكم المجتمع بأى وجه من الوجوه في تصرفاته ، أو كأن تكون محاولة التحكم سوف تتمخض عن شرور أكبر بكثير من تلك التي يمكن أن تحول دون وقوعها •

فاذا حالت مثل هذه الأسباب دون تحديد المسؤولية فان ضمير الفرد يجب أن يستيقظ ، ويجلس في منصة القضاء الخالية ، ويحمى مصالح الغير التي لا سبيل الى حمايتها بغير

ذلك ، ولما كانت هذه الحالة لا تعترف بمسئوليته أمام الغير ،
فان ذلك يدعو الى التشدد فى محاسبة نفسه •

بيد أنه فى حياة الفرد منطقة ليس للمجتمع بها الا مصلحة
غير مباشرة — ان كانت له أية مصلحة على الاطلاق — وهى
تشمل هذا الجزء فى حياة الفرد بل وجميع تصرفاته التى لا
تؤثر فى غير الفرد ، أو التى اذا أثرت فى غيره أيضا فذلك بسبب
رغبتهم واختيارهم ورضاهم واشتراكهم ، وعندما نقول : لا
تؤثر فى غيره ، نعنى أنها تؤثر فيه مباشرة ولأول وهلة ، لأن كل
ما يؤثر فى نفس الفرد قد يؤثر فى الآخرين عن طريقه ، وسوف
تكشف فى غير هذا الموضع عن الاعتراض الذى قد ينشأ عن
هذه الناحية ، تلك المنطقة اذن هى صميم موطن الحرية البشرية ،
وهى تتضمن :

اولا — المجال الداخلى للوعى ، وهذا يقتضى حرية العقيدة
فى اوسع معنى لها ، وحرية الفكر والشعور ، وحرية الرأى
والميل فى جميع الموضوعات عملية أو علمية ، مادية أو أدبية ،
دينية أو دنيوية

وقد يتبادر الى الذهن أن حرية التعبير عن الاراء ونشرها
بدخل فى نطاق مبدأ آخر اذ أنها تتعلق بتصرفات الفرد التى تمس
الغير ، ولكن لما كانت هذه الحرية لا تقل أهمية عن حرية الفكر

نفسها اذ أنها تقوم على نفس الأسباب فلا يمكن اذن الفصل بينهما •

ثانياً - أن هذا المبدأ يتناول حرية الأذواق والمشارب ، بمعنى أنه يطلق لنا الحرية في رسم الخطة التي نسير عليها في حياتنا بما يتفق مع طباعنا ، وأن نفعل ما نشاء على أن تتحمل ما يترتب على ذلك من نتائج دون أن يقف في طريقنا أحد من اخواننا في الانسانية طالما كانت أفعالنا لا تنالهم بضرر حتى ولو اعتقدوا أن تصرفاتنا هذه دليل على السخف أو السفه أو الخطأ •

ثالثاً - انه يتفرع من حرية كل فرد - وفي نطاق حدودها - حرية اجتماع الأفراد للتعاون على أى أمر ليس فيه ضرر للغير ، على أن يكون الأشخاص المجتمعون بالغين راشدين ، لم يساقوا الى الاجتماع بعنف أو اكراه •

ولا يمكن لأى مجتمع أن يتمتع بالحرية دون أن يكفل هذه الحريات بوجه عام مهما كان نظام الحكم فيه ، ولا يمكن لأى مجتمع أن يتمتع بحرية تامة مالم تكفل فيه هذه الحريات كاملاً غير منقوصة • فالحرية في جوهرها هى اطلاق العنان للناس ليحققواخيرهم بالطريقة التى يرونها طالما كانوا لا يحاولون حرمان الغير من مصالحهم ، أو لايعوقون جهودهم لتحقيق تلك المصالح فكل فرد يعتبر أصلح رقيب على ثروته الخاصة سواء أكانت هذه

الثروة جسمانية أم فكرية أم روحية ، وتستفيد الانسانية من ترك الأفراد أحرارا يعيشون فى الدنيا على اختيارهم وحسب مشيئتهم أكثر مما تستفيد من ارغام كل فرد على أن يعيش وفقا لما يراه غيره •

وبالرغم من أن هذه النظرية ليست بالشئ الجديد فانها تبدو لبعض الأشخاص على أنها حقيقة واضحة ، فليست هناك نظرية أشد منها معارضة للاتجاه السائد للرأى العام والعرف الجارى ، ولقد بذل المجتمع كثيرا من الجهد محاولا - وفقا لظروفه - أن يجبر الناس على اتباع رأيه فى الفضائل الذاتية والاجتماعية على السواء • وكانت الجمهوريات القديمة ترى أن من حقها الاشراف على تنظيم كل كبيرة وصغيرة من تصرفات الأفراد فى شئونهم الذاتية عن طريق سلطتها العامة على أساس أن للدولة مصلحة كبرى فى تنظيم كافة شئون الرعية من الناحيتين المادية والمعنوية ، وكان الفلاسفة الأقدمون يؤيدونها فى ذلك •

وقد يكون هذا الرأى جائزا مقبولا فى الجمهوريات الصغيرة التى يحيط بها أعداء ألداء ، ويتهددها دائما خطر الانقلاب من جراء هجوم أجنبى أو ثورة داخلية ، والتى قد يؤدى توانى القائمين بالأمر فى أخذهم الأمور بالشدة والحزم ، ولو لفترة قصيرة ، يؤدى الى نتائج خطيرة حتى أنهم لم يستطيعوا الانتظار

لجنى ثمار الحرية الخالدة • أما فى عالمنا الحاضر فان ضخامة الجماعات السياسية ، وكذلك الفصل بين السلطة الدينية والسلطة الدنيوية ، ذلك الفصل الذى وضع عقائد الناس تحت تصرف رجال غير هؤلاء الذين يشرفون على شئونهم الدنيوية ، أدى الى الحيلولة دون تدخل القانون فى تفاصيل الحياة الخاصة للأفراد الى حد كبير ، ولكن وسائل الضغط الأدبى أصبحت تستخدم فى شدة وعنف ضد الذين يحددون عن الرأى العام السائد فى الشؤون الذاتية ، بل صارت أكثر تزمنا من الوسائل التى تتخذ ضد من يحددون عنه فى المسائل الاجتماعية اذ كانت الديانة وهى أقوى العناصر التى اشتركت فى تكوين الشعور الأدبى لا تزال خاضعة اما لسيطرة جماعة كهنوتية تحاول بسط نفوذها على كل منطقة من مناطق التصرف البشرى، أو لسيطرة المذهب البيورتيانى • أما بعض هؤلاء المصلحين المحدثين الذين كانوا من ألد أعداء الديانات القديمة فلم يكونوا بأية حال من مؤيدى الكنائس أو العقائد فى تأكيدها لحقها فى السيطرة الروحية على الرعية ، وخاصة « أوجست كونت » ، اذ أن نظامه الاجتماعى الذى شرحه فى رسالته عن « السياسة الايجابية » ، يرمى الى تقييد الحرية الفردية بنوع من الاستبداد الاجتماعى يفوق فى صرامة أحكامه كل ماخطر ببال الفلاسفة الأقدمين تعصبا للنظام •

وفضلاً عن هذه الميول الفردية عند المفكرين يوجد في العالم اتجاه متزايد يرمى إلى زيادة نفوذ المجتمع على الفرد بقوة الرأي العام أو بسلطان القانون ، ولما كانت جميع التغيرات التي تحدث في العالم تميل إلى تقوية المجتمع والتقليل من سلطة الفرد ، نجد أن هذا الاعتداء على الحرية الفردية ليس من الشرور التي تزول من تلقاء نفسها ، بل على العكس من ذلك ، فانها تزيد عنفاً وصرامة على مر الأيام •

والواقع أن ميل الناس - سواء كانوا حكاماً أو محكومين - إلى فرض آرائهم وميولهم على الغير بوصفها قواعد عامة للسلوك أمر تؤيده أرقى المشاعر البشرية وأخسها إلى حد بعيد لدرجة أنه لا يقيد هذه الميول أو يحد منها إلا الحاجة إلى النفوذ أو السلطة ، ولما كانت هذه السلطة ليست آخذة في التناقص بل في التزايد ما لم يقف في طريقها أى عائق قوى من الشعور الأدبي ، فعلينا أن نتوقع - في الظروف الحالية التي تسود العالم - زيادة ذلك الميل عند الناس

ويحسن بنا لتوضيح هذه المناقشة أن تقتصر من أول الأمر على بحث فرع واحد من الموضوع ينطبق عليه المبدأ الذي أوضحناه هنا ، والذي تقرأه معظم الآراء الفكرية السائدة ان لم يكن جميعها ، وذلك بدلا من أن نخوض في الموضوع كله بوجه عام ، وهذا الفرع هو حرية الفكر التي لا يمكننا أبداً أن

نفصل بينها وبين حرية القول والكتابة التي ترتبط بها ارتباطا وثيقا . بالرغم من أن هاتين الحريتين تشكلان الى حد بعيد ركنا من أركان الأعمال السياسية في جميع الدول التي تنادى بالتسامح الدينى وتكفل حرية الدساتير ، فإن الأسس التي تقومون عليها سواء من الوجهة الفلسفية أو الوجهة العملية قد لا تكون معروفة لدى العامة ، بل ربما كانت غير مفهومة فهما تماما من جانب قادة الفكر أو الرأى كما كان متوقعا وهذه الأسس — اذا فهمت حق الفهم — وجدنا أن نطاق تطبيقها يتسع لأكثر من ذلك الفرع الواحد من هذا الموضوع ، وأن الدراسة الشاملة لهذا الجزء من المسألة ستكون خير مقدمة لبقية الأجزاء الأخرى ، لذلك فانى آمل أن يلتبس لى العذر أولئك الذين لن يجدوا فيما سأقول شيئا جديدا اذا أنا طرقت هذا الموضوع مرة أخرى بعد أن كثر النقاش حوله طيلة القرون الثلاثة الماضية .

الفصل الثانى

حرية الفكر والمناقشة

يخالجنا أمل كبير فى أن ذلك الزمن الذى كنا فيه بحاجة الى الدفاع عن «حرية الصحافة» بصفتها احدى الوسائل التى تكفل ضمان الفرد من فساد الحكومة وطمعائها قد انقضى منذ عهد بعيد .

ولنفترض أننا لسنا بحاجة الى دليل الآن على أنه لا يجوز السماح لأية هيئة تشريعية أو تنفيذية لا تتفق مصالحها ومصالح الشعب أن تفرض على الأمة آراءها ، وأن تقرر للناس النظريات والمناقشات التى يسمح لهم بالاستماع اليها ، غير أن هذا الجانب من الموضوع تناوله الكتاب السابقون فى كثير من الأحيان بالدراسة والتمحيص ، ولسنا الآن بحاجة الى زيادة ايضاحه . فبالرغم من أن القانون فى انجلترا - الخاص بموضوع الصحافة - مازال يتصف بنوع من الاستبداد فى الوقت الحاضر كما كانت الحال فى عهد التيودور ، الا أنه ليس هناك خطر كبير من جراء تنفيذه فعليا ضد حرية المناقشة السياسية - فيما

عدا بعض الحالات التى يسودها الفزع أو الاضطراب - وعندما يؤدى الخوف من الثورة الى التقليل من احترام الوزراء أو القضاة للآداب أو أصول اللياقة ، وبوجه عام لا يجب أن يخطر على بالنا أن الحكومة - فى البلاد الدستورية - سواء أكانت مسئولة أمام الشعب أم لا ، سوف تحاول أن تكبت حرية التعبير عن الرأى ، الا اذا كانت تقصد من ذلك أن تجعل من نفسها أداة لتعصب الجمهور ، ولنفرض اذن أن الحكومة متفقة مع الأمة تمام الاتفاق ، بل لا تفكر مطلقا فى استخدام أية وسيلة من وسائل الاجبار ما لم يكن ذلك متفقا مع ما تراه الحكومة مشيئة الشعب . بيد أننى أنكر على الشعب الحق فى ممارسة مثل هذا الاجبار سواء عن طريقه أو عن طريق الحكومة ، فان هذه السلطة غير مشروعة فى ذاتها ، ولا يجوز لأرقى الحكومات أو أقلها شأن أن تلجأ اليها ، وهى اذا صدرت بمشيئة الرأى العام قد تكون أفظع وأشنع مما لو صدرت رغما عنه وبمعارضته فلو أن الناس جميعا اجتمعوا على رأى واحد ، وخالفهم فى ذلك فرد بعينه فى تأييد رأى مخالف ، فليس هناك ما يبرر اسكات الناس لهذا الفرد ، كما أنه ليس هناك ما يبرر قيام الفرد باسكاتهم اذا أتيح له ذلك .

ولو كان الرأى ملكية خاصة ليس له قيمة الا بالنسبة لصاحبه فقط ، واذا كان الضرر المترتب على حرمان شخص من

إبداء رأيه ضررا فرديا ، لكان الأمر مختلفا بعض الشيء عما إذا كان هذا الضرر سيلحق بقدر ضئيل من الأشخاص أو بفريق كبير منهم

ولكن الضرر الخاص الذى يترتب على كبت حرية التعبير عن الرأى هو سلب الجنس البشرى بأكمله من الأسلاف حتى الجيل الحاضر من تلك الحرية ، سواء فى ذلك الذين ينشقون على الرأى العام ، أو الذين يلتزمون به ، فإن كان ذلك الرأى صائبا ، فهم قد حرموا من فرصة يستبدلون فيها الباطل بالحق ، وإذا كان خاطئا فإن الناس سيحرمون من فرصة — لا تقل عن سابقتها قيمة — هى فرصة الازدياد من التعرف على الحق بشكل واضح حيوى تنج عن مقارنته بالخطأ •

ومن الضرورى أن ندرس هذين الغرضين كلا على حدة فلكل فرع ما يناسبه من الجدل والنقاش • ولن يكون فى مقدورنا أن نتأكد من أن الرأى الذى نحاول اسكاته رأى زائف حتى ولو نأكدنا من ذلك فإن اسكاته سيكون شرا مستطيرا

فقد يكون الرأى المراد كبته بالقوة رأيا صحيحا • وبالطبع سينكر صحته هؤلاء الناس الذين يرغبون فى اخماده ، غير انهم معرضون للخطأ أيضا • وليس لهم السلطة التى تتيح لهم تحديد هذه المسألة بالنسبة للناس أجمعين ، ومنع كل شخص آخر من إبداء حكمه فيها ، فاذا رفضوا الاستماع لرأى ما لتأكدهم من

أنه رأى زائف ، فذلك بافتراض أن يقينهم هو يقين مطلق ، وان كل كبت لحرية المناقشة معناه افتراض عدم وقوعهم في الخطأ .. وتكفيها هذه الحجة العامة دليلا قاطعا على خطأ القائلين بتقييد حرية الفكر والمناقشة .

يبد أن الناس وان كانوا يعتقدون نظريا عدم عصمتهم من الخطأ الا أن الواقع عمليا - لسوء الحظ - هو أنهم لا يقيمون لهذا الاعتقاد وزنا ، فبينما يعترف كل فرد منهم بأنه معرض للوقوع في الخطأ ، الا أن القليلين هم الذين يرون أن من الضروري اتخاذ الاحتياطات لوقاية أنفسهم من التردى في الخطأ، أو الاعتراف بأن أى رأى يثقون فى صحته قد يكون مثالا على الأخطاء التى يوقنون بأنهم معرضون للوقوع فيها . فالملوك المستبدون وغيرهم من الحكام ممن تعودوا أن يقابلهم الشعب بطاعة عمياء يشعرون عادة بهذه الثقة الكاملة فى جميع آرائهم التى تتصل بكافة الموضوعات ، أما من ساعده الحظ منهم بحيث يستمع فى بعض الأحيان الى اعتراض الآخرين على آرائه ، وبحيث يجد دائما من يرجعه الى الصواب اذا ما حاد عنه ، فانه لا يضع نفس هذه الثقة الكاملة الا فى آرائه التى يشاركه فيها جميع المحيطين به أو المسيطرين عليه ، اذ أنه بقدر ما تنعدم ثقة المرء فى رأيه الفردى نراه دائما يؤمن فى ثقة تامة بعصمة العالم بوجه عام من خطأ الرأى .

والعالم بالنسبة لكل فرد يعنى ذلك الجزء منه الذى يتصل بحياته اتصالا وثيقا ، مثل حزبه ، ومذهبه الدينى، وكنيسته ، وطبقته الاجتماعية ، واذا كان معناه بالنسبة لأحد الأفراد ذلك الجزء الذى يشمل بلاده كلها أو جيله بأكمله ، فيمكننا أن نقول عن هذا الفرد : انه متحرر واسع الأفق ، ولا يززع من ثقته فى رأى الجماعى اطلاقا علمه أن هناك أجيالا وبلادا ومذاهب وكنائس وطبقات اجتماعية وأحزابا أخرى لا تدين بنفس الآراء أو المعتقدات ، بل تعتقد فيما يناقضها تمام المناقضة .

وهكذا يلقي المرء على عاتق العالم الذى ينتسب اليه مسئولية مخالفته لمعتقدات العوالم الأخرى . ولا يقلقه بناتا أن أمر انتسابه الى أحد هذه العوالم العديدة لم يكن الابعض الصدفة، وأن الأسباب التى جعلته مسيحيا فى لندن، كان من الممكن أن تجعله من أتباع بوذا أو كونفوشيوس فى بكين . ومع ذلك فانه من الواضح تماما أن الأجيال ليست أكثر من الأفراد مناعة فى الوقوع فى الخطأ . فان كل جيل مضى كان يعتقد كثيرا من الآراء التى اكتشفت زيفها وتفاقتها أجيال تالية

ومن المؤكد أن كثيرا من الآراء السائدة الآن سوف تنبذها العصور المقبلة كما تنبذ نحن الآن كثيرا من الآراء التى كانت سائدة فى العصور الماضية .

ومن المحتمل أن يتخذ الاعتراض الوحيد الذى يقام على هذه المناقشة الصورة التالية :

ليس هناك افتراض لعصمة السلطة العامة من الوقوع فى الخطأ فى أى عمل تقوم به اعتمادا على رأيها الخاص وتحت مسؤوليتها أكبر من افتراضها العصمة من الخطأ فى منع انتشار الخطأ أو الباطل ، فلقد منح الانسان العقل لكى يستخدمه فهل يمكن أن نقول للناس : ان عليهم ألا يستخدموا العقل اطلاقا لأنهم قد يخطئون فى استخدامه ؟

فان منع الناس من استخدام الأشياء التى يعتقدون أنها مفضية الى الشر لا يمكن أن يكون تحصينا لهم من التردى فى الخطأ ، ولكنه يعتبر قياما منهم بالواجب المفروض عليهم ، وهو العمل وفقا لاعتقادهم الواعى بالرغم من أنهم معرضون للخطأ ، واذا كنا لا نتصرف اطلاقا وفقا لأرائنا لأن تلك الآراء قد تكون خاطئة فعلىنا اذن أن نغض النظر عن جميع مضالحنا، وتتخلى عن القيام بجميع واجباتنا، ولايسكن أن يكون الاعتراض الذى ينطبق على جميع التصرفات اعتراضا صحيحا بالنسبة لتصرف ما على وجه خاص

وان من واجب الحكومات والأفراد بذل الجهد لتكوين أصدق الآراء متحرين فى ذلك كل دقة ، وألا يفرضوا هذه الآراء على الآخرين مالم يكونوا واثقين من أنهم على صواب (وهكذا

يقول أصحاب الاعتراض (فانه من الجبن - وليس من الحرص أو الوعي في شيء - أن يحجموا عن العمل وفقا لآرائهم ، وأن يتيحوا المجال للنظريات أو المبادئ - التي يعتقدون حتما أنها تهدد مصالح الناس في دنياهم وآخرتهم - لكي تنتشر بين الناس دون ضابط أو رادع ، وذلك لأن هناك أناسا قبلهم قاموا في العصور المظلمة باضطهاد كثير من الآراء التي تؤمن الآن بصحتها وصوابها

وعلىنا أن نأخذ حذرنا حتى لا تقع في نفس هذا الخطأ ، بيد أننا لا تنكر أن الحكومات والامم قد ارتكبت أخطاء كثيرة في أمور أخرى تعد من صميم اختصاصاتها ، فهي التي فرضت الضرائب الباهظة وشتت الحروب الظالمة ، فهل ينبغي علينا اذن ألا نفرض أية ضرائب ، وألا نقوم بشن الحروب مهما يكن الباعث لها ؟

ان على كافة الناس والحكومات أن يتصرفوا على قدر طاقتهم ، وأن يبذلوا أقصى جهدهم ، فليس هناك شيء يسمى اليقين المطلق ، وانما هناك ثقة كافية لتحقيق غايات الحياة البشرية ، ويجوز لنا أو يجب علينا أن نفترض صحة آرائنا لكي نسترشد بها في تصرفاتنا ، ونحن لا نغلو بعيدا في افتراضنا حينما نمنع الأشرار من افساد المجتمع بنشر الآراء التي نعتبرها زائفة ضارة .

وجوابنا على ذلك أننا نذهب بعيدا بهذا الافتراض ، فهناك اختلاف كبير بين افتراضنا صحة رأى ما، لأنه لا يوجد دليل على خطئه أو فساده مع تعرضه للمناقشة والانتقاد ، وبين افتراضنا صحته بقصد صيافته من التنفيذ أو الدحض . وان اطلاق الحرية التامة للغير فى معارضة آرائنا ومناقضتها هو الشرط الجوهرى الذى يجيز لنا افتراضنا صحة هذه الآراء حتى يمكننا العمل بها وما لم تتوافر هذه الشروط لا يمكن لأى انسان أن يكون على ثقة بصحة رأيه وصواب اعتقاده .

واذا نحن درسنا تاريخ الآراء وتأملنا التصرفات العادية فى الحياة البشرية ، فكيف نقف على أن هذه الحالة أو تلك لم تكن أسوأ مما هى عليه الآن ؟

ومن المؤكد أننا لا يمكننا أن نعزو هذه الحالة الى القوة الكامنة فى قدرة الانسان على الفهم ، لأننا اذا أخذنا مائة فرد وطرحنا عليهم مسألة خارجة عن المألوف لوجدنا تسعة وتسعين منهم قد عجزوا تماما عن اصدار حكم فيها ، وقد لا يتاح هذا الا للشخص المكمل للمائة منهم ، ولو أن نجاحه فى ذلك لن يكون الا نجاحا جزئيا . فاذا نحن تأملنا غالبية الرجال البارزين فى جميع الأجيال الماضية لوجدنا أن معظمهم اعتنق كثيرا من الآراء التى شاع الآن خطؤها كما كانوا يوافقون على أمور عدة لا يمكن لأحد أن يستسيغها الآن .

فلماذا اذن نجد بوجه عام أن كفة الآراء الصحيحة والسلوك السليم بين الناس هما دائما الكفة الراجحة ؟ وان كان الواقع هو رجحان تلك الكفة - وهذا أمر لا بد أن يكون مالم تكن أمور البشر في حالة يرثى لها - فان السبب في ذلك يرجع الى مزية من مزايا العقل البشرى هى الأصل والمصدر لكل ماهو جدير بالاحترام والتقدير فى الانسان سواء فى النواحي العقلية أو الأخلاقية ، ونعنى بها أن كل ما يرتكبه الانسان من الأخطاء قابل للتقويم والاصلاح .

فالانسان قادر على تصحيح أخطائه بالمناقشة والتجربة لا بالتجربة وحدها . اذ لا بد من أن تكون هناك مناقشة أيضا لتبيين الكيفية التى تتيح تفسير الخبرة . اذ الواقع أن الآراء الكاذبة والعادات الفاسدة تتضاءل تدريجيا أمام الحقيقة والمناقشة ، غير أن حقائق التجارب ودلائل المناقشات لا يمكن أن تؤثر فى العقول مالم تعرض عليها وتجاهه بها .

فقلما يوجد من الحقائق ما يمكن تقريرها دون التعليق عليها وابرار معانيها . اذن ففوة العقل البشرى وقيمته تتوقفان كلية على هذه الميزة الواحدة، وهى امكان رده الى الصواب ادا كان فى جانب الخطأ . ولا يمكن الوثوق به أو الاعتماد عليه الا اذا توافرت لدينا وسائل اعادته الى الصواب .

فاذا ما وجدنا شخصا جديرا بالثقة فى عقله ورأيه فما الذى

جعله موضع تلك الثقة ؟ لاشك انه يفسح صدره وعقله لكل من ينتقد آراءه وتصرفاته ، ولأنه تعود على أن يصغى الى كل ما يمكن أن يقال ضده لينتفع منه بكل ما هو صواب وحق ، وأن يظهر لنفسه - وللناس أيضا كلما سنحت الفرصة - فساد ما يكون منه باطلا وخطأ . ولأنه أدرك أن الطريق الوحيدة التي تتيح للانسان أن يتعرف على موضوع بأكمله هي أن يصغى الى ما يمكن أن يقوله الناس عنه على اختلاف آرائهم ، وأن يدرس جميع الزوايا التي ينظر الناس منها اليه مهما اختلف تفكيرهم ، فلم يستطع أحد من العلماء أو الحكماء أن يجنى ثمار العلم أو الحكمة الا بهذه الطريقة ، وليس من طبيعة العقل البشرى أن يهتدى الى الحكمة الا بهذه الكيفية . وان تعود الانسان على تصحيح آرائه وتكملها عن طريق مقارنتها بآراء الآخرين ، عادة لا تثير الشك أو التردد عند ممارستها ، بل هي الأساس الثابت الوحيد الذى يمكن أن يولى ثقة تامة ، وذلك لكى يكون على علم بكل ما يقال ضده ، ويكون قد استعد للرد على جميع نقاده ، اذ أنه أدرك أنه يحاول مواجهة الاعتراضات والصعوبات بدلا من أن يعمل على تجنبها ، بل ولم يقف حجر عثرة فى طريق أى ضوء يمكن أن يلقى على الموضوع من أبة زاوية - كما يكون له الحق فى أن يعتقد أن حكمه أو رأيه فى أمر من الأمور أفضل من رأى أى

شخص غيره أو رأى أية مجموعة من الأشخاص لم تمر خلال مرحلة تشبه المرحلة التي مر بها .

وليس من الظلم أن نطلب من الجمهور الذى يضم خليطاً مختلفاً يتألف من قليل من العقلاء وكثير من الحمقى اتهامه السبيل الذى يراه أفضل الحكماء بين الناس ، وهم هؤلاء الذين يجوز لهم الثقة برأيهم ، ولديهم ما يبرر اعتمادهم على هذا الرأي فإن أشد الكنائس تعصباً - وهى الكنيسة الكاثوليكية الرومانية - حتى عند تقديس القديسين ، كانت تسمح بأن يوجه لها النقد ، بل كانت تصغى الى أقوال أنصار الشيطان بصدر رحب . ويبدو أن هؤلاء الناس كانوا لا يسمحون لأشد الناس ورعاً وتقياً بأن لا يدخلوا فى زمرة القديسين الا بعد سماع كل مايقوله الشيطان فى حقهم . ولو أن فلسفة نيوتن لم تطرح على بساط البحث والمناقشة، لما بلغت تلك الثقة الكاملة التى تتمتع بها الآن . وان جميع العقائد التى لدينا ما يبرر اعتناقها ليس لها من دعامة غير تحديدها للعالم أجمع ، لاقامة الدليل على بطلانها ، فاذا رفض أحد هذا التحدى أو قبله ولكن عجز عن اقامة البرهان ، فانتا مازلنا بعيدين كل البعد عن اليقين ، ولكننا نكون قد بلغنا أقصى ما يستطيعه العقل البشرى فى حالته الراهنة ولم نهمل شيئاً يمكن أن يوصلنا الى الحقيقة

ومادام مجال المناقشة والبحث مفتوحاً ، فانتا نأمل أن نهتدى

الى رأى الأقرب الى الصواب ، اذا كان هناك شىء من هذا القبيل ، عندما يكون العقل البشرى على استعداد لاستيعابه .
ونستطيع أن نعلم في الوقت الحالى على ما أدركناه من يقين بقدر الامكان في فترتنا هذه ، وهذا هو مبلغ اليقين الذى يستطيع ادراكه أى فرد غير معصوم من الخطأ ، وهذه هى الطريقة الوحيدة لادراك تلك الغاية .

ومن الغريب أن يعترف الناس بصحة البراهين التى تؤيد حرية المناقشة ، ولكنهم يعترضون على التماذى فيها الى أقصى الحدود ، ولا يعلمون أن البرهان اذا لم يصدق على أقصى حالة فانه لن يصدق على أية حالة أخرى . ومن الغريب أيضا أن الناس يتوهمون أنهم لا يدعون العصمة اذا هم سمحوا بحرية المناقشة في كل الموضوعات ، التى يحتمل أن تكون موضع شك ، ويظنون أنه يجب ألا تخضع بعض المبادئ أو العقائد المعينة للمناقشة لأنها قد تعبر عن الحقائق الثابتة ، أى لأنهم على يقين من أنها الحقائق الثابتة . وفاتهم أننا اذا ادعينا اليقين في أمر ما ، مع أن هناك ولو فرد واحد ينكر نبوته ان أتيت له الفرصة غير انه لا يسمح له بذلك ، فإنا بذلك ندعم أننا وهؤلاء الناس الذين يتفقون معنا أصحاب الحق دون غيرنا في اصدار الحكم بثبوت ذلك الأمر ، دون أن نسمع لدفاع الفريق الآخر .

ففى العصر الحاضر الذى قيل عنه : انه مجرد من الايمان ولكنه يقف مذعورا أمام الشك • وشعر الناس فيه أنهم واثقون — لا من صدق آرائهم — ولكن بأنهم لا يدركون ما يمكن أن يفعلوه لو أنهم تخلوا عن تلك الآراء كلية ، فان الدعاوى التى تقول بأنه يجب حماية رأى من هجوم رأى العام عليه لا تقوم على أى مبلغ من الصدق فى ذلك ، ولكنها تقوم على مدى أهميتها بالنسبة للمجتمع • وأصحاب هذا المذهب يزعمون أن هناك طائفة من العقائد نافعة كل النفع للمجتمع ، بل لا يمكن الاستغناء عنها مطلقا لصالح شئونه، حتى انه من واجب الحكومة أن تؤيد هذه العقائد بقدر ماتحمى أية مصالح أخرى للمجتمع وقيام الحكومة بذلك انما هو أداء لواجب من واجباتها الضرورية، وفى هذه الحالة لا تشترط عليها العصمة حتى يجوز لها — بل حتى يجب عليها — العمل برأياها الخاص الذى يؤيده ويعززه رأى العام •

وكثيرا مايستنتج — بل وغالبا مايظن — أصحاب هذا الزعم بأنه لن يقدم على تنفيذ هذه العقائد النافعة الا أشرار الناس ، وليس هناك أى خطأ ما فى الضرب على أيدي هؤلاء الأشرار والحيولة بينهم وبين ما يريدون القيام به •

وهذه الطريقة فى التفكير تجعل تبرير فرض القيود على حرية المناقشة أمرا لا يتوقف على مدى صدق هذه المبادئ ،

ولكن يتوقف على مدى نفعها وجدواها ، وبهذه الطريقة يتوهم أصحاب هذه المبادئ أنهم يتهربون من مسئولية ادعائهم عصمة آرائهم من الخطأ . ولكن هؤلاء الذين يقنعون أنفسهم بصواب تلك الحيلة لا يفتنون الى أن ادعاء العصمة أمر يختلف من مسألة لأخرى ، فان منفعة الرأي هي في حد ذاتها مسألة تختلف فيها الآراء ، وهي كالرأي نفسه قابلة للجدال وعرضة للمناقشة ، وفي حاجة الى الفحص والتحصيل . ولا بد هنا أيضا من ايجاد قاض للآراء معصوم من الخطأ ، ليقرر فساد رأى ما أو زيفه ، أو بطلانه ، اللهم الا اذا أتيح للرأي المطعون فيه فرصة الدفاع عن نفسه ، ولا يكفى القول بأنه يجوز لصاحب الرأي المنبوذ اثبات فائدته او عدم ضرره ، وان كان يحرم عليه اثبات صدقه . . فان صدق الرأي جزء من منفعته

وهل اذا أردنا أن نعلم ما اذا كان من المقبول أو غير المقبول اعتناق رأى بعينه ، أيمكننا عندئذ أن تتغاضى عن صحته أو بطلانه ؟ ان خيار الناس — لا شرارهم — قد أجمعوا على أن العقائد التى تتناقض مع الصدق لا يمكن بأى حال أن تكون ذات منفعة حقيقية . فهل فى مقدورك أن تمنع هؤلاء الأخيار من اندفع بهذه الحجة (وهى عدم توافق الكذب والمنفعة فى عقيدة من العقائد) اذا اتهموا بالحيدة عن الصواب لانكارهم عقيدة يقرر المجتمع فائدتها ، ويعتقدون هم بطلانها ؟

ان أنصار الآراء المقبولة لا يفوتهم أن يجنوا كل الفوائد الممكنة من وراء هذه الحجة، ولن تجدهم يتناولون مسألة المنفعة كما لو كان من الممكن فصلها كلية عن الصحة والصواب ، بل على العكس من ذلك فانهم لا يوجبون اعتناق مذهبهم أو الايمان به الا لصحته وصدقه ، واذا كان أحد الطرفين يسمح لنفسه باستعمال برهان قاطع كهذه الحجة ، ولا يمنح الطرف الآخر مثل هذا الحق ، فالمناقشة في مسألة المنفعة لا يمكن أن تقوم على أساس من العدل ، والواقع فعلا أنه اذا كان القانون أو الشعور العام لا يسمح بمناقشة صحة رأى ما ، فقلما نراه يسمح بالشك في منفعته . فان غاية ما يسمح به هو التقليل من شأنه بصفته ضرورة مطلقة ، أو بمجرد الاعتقاد ايجابيا برفضه ونبذه .

ولكى نزيد الأمر وضوحا وشرحا للعواقب الوخيمة التي تترتب على تحريمنا الدفاع عن آراء معينة لأننا حكمنا بفسادها أو بطلانها ، يجدر بنا أن نحصر مناقشتنا حول موضوع بعينه على سبيل التمثيل ، وهنا نفضل اختيار أقل الموضوعات موافقة لصالحنا ، حيث يكون الدفاع عن حرية الرأى من أشق الموضوعات ، سواء من حيث الصدق أو من حيث المنفعة .. فلنفرض اذن أن الآراء المطعون في صحتها هي الايمان بوجود الله والحياة الأخرى أو عقيدة من العقائد الأدبية التي أجمع الناس على صحتها . فان الجدل في مثل هذه الموضوعات يتيح

للخصم المتحامل مزية كبرى ، اذ لابد أنه سيقول (وكثير ممن لا يرغبون في أن يتصفوا بالتحامل سيقونون ذلك في دخالهم) أهذه اذن هي العقائد التي لا تجدونها ثابتة ثبوتاً كافياً بحيث يمكن وضعها تحت حماية القانون ؟ وهل تعتبرون الاعتقاد بوجود الله أحد الآراء التي يكون في الاقتناع بصحتها ادعاء للعصمة من الخطأ ؟

ولكن يجب أن يسمح لي هنا بأن أدون ملاحظتي وهي أنه ليس الاقتناع بعقيدة ما — مهما كانت هذه العقيدة — هو ما أسميه بادعاء العصمة من الخطأ . ولكن ادعاء العصمة هو اجبار الغير على قبول رأينا في هذا الموضوع دون السماح في سماع ما قد يقوله الفريق المعارض . وأنا أستنكر بل وأعترض كل الاعتراض على هذا الادعاء وان كانت الغاية منه حماية أعز عقائدي وأقدس مبادئى .

فمهما بلغ اقتناع المرء بفساد رأى من الآراء ، ومهما كثر اعتقاده بما قد ينجم عنه من عواقب وخيمة ، بل ومهما بلغت ثقته بمخالفة هذا الرأى للدين والأخلاق ، فلا يجوز له بناء على هذا الاعتقاد الفردى — وان كان معززا بالشعور العام في بلده وعصره — أن يحول دون سماع الدفاع عن هذا الرأى ، والا فقد ادعى لنفسه العصمة من الخطأ . ولا يقلل من فساد هذا الادعاء أو خطره اجماع الناس على اعتبار ذلك الرأى منافياً للدين،

أو مخالفا للآداب ، فإن تلك هى الحال التى يكون فيها ادعاء العصمة أوخم العواقب وأخطرها ، وهذه هى تلك الحال التى ارتكب فيها الناس فى أجيال سلفت تلك الأخطار الشنيعة التى تثير الفزع والرعب فى نفوس من تبعهم من الأجيال . وهذه نفسها هى نفس الظروف التى نجد فيها الأمثلة الشهيرة فى التاريخ ، اذ كان الناس يتخذون القانون سلاحا لاستئصال أفضل الناس وأنبلهم عقائد ، فحققوا مع الأسف بعض النجاح فى القضاء على الأشخاص ، بينما عجزوا عن القضاء على بعض العقائد ، فبقيت حتى اليوم وصارت بدورها (كما لو كانت هذه سخرية القدر) سلاحا لمحاربة الخارجين عليها ، أو الذين يفسرون نصوصها تفسيراً يخالف ما يفهمه الناس منها .

وليس من الاسهاب أن نذكر الناس دائما أنه فى وقت من الأوقات عاش رجل اسمه سقراط حدث بينه وبين السلطات الشرعية والرأى العام فى عصره صدام معروف . ولقد ولد ذلك الرجل فى عصر حافل بعظماء الرجال ، ووصلت اليها سيرته على يد أعلم الناس به وبعضه ، على أنه أظهر أهل زمانه وأشرفهم ، بينما نعلم نحن أن هذا الرجل كان هو القدوة والعلم الذى سار عليه كل دعاة الفضيلة ممن أتوا بعده ، فهو الذى ألهم أفلاطون تلك الروح الشريفة العالية ، وعلم أرسطو تلك الفلسفة النفعية العادلة ، وكلنا يعلم أن هذين الحكيمين هما

الينبوعان الرئيسيان والمصدران الأولان اللذان منهما تشعبت جميع المذاهب الفلسفية الأخرى • فهذا الاستاذ الأكبر الذى لقن تعاليمه جميع المفكرين البارزين الذين أتوا من بعده • والذى تتزايد شهرته على مر الأيام بعد أن انقضى على زمانه أكثر من ألفى عام ، والذى تتفوق سمعته على سمعة جميع المفكرين اليونانيين الآخرين الذين اكسبوا بلادهم شهرتها الكبيرة ، هذا الرجل حكم عليه مواطنوه بالاعدام بعد أن أدانوه بتهمتى الالحاد وفساد الأخلاق ، فاتهموه بالالحاد لأنه كان ينكر الآلهة التى تعترف الدولة بوجودها ، والواقع أن الذين اتهموه أكدوا أنه كان لا يؤمن بأية آلهة على الإطلاق ، واتهموه بفساد الاخلاق لأنه كان يغرى الشباب بتعاليمه ومبادئه •

ولدينا كل ما يحملنا على الاعتقاد بأن المحكمة التى نظرت فى قضيته اقتنعت تماما بصحة هاتين التهمتين ، فأدانت الرجل الذى كان آخر من يستحق أن يحكم عليه بالاعدام واعتبرته مجرما من بين رجال عصره •

ولندع ذلك جانبا ونشهد مثلاً آخر من أمثلة الظلم الصارخ على أيدي المحاكم ، وان مجرد ذكره — بعد أن ذكرنا محاكمة سقراط — لن يكون بمثابة تناقض واضح — ونعنى به الحادث المشهور الذى وقع منذ ١٨٠٠ عام خلت ، فان ذلك الرجل الذى ترك فى ذاكرة هؤلاء الناس الذين شهدوا حياته واستمعوا لأحاديثه أثرا

من عظمته الأخلاقية حتى ان الناس طيلة ثمانية عشر قرنا دانوا له بالطاعة ، وقدسوه كما يقدسون الله • هذا الرجل (المسيح) حكموا عليه بالموت موة شنيعة بعد أن رموه بالالحاد ، فلم يسيء هؤلاء الناس الى من أحسن اليهم فحسب ، ولكنهم ظنوه خطأ عكس ما كان عليه ، وعاملوه وكأنه المسرف في الالحاد ، وقد أصبحوا بذلك ملحدين نظير فعلتهم الشنعاء هذه • فان مشاعر البشر الآن نحو هاتين المأساتين المريعتين وخاصة الأخيرة منهما تجعلهم يغفلون في حكمهم على هؤلاء الفعلة التعساء وان المظاهر لتشير الى أن هؤلاء الناس لم يكونوا من الأشرار ، فهم ليسوا أسوأ من عامة الناس ، بل على العكس من ذلك كانوا رجالا لديهم من المشاعر الدينية والأدبية والوطنية السائدة في عصرهم وبين قومهم قدرا كاملا ، وخلاصة القول أنهم كانوا من ذلك النوع من الرجال الخليقين في جميع الأزمان غابرها وحاضرها بان يقضوا أعمارهم في احترام بالغ دون أن يوجه اليهم أدنى لوم • كما أن ذلك الكاهن الذي مزق رداء المسيح عندما سمعه يردد تلك الكلمات التي كانت في نظره ووفقا للأفكار السائدة في عصره أشنع ذنب وأفظع جرم ، كان مخلصا فيما أبداه من الفطاعة والغضب ، اخلاص عامة رجال الدين من ذوي المكانة في ذلك الحين فيما يظهرون من العواطف الدينية والأدبية ، ولو أن معظم هؤلاء الناس الذين تقشعر

أبدانهم اليوم مما أقدم عليه هذا الكاهن قد عاشوا في عصره ،
 وولدتهم أمهاتهم يهودا مثله لما فعلوا الا كما فعل ، ولما تصرفوا
 بغير هذه الكيفية ذاتها ، وعلى هؤلاء المسيحيين الأرثوذكس
 الذين يتوهمون أن هؤلاء الناس الذين رجموا الشهداء الأوائل
 حتى الموت هم أسوأ منهم خلقا وطباعا ، عليهم أن يتذكروا أن
 القديس سانت بولس كان أحد هؤلاء الراجمين •

ولنصف الى ما سبق مثالا آخر هو أغربها جميعا ، اذا كان
 مدى تأثير خطأ ما يقاس وفقا لحكمة الشخص الذى يرتكبه وتبعاً
 لأدبه وعلمه • فاذا كان يحق لأحد من أصحاب الجاه والسلطة
 الاعتقاد بأنه أكثر معاصريه علما وأدبا فذلك الشخص هو
 الامبراطور ماركس أوريليوس ، وكان هذا الامبراطور نافذ
 الارادة مطلق التصرف فى جميع أنحاء العالم المتمدين ، فلم
 يحافظ طيلة حياته على أن يسود العدل فحسب ، بل
 ان ما لم يكن متوقعا منه - نظرا لنشأته على اتباع الزهد
 والتشرف - أنه كان من أرق الناس قلبا وطباعا • وان ما ينسب
 اليه من الهفوات اليسيرة نشأ عن ميله الى التسامح ، أما مؤلفاته
 فلها أكبر قيمة أخلاقية خلفتها قرائح الأقدمين ، وهى لا تكاد
 تختلف اختلافا محسوسا - ان كانت تختلف حقا - عن أفضل
 تعاليم السيد المسيح • الا أن هذا الرجل - الذى كان مسيحيا
 فى باطنه ، وان لم يكن كذلك فى ظاهره - والذى كان اعتناقه

للدين المسيحى أصدق بكثير من اعتناق معظم الملوك الذين تربعوا على عروشهم من بعده لها ، كان من أشد الحكم اضطهادا للمسيحية . فبالرغم من استيعابه لجميع علوم الأقدمين وتبحره فى حكمة الأولين ومن اتساع تفكيره وبعد نظره ، ومن اتصافه بأخلاق جعلته من تلقاء نفسه يصور فى مؤلفاته الأدبية صورة الكمال الأعلى كما يراها الدين المسيحى ، الا أنه لم يدرك أن المسيحية ستعود بالخير لا بالشر على العالم الذى كان يعنى بصلاح أمره كل العناية .

ولاشك أنه كان يرى أن المجتمع فى عصره قد صار الى حالة تستدعى الرثاء والأسف . ولكنه بالرغم من ذلك كان لا يزال متماسك الأركان ، مصونا من أن يصير الى حال أسوأ من تلك الحال ، وذلك بفضل اعتقاد المجتمع فى الديانة السائدة ، واحترامه للآلهة المعروفين

وكان يرى أن واجبه نحو ذلك المجتمع — باعتباره المهيمن عليه والمدير لشئونه — أن يبذل أقصى جهده ليقه من التداعى، وكان لا يرى كيف السبيل الى انشاء روابط جديدة تضم أجزاء المجتمع اذا تفككت روابطه الراهنة .

ولما كانت الديانة الجديدة تهدف صراحة الى تفكيك تلك الروابط كان يرى أن الواجب يقضى عليه باتباع أحد أمرين : اما أن يعتنق الديانة الجديدة ، واما أن يضربها الضربة القاضية .

وبما أن المسيحية كانت ، في نظره ، غير صادرة عن مصدر صدق ، ولا راجعة الى أصل الهى ، وبما أن ذلك التاريخ الغريب - الذى يحكى قصة آله مصلوب - كان فى رأيه غير جدير بأن يصدق المرء ، وبما انه كان يتعذر عليه التنبؤ بأن ذلك النظام الذى يقوم - فى اعتقاده - على أساس لا يمكن تصديقه اطلاقا سيكون ذات يوم مصدر حياة الأمم ومبعث النشاط والهمة فى المجتمع - والواقع أن هذا ماحدث فعلا - اذ أن أكثر الفلاسفة حلما وأرق الحكام قلبا رأوا أن واجبهـم المقدس هو اباحة اضطهاد المسيحية •

وهذه الحادثة - فى نظرى - هى أبشع الحقائق المؤسفة التى رواها التاريخ • ومما يشعـرنا بالمرارة أن تفكر فى مدى الاختلاف الذى كان من الممكن أن تؤول اليه المسيحية فى العالم عما هى عليه الآن لو قدر للدين المسيحى أن يكون دين الامبراطورية التى يتولى حكمها ماركس أوريليوس ، بدلا من أن يكون دين امبراطورية قسطنطين ، بيد أننا نخالف الانصاف، ونجانب الحقيقة اذا توهـمنا أن ماركس أوريليوس لم يكن لديه - وهو يكافح انتشار المسيحية - كل المعاذير والحجج التى يـلتمسها اليوم أنصار المسيحية لمكافحة ما يناقضها من الآراء • فما كان اعتقاد أحد من المسيحيين فى كذب الالحاد ، وفى أنه يؤدى الى تداعى المجتمع وتفككه بأشد ، ولا أرسخ من اعتقاد

مارقس أوريليوس في بطلان المسيحية وفي أنها تفضى الى انحلال المجتمع وانهدام أركانه •
ومن العريب ان يكون ذلك اعتقاد أقدر معاصريه عندئذ على تفهم تعاليم الدين المسيحى وأهدافه •

ويجدر بكل امرئ يدعى العصمة من الخطأ لنفسه وللجمهور ، ويجيز المعاقبة على نشر الآراء ، أن يقلع عن هذا الاعتقاد الذى أوقع أنطونيوس العظيم فى أشنع الأخطاء وجر عليه أسوأ العواقب ، اللهم الا اذا ادعى ذلك المرء أنه أكثر حكمة وأوسع عقلا وأكثر تبجرا فى علوم عصره ، وأبعد نظرا من معاصريه ، وأكثر حرصا فى تحريره الصدق والحق ، وأبلغ إخلاصا فى التعلق به عند العثور عليه من الامبراطور ماركس أوريليوس •
ولما رأى أعداء الحرية الدينية أنه ما من حجة يحتجون بها على نشر الآراء المخالفة للدين الا وهى صالحة أيضا للدفاع عن ماركس أوريليوس وتبرير عمله — قالوا عند المبالغة فى احراج موقفهم :

ان أعداء المسيحية كانوا محقين فى عملهم ، واتفقوا فى قولهم هذا مع قول الدكتور جونسون بأن الاضطهاد ليس الا محنة لا بد للحق من اجتيازها ، وهو ينجح على الدوام فى اجتيازها •
فالعقوبات القانونية لا تقوى فى نهاية الأمر على مغالبة الحق ،

وان كانت ذات وقع كبير في القضاء علو، الأغلاط الضارة والأباطيل
المفسدة .

هذه هي الحجة التي يتسكك بها أعداء التسامح الديني ،
وهي جديرة بأن نضعها موضع الملاحظة والاعتبار .
ان أصحاب الرأي القائل بأنه يجوز اضطهاد الحق ، لأن هذا
الاضطهاد لا يمكن أن يوقع بالحق أدنى ضرر ، لا يمكن اتهامهم
بتعمد العداء عند استقبالهم للحقائق الجديدة ، غير أننا لا يمكننا
أن نفيض الثناء عليهم لحسن معاملتهم هؤلاء الأشخاص الذين
تدين لهم البشرية باكتشاف تلك الحقائق . اذ أن كشف الستار
أمام العالم عن بعض الأمور التي تعنيه إلى حد كبير ، والتي كان
الناس يجهلون منها قبل ، والبرهنة على ما وقع فيه الناس من
خطأ في بعض المسائل الهامة ذات الصبغة الدينية أو الدنيوية
هو خدمة هامة يمكن أن يسديها الإنسان لصالح المجتمع البشري
بل هي في بعض الأحوال الخاصة — كما حدث مع المسيحيين
والمصلحين الأوائل — أثمن نعمة يمكن أن يمنحها المرء للبشرية
جميعاً .

ويعتقد معضدوا هذا الرأي أن مكافأة أصحاب هذه
الحسنات الجليلة لا تكون الا التعذيب لهم ، والتشكيل بهم ،
وأخيراً الاستشهاد ، ومعاملتهم كأشنع المجرمين ، ولا يعتبرون
هذا خطأ فاحشاً ومصيباً كبرى يجب أن تلبس الإنسانية لها

ملابس الحداد ، بل يعتبرونه أمرا من الأمور الطبيعية المعتادة .
 وأن الداعى الى حقيقة جديدة - وفقا لهذا المبدأ - ينبغي أن
 يقف وحول رقبته جبل مشنقة - كما كان يقف المقترح لقانون
 جديد فى بعض المجالس التشريعية القديمة - حتى اذا لم يوافق
 المجلس التشريعى العام على اقتراحه ، بعد سماع أقواله وحججه
 بادر فوراً الى شنقه بالحبل الموضوع فى عنقه .

ولا يمكننا أن نزعـم أن الناس الذين يدافعون عن هذا
 الاتجاه فى معاملة المحسنين والخيرين يجدون لهذا الاحسان
 أية قيمة كبيرة ، ونحن نعتقد أنه لا يؤيد وجهة النظر هذه -
 ازاء ذلك الموضوع - الا هذا النوع من الأشخاص الذين
 يعتقدون أن الحقائق الجديدة ربما كانت مستحسنة فى بعض
 الأزمان الماضية ، ولكننا الآن قد جمعنا منها مايكفى ويغنى .
 والواقع أن القول بأن الحق ينتصر دائما على الاضطهاد
 والتعذيب لا يعدو أكذوبة من تلك الأكاذيب التى يرددها الناس
 حتى تصبح من الأمور الشائعة ، ولكن جميع التجارب تثبت
 بطلانها ، ويزخر التاريخ بالأمثلة الدالة على أن الاضطهاد كثيرا
 ماتغلب على الحق وأزهقه . واذا كان الاضطهاد لا يستطيع
 أن يقضى على الحق قضاء تاما ، ففى مقدوره أن يعوق ظهوره
 عدة قرون .

ولنستشهد على ذلك بمثل من الآراء الدينية ، فان ثورة

الاصلاح الدينى قد نشبت قبل ظهور لوثر عشرين مرة على الأقل ، ولكن الاضطهاد كان يقف لها بالمرصاد ، ويخمدّها في كل مرة ، فقد حاول القيام بها أرنولد صاحب برسكيا ، وفرا دولسينو وسافونارولا والاليجيون والفودويون واللولارديون والهوسيتيون ، ولكن الاضطهاد أدى الى اخفاء هذه المحاولات جميعا •

وحتى بعد ظهور لوثر كان الاضطهاد يصادف نجاحا أينما يوجد ، ففي أسبانيا وفي ايطاليا وفي بلاد الفلمنك — وهى بلاد اقترنت الآن — وفي الامبراطورية النمساوية تمكن الاضطهاد من استئصال المذهب البروتستانتي ، وكان من المحتمل جدا أن تلقى البروتستانية فى انجلترا نفس المصير لو قدر للملكة ماري أن تعيش ، أو للملكة اليزابث أن تموت •

ولقد كان الاضطهاد يصادف النجاح دائما الا فى البلاد التى كان أصحاب الدعوة فيها من القوة بحيث لم يؤثر فيهم الاضطهاد ولم يوهن من عزائمهم •

ولا يمكن أن يخالف شخص عاقل أدنى شك فى أنه كان من الممكن انهاء المسيحية فى عهد الامبراطورية الرومانية الى غير رجعة ، بل انها اتسعت وسادت تعاليمها ، لان الاضطهاد الذى كابده فى عهد هذه الدولة كان يأتى على فترات متقطعة، لانتكث

الفترة منها الامدة وجيزة ثم تتلوها فترات أخرى طويلة هادئة
تجد الديانة فيها متسعا لبسط سلطانها ، ونشر تعاليمها •
ومن السخف أن يتوهم المرء أن الحق — لا شيء سوى
أنه حظ — ينطوى على قوة كامنة ليست موجودة في الباطل تمكنه
من التغلب على ضروب العذاب والتكيل ، وليس الناس بأشد
تحمسا للحق منهم للباطل في غالب الأحيان، وان تطبيق العقوبات
القانونية أو الاجتماعية تطبيقا صارما سوف ينجح حتما في وقت
انتشار الحق أو الباطل بوجه عام •

غير أن الفضيلة الصادقة التي يمتاز بها الحق هي أنه عندما
يكون الرأي صادقا فان من الممكن اخماده مرة أو مرتين او ثلاث
مرات ، ولكن لا بد على مدى الدهر أن يظهر أناس يعيدون
استكشافه مرة بعد أخرى ، حتى يوافق ظهوره في احدى المرات
ظروفا ملائمة ، فاذذاك يقلت من الاضطهاد ، ويستجمع من
الأنصار مايمكنه من الصمود في المستقبل أمام كل محاولة يراد
بها اخماده •

وقد يقال لنا : اتنا لا تقتل اليوم الداعين الى المذاهب او
الآراء الجديدة ، واننا لسنا كأسلافنا الذين كانوا يذبحون
الانبياء ، بل اتنا نقيم لهم الاضرحة ونشيد بذكراهم ، حقا اتنا
لم نعد نقتل اصحاب الدعوات والبدع ، وليس فيما يقرره
العصر الحاضر من انزال العقاب بهم — حتى ولو بأكثر الآراء

شناعة - ما يكفي لآخامد آرائهم او استئصالها ولكن لا ينبغي أن نكيل الاطراء على أنفسنا ، لاتنا أبرياء حتى من وصمة الاضطهاد القانوني ، فهذه قوانيننا لا تزال تنص على معاقبة الذين يعتقدون بعض الآراء ، أو على الأقل من يجاهرون بها . وقد تكررت حوادث تنفيذ تلك النصوص في هذه الأيام حتى أصبحنا لانستبعد انبعاثها من رقدتها واستعادتها لكامل قوتها، فقد حدث في عام ١٨٥٧ ان محكمة الجنايات في مقاطعة «كورنول» حكمت على شخص لا عيب في أخلاقه بالحبس واحدا وعشرين شهرا لمجرد أنه فاه بالفاظ حط فيها من شأن الديانة المسيحية ، وكتب تلك الالفاظ على بعض الابواب . وبعد مضي شهر واحد على هذه الحادثة تقرر في إحدى المحاكم رفض طلبين تقدم بهما شخصان لتعيينهما كمحلفين . وذلك في مناسبتين مختلفتين ، بل ان القاضى وأحد أعضاء هيئة المحكمة وجها الى أحدهما اهانة بالغة ، كل هذا لأن هذين الشخصين أعلننا حقا وصدقا أنهما لا يدينان بأية عقيدة دينية ، كما رفض القضاء الفصل في قضية رفعها شخص ثالث أجنبى على سارق . لأنه صرح ايضا بأنه لا يعتقد في دين من الاديان . وقد صدر هذا الرفض بناء على المبدأ القانونى القائل بأنه لا يجوز سماع الشهادة ممن لا يؤمن باله (أيا كان) وبجياة أخرى . ومعنى ذلك أن هذا الشخص وأمثاله يعتبرون من الخارجين على القانون ،

المحرومين من التمتع بحماية المحاكم • بل ومن الجائز ان يعتدى عليهم فى نفوسهم أو أموالهم أى انسان ، وهو فى مأمن من العقاب اذا لم يكن هناك شهود سواهم ، أو اذا كان الشهود الحاضرون على شاكرتهم ، بل من الجائز أيضا التعدى على أى انسان سواهم فى نفسه أو ماله ما دام الدليل على ثبوت الجرم لا يقوم الا بشهادتهم ، والافتراض الذى قام عليه هذا المبدأ هو أنه لا قيمة ليمين الشخص الذى لا يؤمن بالحياة الاخرى ، وهو افتراض يدل على جهل القائلين به بالتاريخ جهلا فاضحا ، اذ انه من الثابت أن كثيرا من الكافرين فى جميع العصور كانوا معروفين بالصدق والأمانة والشرف ، ولا يمكن ان يقبل هذا الافتراض أى فرد عنده أدنى المام بأن كثيرا من أوسع الناس شهرة وأرفعهم ذكرا لسمو فضائلهم ، واتساع معارفهم هم من المعروفين بالاحاد والكفر ، ان لم يكن بين العامة ، فعلى الأقل بين الأصدقاء والخاصة • ذلك بالاضافة الى ان هذا المبدأ منقوض من أساسه • فهو يقوم على افتراض الكذب فى جميع الملحدين ، ومع ذلك فهو يقبل شهادة جميع الملحدين الذين لا يبالون بالكذب ، بينما يرفض شهادة هؤلاء الملحدين الذين يتحملون ألم الاعتراف علنا بعقيدة مقنونة مجانبين بذلك الكذب • اذن فهذه القاعدة التى تناقض نفسها ويدل نصها على سخفها وتفاقتها لا يمكن أن تستمر على قيد الحياة الا كعلامة من علامات الحقد وأثر من

آثار الاضطهاد - والعجيب في هذا النوع من الاضطهاد هو أن الذنب الموجب له هو الدليل الواضح على عدم ارتكاب هذا الذنب . وهكذا نرى أن هذه القاعدة والنظرية التي تنطوي عليها ليست أقل ايداء للمؤمنين منها للكافرين ، لانه اذا كان الكفر بالحياة الاخرى يقتضى اتصاف صاحبه بالكذب ، فيستنتج من ذلك أن المؤمنين بتلك الحياة لا يمتنعون عن الكذب - ان صح أنهم يستنعون - الا لاعتقادهم في الحياة الأخرى وخوفهم من نار الجحيم، ونحن نشفق على أصحاب هذه القاعدة ومقرريها من اتهامهم بأن هذه الفكرة التي كونوها عن الفضيلة المسيحية ليست مأخوذة من أصل الدين ، بل هي مستمدة من ذات أنفسهم ، ومقتبسة من وحى ضمائرهم .

والواقع أن هذه الامور ليست من عين الاضطهاد في شيء ، بل هي من آثاره العنيفة وأطلاله البالية ، وهي لاتنهض دليلا على رغبة الناس في الاضطهاد ، بل تعتبر شاهدا على ذلك المرض العقلى المتفشى بين الانجليز ، والذي من شأنه أن يجعل الناس يشعرون بلذة منكرة في تقرير مبدأ فاسد ، بعد ان اصبحوا أكرم أخلاقا وأوسع عقلا من أن يرغبوا حقيقة في تنفيذه عمليا ، بيد أنه لا يوجد لسوء الحظ في الحالة العقلية التي تسود الجمهور ضمان كاف بأن صنوف الاضطهاد القانونى التى مضى عليها الآن حوالى جيل وهى معطلة ستستمر على هذه الحال دائما . فان

السكون الشامل الذى يسود هذا العصر كثيرا ما تقلقه محاولات هؤلاء الناس الذين يميلون الى بعث الشرور القديمة بقصد استحداث محاسن جديدة ، وليس ما نفتخر به اليوم دائما من احياء للدين الا احياء للتعصب عند أصحاب العقول الضيقة غير المصقولة ، وحيثما انطوى الشعور العام عند الناس على خميرة التعصب — تلك الخميرة القوية الدائمة — التى تكمن فى أغلب الاوقات فى صدور أهل الطبقة المتوسطة فى هذه البلاد ، فان أقل حادث يقع يمكن حينئذ أن يكون كافيا لتحريض الجمهور على اضطهاد من لم يزالوا فى نظره خليقين بالاضطهاد ، ولنعلم أن هذا الامر — أعنى ما يعتقده الجمهور من سوء الآراء ، وما يخافه من كراهية العواطف نحو الذين ينكرون أهم العقائد فى نظره — هو الذى يجعل هذه البلاد مكانا لا يتسع للحرية العقلية ، ولقد مضى وقت طويل كانت أكبر المضار الناشئة عن العقوبات القانونية فيه هى تدعيمها لتأثير الوصمات الاجتماعية وهذه الوصمات هى صاحبة النفوذ الحقيقى الفعال حتى لقد بلغ من تأثيرها ان المجاهرة بالآراء المخالفة لعرف الجمهور قد اصبحت فى انجلترا أندر وقوعا من المجاهرة بالآراء المناقضة للقانون فى كثير من البلاد الاخرى •

والواقع أن سلطان رأى العام لا يقل فى هذا الصدد عن سلطان القانون بالنسبة لجميع الاشخاص الذين لا تتاح لهم ،

ظروف مالية مواتية تغنيهم عن حسن ظن الناس بهم ، فليس هناك فرق من حيث تأثير الارهاب بين أن يحكم على بعض الناس بالسجن ، وبين أن تقطع عن البعض الآخر اسباب الرزق . أما من كان منهم مكفول الرزق وكان زاهدا في أن ينال الخطوة لدى الحكام أو الجماعات أو الجمهور ، فانه يكون مطلق الحرية في التصريح بأى رأى يعتقدونه دون أن يخشى من وراء ذلك غير سوء اعتقاد الناس فيه وتشنيعهم عليه ، فمن الجدير به أن يتحمل ذلك دون حاجة الى قدر كبير من الشهامة والبطولة .

بيد أننا وان كنا اليوم لا نترك بالمخالفين لنا فى الرأى من الضرر والأذى بقدر ما كنا نفعل فيما مضى الا أننا نعاملهم بطريقة قد يترتب عليها من الضرر والأذى مالا يقل عما كان ينشأ من قبل . فقد أعدم سقراط ولكن ذلك لم يمنع فلسفته من أن ترتفع كالشمس فى عنان السماء ، حتى أثار بضائها العقول والأذهان . ولقد كان المسيحيون يلقون طعمة للأسود الجياع ، ومع ذلك فقد نمت الديانة المسيحية وترعرعت مثل الدوحة الباسقة التى علت ما سواها من النباتات الضعيفة ، والأعشاب القديمة ، فسدت عليها بظلها الممدود مداخل الضياء والهواء ، وقطعت عنها وسائل البقاء والنماء ، أما نحن فتعصبنا الاجتماعى لايقتل أحدا ، ولا يقضى على رأى من الآراء ، ولكنه يحمل أهل التفكير على اخفاء معتقداتهم أو على تجنب المضى فى نشرها ،

فان آراء أصحاب البدع تظل بيننا فى جمود وركود ، وتمضى عليها الحقب والايال ولا يكاد المرء يشعر بأنها اصابت شيئا من التقدم بل ولا من التأخر ، وهى لاتزدهر ولا تنتشر ، ولكنها تظل تحترق فى حيز ضيق بين أهل الفكر والعلم الذين كانوا أول من أوجدوها ، وذلك دون أن تلقى على الشئون البشرية العامة والمصالح الانسانية الكبرى ضوءا صادقا كان أو كاذبا ، وهكذا قامت بيننا حال يراها بعض الناس جديدة بالرضا والاعتباط ، لأنها - دون الالتجاء للوسائل المؤلمة كالتعريم والجس - تضمن للآراء الشائعة سيادتها الظاهرة ، كما أنها فى الوقت نفسه لا تقتل حرية النظر وامعان العقل عند أهل الخلاف الذين يعشقون التفكير ، ولا شك أن هذه طريقة مجدية للمحافظة على السلم فى عالم الافكار ولابقاء الامور فى هذا العالم تسير على نفس المنوال . ولكن الثمن الذى يدفع لاقرار هذا الهدوء هو التضحية بما للعقل البشرى من شجاعة أدبية ، فان الحال التى تغرى طائفة كبيرة من اهل الفكر بأن يكتسوا فى صدورهم تلك المبادئ الصادقة والقواعد الصحيحة التى أقاموا عليها عقائدهم ، وبأن يحاولوا عند مخاطبة الجمهور التوفيق بقدر الامكان بين النتائج التى استنبطوها بأنفسهم وبين مقدمات قد رفضوها فى ضمائرهم - هذه الحال لا يمكن أن تنتج تلك الازهان المنطقية وتلك الأخلاق الصريحة الجريئة التى كانت تزين عالم

الافكار فيما مضى • فان ما ينتظر ان ينبثق عنها هم قوم ادنياء العقول يكتفون بالسير على المألوف ، أو قوم يناقشون في خدمة الحق ، فاذا تناولوا مسألة من المسائل الهامة أبلغوا سامعيهم شيئاً يختلف عما يعتقدونه في ضمائرهم ، والذين ينتهجون هذه السبيل يوفقون في ذلك بحصر أفكارهم في الامور التي يمكن التحدث عنها دون التعرض للمبادئ العامة والاصول السائدة ، أى أنهم يتناولون المسائل العملية الصغيرة التي يمكن ان تستقيم وتصلح من تلقاء نفسها اذا قورنت أذهان الناس واتسعت مداركهم ، والتي لن تستقيم تماماً ما لم يتم لها ذلك • أما الاقدام على البحث بحرية وجراءة في أرقى المسائل وأهم الموضوعات — وهى السبيل التي تكفل تقوية الازهان وتوسيع العقول — فهذا ما يتجنبونه ويتهربون منه •

ويجدر بهؤلاء الناس الذين لا يجدون في سكوت أهل البدع اى سوء أن يعلموا أن هذا الصمت يحول دون البحث بعين الانصاف والتدقيق في الآراء المبتدعة ، واذا كان بعض هذه الآراء لا يحتمل التعرض للمناقشة والتنفيذ ، فانها تبقى بفضل هذا السكوت في مأمن من أن تتلاشى ، وان كان ذلك يمنعها من الرواج او الانتشار • على أن معظم العذر الناشئ عن اسكات أهل الآراء المبتدعة لا يصيبهم بقدر ما يصيب هؤلاء الناس الذين لم يخرجوا على الجماعة ، ولا تزال

خشية الخروج عليها تسيطر على عقولهم ، وتحول دون نمو أفكارهم . ومن هو الشخص الذى يستطيع حصر ما يفقده العالم من ثمرات العقول المستنيرة ، والاذهان الناضجة التى تكمن فى الشخصيات الضعيفة فتمنعها من ابداء آرائها الخاصة خشية التورط فى الخطأ او التعرض للانتقاد ؟ وقد نجد من بين هذه الشخصيات من يحاول التخلص من هذا الموقف القلق على أمل التوفيق بين آرائهم وآراء الجمهور، وان كانوا يفشلون، والحقيقة أن الانسان لا يستطيع أن يصير مفكرا عظيما الا اذا كانت آراؤه نابعة من نفسه . فالحق يستفيد حتى من أخطاء هؤلاء الذين يتبعون الهامهم الخاص أكثر من تصرفات ذلك الصنف من الناس التى يقلد فيها الآخرين ، والتى تتسم بالصواب . على أنى لا أقصد أن يكون الغرض الاساسى من اطلاق الحرية الفكرية هو تكوين كبار المفكرين والفلاسفة ، بل تمكين الطبقة الوسطى من تنمية مداركهم ، وانتهاج آراء مستقلة . فقد ظهر فى العصور الماضية ، ولا يبعد أن يظهر مستقبلا ، كثير من كبار المفكرين بين أمم غلب عليها الاستعباد العقلى وفى بيئات تمكن منها الجسود الذهنية . ولكنه لم يظهر ولن يظهر فى تلك البيئات شعب حر التفكير . واذا كانت بعض الشعوب قد بلغت حدا كبيرا من النمو العقلى ، فماذ لك الا لنبذها الآراء المبتدعة . فحيث يسود الاتفاق على عدم المجادلة فى المبادئ والعقائد والمسائل

الكبرى التى تهتم الانسانية ، نجد النشاط العقلى خاملا . ذلك أن توقد الازدهان وتحريك الخواطر انما ينشأ عن اتساع مجال البحث والنقاش والتعمق فى الاشياء المختلفة ، ويؤدى بالتالى الى ظهور طبقة المفكرين .

وقد شاهدت أوروبا هذه الثورات الفكرية ثلاث مرات فى العصور الحديثة :

الأولى فى الفترة التى تلت عهد الاصلاح الدينى .
والثانية فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر وكانت مقصورة على القارة وبين الطبقة المثقفة .

والثالثة ابان الثورة الفكرية التى حدثت بألمانيا فى عهد «جيته» و «فخته» ، ولكنها لم تعمّر طويلا . وقد تباينت هذه الثورات فيما خلفته من مذاهب وآراء ، الا انها أجمعت على شىء واحد ، هو عدم خضوع العقل للسلطة ونبذ التقليد وبالتالى القضاء على الاستبداد العقلى . فالدوافع التى انبعثت فى القلوب أثناء هذه الثورات الثلاث هى التى كونت أوروبا الحاضرة ، واليها تمتد جذور كافة الاصلاحات المستحدثة فى الانظمة السياسية أو الجهود الفكرية . الا أن تأثير تلك الدوافع قد أصابه الضعف بسرور الزمن ، وهى لن تستعيد قوتها ونشاطها الا اذا أكدنا الحرية الفكرية من جديد .

ومن ناحية أخرى ، فلا يجب أن نفترض عدم موافقة

العقائد الشائعة والآراء السائدة ، للصواب ، بل نعتبرها جميعا صحيحة ، ثم نبحت في كيفية اعتقاد الناس لها اذا لم يكن مناقشة صحتها أمرا متيسرا ، فمن المعروف أنه اذا كان الانسان شديد التمسك برأى ما ، فمن أصعب الامور على نفسه الاعتراف باحتمال فساد هذا الرأى ، ولكن جدير به أن لا يجد مثل هذه الصعوبة في الاعتراف بان رأيه هذا مهما كان مطابقا للحق ، لن يخرج عن كونه عقيدة ميتة ، ولن يصبح حقيقة فعالة مؤثرة مالم يعرضه للجدال والمناقشة دون خوف او وجل •

ان بعض الناس يكفيه منك أن توافق على رأيه من غير ارتياب فيه ولو كنت جاهلا بالاسباب التى بنى عليها هذا الرأى وعاجزا عن مدافعتة فاذا تيسر لهؤلاء ان يفرضوا آراءهم على الناس، فسوف يعارضون فى اباحة المناقشة على رغم ماتجلبه من اضرار • فاذا تولوا السلطان بذلوا جهدا كبيرا يستحيل معه رفض الآراء السائدة عن فهم واقتناع وان كان يمكن رفضها عن جهل وطيش ، وذلك لأنه ليس من اليسير تحريم المناقشة تحريما تاما ، وعدم السماح بتبادل الآراء اطلاقا ، وهكذا فانه بمجرد اثاره المناقشة ، تصبح كل عقيدة قائمة على الاقتناع الراسخ عرضة للسقوط على أثر اصطدامها بأوهن الحجج • وحتى اذا افترضنا عدم حدوث ذلك الامر ، وان الرأى الصواب ، لا ينمحي أثره من الذهن ، بل يظل مستقرا فى النفس ، ولكن بمثابة

عقيدة مستقلة عن كل برهان غير قابلة للتأثر بأى حجة ، فهل هذه هى الطريقة المثلى لاعتقاد الصواب ، وهل يجدر بانسان عاقل أن يكون تمسكه بالحق على هذا الاسلوب ؟ كلا فما كان الحق ليعتقد بمثل هذه الطريقة ، والا كان خرافة لا يميزها عن سائر الخرافات سوى تشبها بالالفاظ الدالة على بعض الحقائق ، واذا كان صقل مواهب الانسان أمرا واجبا ، فان اتخاذه آراء خاصة فى المسائل الهامة يكون عاملا على تنمية ملكاته • واذا كان تثقيف الذهن ينحصر فى شىء دون آخر ، فهو بلاشك ينحصر فى تفهم العلل والاسباب التى يبنى عليها كل امرئ آراءه • ومهما تكن معتقدات الناس فى المسائل الخطيرة حيث يجب أن تتسم بالصواب - فجدير بهم أن يكونوا قادرين على الدفاع عنها أمام ما قد يقوم من اعتراض على الاقل •

وقد يقول البعض : انه لا بأس من تفهم الناس الأسباب التى بنيت عليها عقائدهم ، ولكن دون فتح باب المناقشة والسماح للمعارضين بالتهجم على العقائد ، فان حماية العقائد لا تستلزم اقتصار الناس على ترديدها • وذلك كمثل الذين يتعلمون الهندسة ، فهم لا يكتفون بحفظ رؤوس النظريات ، بل يتكلفون أيضا حفظ الايضاحات وفهم المقدمات ، ورغم ذلك فان هذا لا يعنى ان طالب الهندسة يظل جاهلا بأصول الحقائق الهندسية لأنه لا يسمع أحدا ينفى صحتها ، وكذلك يمكن تفهيم الناس

الأسباب التي بنيت عليها عقائدهم وان لم يسمعوها احدا ينفي صحتها . »

وردنا على ذلك أن هذه الطريقة اذا كانت تصلح لتعليم الرياضيات وأشباهها حيث لا يجد المعارض مجالا للطعن فيها حيث أن الحقائق الرياضية لا تحتل التأويل الا على وجه واحد وتقف ادلة اثباتها في جانب واحد ، فانها ليست كذلك في جميع المباحث الأخرى حيث يجد الخلاف مجالا واسعا ، فلا يمكن استنباط الصواب الا بالمقارنة بين مجموعتين متعارضتين من الآراء والمفاضلة بينهما ، ويظهر ذلك حتى في العلوم الطبيعية ، فنجد أن الحقيقة الواحدة تحتل تفسيراً يختلف عن التفسير السابق لها ، كأن تقترح في علم الفلك نظرية مركزية الارض بدلا من نظرية مركزية الشمس . ولكن لا بد في هذه الحالة من اقامة الدليل على فساد النظرية المخالفة لرأينا ، فاذا لم نفعل ذلك ، فسوف تظل الأسباب التي بنينا رأينا عليها خافية علينا .

ومثل ذلك أيضا في المباحث الخلقية والدينية والسياسية والمسائل الاجتماعية التي تمتاز بشدة التعقد والالتباس ، حيث نجد معظم البراهين المستخدمة في تأييد رأى مخالف ، انما تنحصر في نفي كل ما يؤيد تناقض ذلك الرأى . وقد أخبرنا « شيشرون » أن عنايته بدراسة حجة خصمه كانت لا تقل ، ان لم تزد ، عن عنايته بدراسة حجة نفسه . واذا كان شيشرون قد

رأى أن ذلك شرط جوهرى لاحتراز النجاح فى الهيئات القضائية،
 فالأولى بمن يقوم بالبحث فى أى موضوع أن يتبع هذه الطريقة
 حتى يتوصل الى غايته من الصواب .
 وإذا لم يتمكن المرء من الاحاطة بدقائق قضية ما فإن معرفته
 بها تكون ناقصة . وقد تكون أدلته قوية ، وقد يعجز الغير عن
 دحضها ، ولكن اذا عجز بدوره عن دحض أدلة خصمه ، فبأى
 وجه يستطيع المفاضلة بين رأيه ورأى خصمه ؟ وعلى من كان هذا
 شأنه أن يمتنع عن ابداء حكمه ، فاذا أصدر حكمه فاما أن يكون
 قد أرغم على ذلك ، أو اتقاد فى ذلك الى عواطفه ، وهذا مايفعله
 عامة الناس .

ولا يكفى أن تقف على أدلة الخصم كما يسوقها لنا
 أساتذتنا وبما يتفق مع أهوائهم وآرائهم فيها ، لان هذه الطريقة
 لا تنصف أقوال الخصم ، كما لا تقربها الى الذهن لكى يتفهمها
 بل ينبغى أن تسمع أقوال خصمك ممن يؤمن بصحتها ، ولا
 يتوانى عن تأييدها والدفاع عنها . اذ أن اطلاع الانسان على
 أدلة خصمه وهى فى صورة واضحة غير مشوهة ، بحيث يشعر
 بقوتها ورجاحتها وبصعوبة موقف المعارض لها ، يساعده على
 الى وجه الصواب الكفيل بدفع تلك الادلة ، وتذليل تلك
 الصعاب .

بيد أنه يندر للاسف ، بين الطبقة المثقفة من يكلف نفسه تلك

المشقة • وحتى من يعهد في نفسه القدرة على الدفاع عن معتقداته لا نجده يفكر في أن يضعها أمام خصمه ليرى ما عسى أن يأتى به ذلك الخصم من الحجج والاقوال • فهم لذلك لا يعرفون عقائدهم معرفة صحيحة ، ولا يدركون كنهها تماما ، أو يفقهون الاعتبارات التى تقضى على التناقض الظاهر بين الحقائق او التى تبين وجه الترجيح بين سبين يدوان متعادلين فى قوتهما • وقد غاب عنهم ذلك الجانب من الصواب الذى يرجح احدى الكفتين ويحتاج اليه كل من يريد الانصات لأقوال كلا الفريقين دون تحيز او محاباة •

والواقع أنه لا سبيل الى تفهم المواضيع الخلقية على وجهها، الا اذا انتهج الباحث تلك الخطة ، حتى أنه ليتعين علينا - اذا لم نجد معارضين للعقائد الهامة - أن نتوهم وجودهم ، وتتصور أنهم يسوقون الحجج والبراهين القوية ببلاغة فائقة •

وربما يعترض أعداء حرية المناقشة ، للتخفيف من قوة هذه الاعتبارات، على تفهم العامة كل ما عسى أن يقال دفاعا عن معتقداتهم أو تنفيذ لآرائهم فى معرض الجدل ، حيث لا تدعو الحاجة لان يكون الشخص العامى قادرا على كشف الاباطيل التى قد يأتى بها خصوم عقيدته ، بل يكفى وجود فئة من المثقفين قادرة على الرد على الخصوم ، وتقوم بتنفيذ كل ما يمكن ان يضلل غير المتعلمين ، أى أنه يجب الاقتصار على تفهم ذوى العقول

الساذجة ، الاسباب الظاهرية البسيطة التي تركز عليها عقائدهم ، دون التعرض لدقائقها التي يختص بها الراسخون في العلم وحدهم ، وهم قادرون على القيام بهذا الواجب بالدرجة التي تبعث الاطمئنان في نفوس العامة على حل كافة معضلاتهم .

ونحن اذا وافقنا أصحاب هذا الرأي فيما يذهبون اليه ، لا نكون قد أضعفنا بوجه ما حجة القائلين بحرية المناقشة . فان أصحاب هذا الرأي انفسهم ، يسلمون بانه لا بد ان يكون الناس على ثقة تامة بأن جميع المطاعن التي وجهت الى عقيدتهم قد لقيت ردودا مقنعة فكيف تمكن الاجابة بهذه الردود اذا كان الطعن الذي ينبغى الرد عليه لا يمكن التفوه به ؟ أو كيف يمكن أن نعلم أن هذه الردود مقنعة ، اذا لم يجد أصحاب الطعن فرصة لاثبات خلوها من الاقتناع ؟ فاذا كان الجمهور غير ملزم — كما يقول أصحاب هذا الرأي — بالتعرض لهذه المعضلات فالواجب على الأقل أن يكون الحكماء والفقهاء هم المسئولون عن حل العقد ونفى الشبهات ، على بينة من تلك المعضلات ومظاهرها المعقدة .

وهذا لا يتأتى الا اذا أتيح لأصحابها تقريرها بحرية كاملة ، وقد اتخذت الكنيسة الكاثوليكية في حل هذه المشكلة منهجا خاصا بها ، ففرقت بين الذين يباح لهم تلقي عقائدها من سبيل الاقتناع ، وبين الذين يجب عليهم قبولها من طريق التسليم ،

وهى لا تسمح لاي الفريقين باختيار ما يتلقاه من العقائد ، ولكنها تعطى لطائفة القساوسة الحق فى الاطلاع على أدلة خصومهم لكى يردوا عليها ، ولهذا الغرض أجازت لهم قراءة كتب الخارجين على الدين ، أما غير القساوسة فقد حرم عليهم الاطلاع على شىء من هذا القبيل الا باذن خاص . فهذه الكنيسة تعترف بان الوقوف على حجة الخصم يفيد الاساتذة والأئمة ولكنها تحرم ذلك على غيرهم ، فهى تخول الخاصة من اسباب التهذيب العقلى مالا تخول العامة ، وان كانت تحرم على كلا الفريقين التمتع بالحرية الفكرية . وتسكنت بهذه الطريقة من السيطرة على العقول . الا ان هذه الطريقة لا يمكن اتخاذها فى البلاد الخاضعة للمذهب البروتستانتى ، لان أتباع هذا المذهب يعتقدون - بطريقة ما - أن كل نفس مسئولة عن اختيار ما تعتنقه من الاديان ، والقاء هذه التبعية يكون على عاتق الاساتذة والعامة دون تمييز ، وذلك لتعذر مثل هذا التمييز ، فضلا عن أنه يكاد يكون من المستحيل فى هذه العصور منع غير المتعلمين من قراءة المؤلفات المخصصة للمتعلمين ، فاذا أريد اطلاع الأئمة والاساتذة على كل ما ينبغى أن يحيطوا به علما ، فلا بد أن تطلق الحرية التامة للناس فى الكتابة والنشر .

على أنه اذا كانت العقائد السائدة تتمشى والصواب ، وكان الضرر الناشئ عن تقييد المناقشة قاصرا على ترك الناس فى جهل

بما بنيت عليه عقائدهم من الأسباب ، فقد يقال : ان هذا الضرر ينحصر تأثيره في العقول ولا يتعداها الى الأخلاق ، فهو لا يزرى بالعقائد من حيث تأثيرها في السلوك . ولكن الواقع على النقيض من ذلك ، لان عدم المناقشة لا يؤدي الى نسيان الأسباب التي بنيت عليها الآراء فحسب، بل يفضي غالبا الى نسيان معاني الآراء حتى تعجز الالفاظ التي تعبر عنها عن توصيلها للذهن ، وبدلا من أن يصبح الرأي في الذهن ، فكرة واضحة وعقيدة مؤثرة ، لا تبقى هناك الا بضع كلمات جوفاء ترددها الذاكرة عن ظهر قلب ، واذا فرض أن الذهن لا زال يحتفظ بشيء من معاني الآراء فسوف تكون معاني سطحية وليست جوهرية . وتؤ شواهد التاريخ هذه الحقيقة المؤلمة .

وهذا ما حل بسعظم المذاهب الخلقية ، والعقائد الدينية ، التي ظهرت في الوجود ، فهي في أول أمرها تكون حافلة بالمعاني الجليلة في نظر واضعيها وأتباعهم ، وتظل معانيها محتفظة بما لها من القوة والوضوح ، بل وربما تزداد هذه القوة ما دام النزاع مستمرا لاعلاء كلمتها على سائر المذاهب او العقائد ، حتى يفضى بها الامر الى التفوق ، فتكون بمنزلة الرأي العام أو تكف عن التقدم وتتوقف عن النمو والانتشار . ومتى تم أحد هذين الأمرين ، فان حدة المناقشة تفتر ، ثم تأخذ في التلاشي تدريجيا ، وعندئذ يكون المبدأ قد احتل مكانه المخصص له في عالم الآراء ،

فيكون المؤمنون به قد تلقوه من طريق الوراثة، وليس من سبيل الاقتناع ، ويصبح التحول من عقيدة الى أخرى شيئا غريبا لا يمكن أن يخطر على الاذهان . ثم بدلا من أن يظل أصحاب العقيدة ، كما كانوا في أول الامر ، مستعدين لتنفيذ انتقادات المهاجمين لها ، أو لنشر دعوتهم بين الناس ، تراهم يخلدون للسكينة فيصمون آذانهم عن سماع الطعون في دعوتهم ، ويريحون مخالفيتهم (ان كان لهم ذلك) من سماع الأدلة المؤيدة لعقيدتهم .

ومن هنا يأتي ضعف العقيدة واضمحلال قوتها .

وكثيرا ما نسمع اليوم أساتذة العقائد على اختلافها ، يتحدثون عما يلاقونه من عناء لتثبيت الحقائق في أذهان الناس بصورة مؤثرة تنفذ في مشاعرهم ، وتسيطر على أخلاقهم ، ولكن مثل هذه الشكوى لا تسمع قط ما دامت العقيدة لا تزال تجاهد في سبيل البقاء ، اذ تجد حتى الضعاف من المجاهدين شاعرين بالمبدأ الذي يدافعون عنه ، وبأوجه الخلاف بينه وبين سائر المبادئ ، وكثيرا ماتجد العقيدة من أحاطوا بأصولها وقواعدها من جميع الوجوه ، وتأملوها من كل النواحي ، وانعموا النظر فيما بين أجزائها المختلفة من أسباب الارتباط ، وشعروا بكل ما ينبغي أن تحدثه من التأثير في أخلاق المتشبع بمبادئها . ولكن متى أصبحت العقيدة تقليدا وراثيا وصار تلقيها عملا سلبيا لا

ايجابيا ، ولم يعد هناك دافع يحفز الناس الى اجهاد الفكر فيما
تثيره من المشاكل ، فانهم يجنحون تدريجيا اما الى نسيانها برمتها
أو الاكتفاء بالموافقة عليها موافقة عمياء كأن التسليم بها من غير
مناقشة يعنى عن وجوب ادراكها والتحقق من صحتها بالتجربة
والاختبار • ويظل هذا شأنها حتى تنفصل عن قلوب أصحابها ،
وحينئذ تظهر تلك الحالة الشائعة ، فترى العقيدة قد أطبقت على
عقل صاحبها كأنها غشاء سميك يدفع سائر المؤثرات الخارجية
عن الاتصال بمداركة العالية ، وينحصر دورها في منع غيرها من
العقائد الجديدة الحيوية دون الاتصال به والتأثير فيه ، وفي
الوقت نفسه لا تعطى العقل أو القلب شيئا من النور •

ومن الأمثلة الدالة على مقدار الجمود الذى يمكن أن تصير
اليه العقائد فى أذهان معتقيها بدرجة يعجز العقل عن فهمها
وادراكها، رغم ماكان من قدرتها على أن تترك فى الذهن أعماق الأثر
فى بادىء أمرها، كيفية اعتقاد المسيحيين فى مبادئ المسيحية ،
وأعنى بالمسيحية هنا تلك التعاليم والوصايا المدونة فى « العهد
الجديد » الذى أجمعت الكنائس والمذاهب جميعها على الاعتراف
بصحته ، ومع ذلك فانتا لا نبالغ اذا قلنا انه لا يوجد فى كل ألف
ممن يدينون بالمسيحية فرد واحد يهتدى فى سلوكه بتلك التعاليم،
فهو لا يتبع سوى العرف الجارى بيد أمته أو طبقة أو أهل ملته،
وهو يجد نفسه أمام أمرين: مجموعة التعاليم الدينية التى يؤمن بأنها

بلغت اليه من مصدر الحكمة الالهية لتنظيم تصرفاته ، ثم مجموعة من العادات والآراء الشائعة ، التى يتفق بعضها الى حد ما مع التعاليم الدينية دون البعض الآخر ، وبعضها يتناقض مباشرة مع تلك التعاليم ، فهى فى جملتها عبارة عن خليط من الاحكام التى ترمى الى التوفيق بين العقائد الدينية والمصالح الدنيوية ، والمرء يحترم الأولى ، بينما يقدم للآخرى طاعته الصادقة . ويعتقد كافة المسيحيين أن المقرين الى الله هم الفقراء والمساكين ، وان دخول الغنى فى ملكوت السماء يقرب من المحال ، وانه لا ينبغي لهم أن يقاضوا الناس حتى لا يحكم عليهم ، وأن القسم تقيصة مشينة وعليهم أن يحبوا اخوانهم مثلما يحبون أنفسهم ، وعدم التفكير فيما هو آت ، وأنهم اذا أرادوا بلوغ حد الكمال فعليه أن يتخلوا عن ممتلكاتهم للفقراء ، والمسيحيون يخلصون فى قولهم بالايان بتلك التعاليم ، وهم يؤمنون بها كايان الناس بكل شئ يسمعون عنه أطيب الثناء دون مناقشة . ولكن اذا كان المقصود بالايان ذلك الاعتقاد الراسخ الذى ينظم السلوك ، فان ذلك لن يوصلهم الى تحقيق هذه الغاية . على أنهم لا يرون باسا فى أن يتخذوا من تلك العقائد الوسيلة للرد على خصومهم والمسوغ لكل ما يصادف أهواءهم . ولكن متى اعترض لهم أحد الناس وذكرهم بأن العقائد التى يدينون بها توجب عليهم أمورا لا تحصى مما لا يخطر لهم ببال ، أعرضوا عنه بحجة أنه لا يبغي من وراء ذلك

سوى التظاهر بأنه من الصفوة المختارة • وعلى ذلك فإن العقائد التى ليس لها سيطرة على معتققيها ، لا يكون لها سلطان على عقولهم • وكل ما هنالك انهم قد تعودوا احترام ما تردده عباراتها من الصدى ، دون أن يدركوا شيئا من ذلك السر الذى ينبعث من الألفاظ الى المعانى المقصودة فيرغم العقل على استيعابها ويلزم المرء بالسير على مقتضاها •

ولكن يمكننا أن نؤكد الآن ان هذه الحال لم تكن شأن النصرارى فى أول عهد المسيحية ، لانه لو كان الامر كذلك لما أتيح للمسيحية أن تنتشر ويتسع نطاقها ، حتى أصبحت دين الامبراطورية الرومانية ، بعد ان كانت مذهب قليلى الشأن من العبرانيين ، وكان النصرارى عندما يقول عنهم أعداؤهم : انظروا الى هؤلاء القوم كيف يجب بعضهم البعض» يدركون معانى دياتتهم بدرجة من الوضوح لم يصلوا اليها بعد ذلك • ولعل تقصيرهم فى فهم هذه المعانى هو السبب الرئيسى فيمانراه الآن من تباطؤ المسيحية فى التقدم والانتشار ، حتى لقد مضى عليها نيف وثمانية عشر قرنا ، وهى لا تزال محصورة تقريبا فى الاوربيين وسلااتهم •

ولو أنك نظرت الى الذين يبالغون فى التمسك بدينهم ، والاهتمام بعقائدهم ، ويعطونها من المعانى أكثر مما يعطيها عامة الناس ، لوجدت فى أغلب الاحيان ان العقائد التى لها سيطرة

على أذهانهم هي تلك التي تلقوها عن كالفن اولوكس أو غيرها ممن يقاربهما في الطباع والاخلاق • أما تعاليم المسيح فليس لها بجانب تلك العقائد الا وجود سلبي ، ولا يكاد يكون لها أدنى تأثير الا ما قد ينشأ عن مجرد الاستماع لكلمات عذبة خلاصة • ولا شك في أن هناك أسبابا عديدة لما يشاهد من أن العقائد الخاصة بفرقة معينة تستبقى من النفوذ والقوة أكثر مما تستبقية العقائد المشتركة بين جميع الفرق ، ومن ان الأئمة يذلون جهدا أكبر في سبيل المحافظة على العقائد الخاصة عن العقائد العامة ، ولكن لا شك أن أحد هذه الاسباب هو أن العقائد الخاصة أشد تعرضا للنقد ، وأكثر حاجة للحماية ضد المجاهرين بانكارها • والذي يحدث انه متى خلا الميدان امام المدرسين والطلاب من المعارضين ، نجدهم يلتزمون مرصدهم • وينطبق هذا بوجه عام على سائر المعتقدات والآراء المتوارثة سواء أكانت متعلقة بالأمور الدنيوية والمعاشية أم بالمسائل الدينية والأدبية • فجميع اللغات والاداب حافلة بالامثال عن الحياة سواء من حيث ماهيتها أو كيفية السلوك فيها ، وقد سارت هذه الامثال بين الناس ، حتى أصبحوا يتمثلون بها في أحاديثهم ، ولكن اكثر الناس لا يدركون معانيها لاول مرة الا عندما تعلمهم اياها التجارب التي تتصف بالقسوة في أغلب الاحيان ، وكثيرا ما يحدث أن يصاب انسان بصيبة أو خيبة

رجاء ، وعندئذ يستعيد في ذهنه بعض الأمثال أو الأقوال الشائعة التي اعتاد على تكرارها طيلة حياته ، فيتبين له اذ ذاك أنه لو كان قد وفق الى ادراك معناها فيما مضى كما يدركها الآن، لأمكن تجنب وقوع ما حدث له •

ونحن لا تنكر أن تقصير الناس في ادراك ما يدور على ألسنتهم من الحكم والأمثال يرجع أيضا الى أسباب أخرى خلاف عدم المناقشة ، فان كثيرا من الحقائق لا يمكن أن تتضح معانيها في الذهن الا عن طريق التجربة والاختبار • ولكن خليف بالانسان أن يكون فهمه حتى لهذا النوع من الحقائق أشد وضوحا لو اعتاد سماع الدفاع عنها وانتقادها من هؤلاء الذين قد تفهموا معانيها • ومن المعروف أن ميل الناس الى اهمال التفكير في الامر متى أصبح غير قابل للشك هو السبب في أكثر الاخطاء التي يرتكبونها ، وقد قال أحد الكتاب المعاصرين بان الرأي الثابت لا تسهل اثارته •

وقد يعترض البعض على ذلك ، متسائلا عما اذا كان عدم الاجماع شرط أساسى لتحقيق المعرفة الصحيحة : وان اصرار البعض على اعتقاد باطل لازم لادراك خدين للحق ، وهل تفقد العقيدة تأثيرها بمجرد اتفاق الآراء على قبولها ، وانه لا يجوز البحث في احدى القضايا الا اذا كان الشك يكتنفها ؟ وأن الناس متى أجمعوا على اعتقاد حقيقة ما ، فقد انعدم تأثيرها

في نفوسهم ؟ لقد كان الاعتقاد السائد أن الغرض الذي يهدف اليه البشر من تهذيب عقولهم انما هو توحيد الآراء في جميع الحقائق الهامة ، وأن هذا التهذيب يظل باقيا مادام الغرض المقصود منه لم يدرك ؟ هل اكتمال النصر يفسد حسناته ؟

وأنا لا أدعى شيئا من ذلك ، اذ لا خلاف في أنه كلما ارتقى البشر زاد عدد الحقائق التي لا يصبح فيها أى مجال للشك ، ومن المعروف ان صلاح شئون الناس انما يتوقف على عدد الحقائق الخطيرة التي تصل عندهم الى درجة اليقين •

ولا شك في أن توقف المناقشة الجدية في المسائل المتعاقبة أمر ضرورى لاستقرار الآراء — ذلك الاستقرار الذى يكون مفيدا حينما تكون الآراء صائبة ، وضارا في حالة خطئها — وهذا صحيح ، ولكن التسليم بضرورة تضيق دائرة الخلاف تدريجيا ، لا يستلزم القول بأن جميع ما يترتب على هذا التضيق ينبغى أن يكون نافعا •

اذ ان اجماع الناس على رأى من الآراء يغنيهم عن محاولة تأييد صحته للمعارضين له • ولا شك أن مثل هذه المحاولة تساهم في ادراك الحق وفهمه بوضوح ، ففقد مثل هذه المعونة النفسية باجماع الناس على الرأى يعتبر خسارة كبيرة وان كان ينقصها الاجماع العام •

فاذا تعذر الحصول على تلك المعونة ، تحتم على الاساتذة

تدبير الوسيلة التي تقوم مقامها بأن تجعل ذهن المتعلم متنبها الى وجوه الالتباس فيما يدرسه من المسائل ، كما لو كان يواجه خصما يرهقه بتلك الاشكالات حتى يحوله الى مذهبه .

ولكننا نجد أن الناس بدلا من أن يحاولوا تدبير أمثال تلك الوسائل ، فانهم قد أضاعوا ما كان لديهم منها . فالمنظرات السقراطية التي أبدع أفلاطون في تمثيلها في محاوراته ، كانت وسيلة من هذا النوع ، وليست في الحقيقة سوى بحث سلبي في المسائل الفلسفية الدقيقة يدل على براعة صاحبه ، والغرض منه اقناع المقتصرين على متابعة الآراء السائدة ، بأنهم لم يفهموا الموضوعات التي يتحدثون عنها ، ولم يصلوا بعد الى استنباط معاني العقائد التي يدينون بها ، حتى اذا اقتنعوا بجهلهم هذا ، أمكنهم ان يسلكوا السبيل الى اعتقاد راسخ الدعائم أساسه الفهم والادراك الصحيح لما تنطوى عليه العقائد من المعاني ولما يثبتها من البراهين . وكانت المجادلات المذهبية في القرون الوسطى ترمى الى مثل هذا الغرض ، اذ كان المقصود منها التحقق من أن التلميذ قد فهم الرأي الذي يتعلمه ، وبالتالي الرأي الذي يعارضه ، حتى أصبح في وسعه تعزيز أدلة الاول ، وتفنيد أدلة الثاني .

ولست افكر ان هذه المجادلات كانت تحتوى على عيب كبير ، ذلك أن المقدمات التي تستند اليها كانت مأخوذة كلها من طريق

النقل لا من طريق العقل • كما أن مقارنة المجادلات المذهبية بالمناظرات السقراطية من حيث تأثيرها في تهذيب العقول تظهر تفوق الثانية على الاولى بدرجة كبيرة ، ولكن لاشك في أن العقل الحديث مدين لكلتا الوسيلتين بالكثير • وانه ليس في اساليب التعليم الحديث ما يغنى عن أى منهما ، لأن الذى يتلقى جميع معلوماته من افواه الاساتذة أو من بطون الكتب ، لا يضطر قط الى سماع أقوال كلا الخصمين ، هذا اذا فرضنا انه لم يسترسل مع هواه ، ولم يكتف بحفظ العلم عن ظهر قلب ، دون ان يكلف نفسه مشقة البحث ، ولهذا قلما نرى بين العلماء المفكرين أو العامة من يكون ملما بأقوال معارضيه ، ولهذا كانت أضعف نقطة فيما يدلى به الناس من البراهين للدفاع عن آرائهم انما هى فى الأدلة التى يقصدون بها الرد على خصومهم • وقد جرت العادة فى هذه الايام بالتقليل من قيمة المنطق السلبى ، ذلك الذى يشير الى مواطن الضعف فى الآراء السائدة ، دون أن يثبت شيئا من الحقائق الجديدة • ولا جدال فى تفاهة قيمة هذا الانتقاد السلبى من حيث هو غاية منشودة ليس وراءها مطلب ، ولكنك اذا اعتبرته وسيلة للاقناع الصحيح ، أو لبلوغ الحقائق الايجابية، فلن تكون مغاليا مهما بالغت فى تعظيم قيمته ، وما دام الناس لا يتعلمون هذا النوع من الانتقاد على أسلوب منظم ، كما كانوا يفعلون فيما مضى ، فلن يظهر بينهم فى غير المباحث الطبيعية

والرياضية غير قليل من فحول المفكرين ، كما لن تصل مدارك الجمهور الى درجة عالية في غير تلك المباحث . فان رأى الانسان في أى موضوع خلاف الرياضيات والطبيعات لا يستحق اسم المعرفة ، مالم يكن صاحبه قد سلك في تكوينه طوعا أو كرها تلك الطريقة التى ينبغى عليه اتباعها في مجادلة خصم عنيد . فاتا نبعد عن الصواب اذا نحن اعرضنا عن شىء تقدم اليها عفوا دون مشقة ، مع أننا نضطر اذا فقدناه الى السعى فى طلبه رغم استعصاء نيله ، وخلق بنا اذا وجدنا من ينازعنا فى صحة الآراء السائدة، أو من لايتوانى عن ذلك اذا أجاز له القانون أو رأى العام ، أن نقابلهم بالشكر ، وقبل عليهم بأذان صاغية ، وأن نغبط بوجود من يفعل لنا ، مالا بد لنا من فعله بأنفسنا اذا كنا نهتم بأن تكون معتقداتنا مبنية على دعائم متينة .

وهناك سبب آخر لفائدة اختلاف الآراء حتى يصل الانسان فى سبيل التقدم العقلى الى المنزلة التى لم يصل اليها بعد . وقد اقتصرنا حتى الآن على اعتبار فرضين، فقلنا : ان رأى السائد اما أن يكون خطأ ، واذن فلا بد أن يكون هناك رأى آخر هو الصواب ، واما أن يكون صوابا، وضرورة معارضة هذا الصواب بما يناقضه من الخطأ حتى يتمكن الذهن من الاحاطة بالحق احاطة تامة .

غير أن هناك حالة ثالثة اكثر انتشارا ، فقد يتفق أن يكون

لكل من المذهبين المتعارضين نصيب من الحقيقة ، بدلا من ان يكون أحدهما صوابا محضا والآخر خطأ بحتا .

ولا بد حينئذ من تكميل الرأي المقبول بالرأى المرفوض حتى يأتلف شمل الحقيقة . اذ الواقع ان آراء الناس فى المسائل التى لا يتناولها الحس تكون غالبا صائبة ، ولكنها لا تشتمل الا نادرا أو لا تشتمل ابدا على كل الصواب ، بل على جزء منه جسمته المبالغة ، ونال منه التحريف حتى انفصل عن سائر الحقائق التى كان يجب أن يتقيد بها . هذا عن الآراء المقبولة ، أما من جهة الآراء المرفوضة ، فالغالب أنها تكون بعض هذه الحقائق التى أهملها رأى المقبول ، ظلت مكتومة ثم حطمت قيودها عندما طال عليها الضغط ، وثارَت اما مطالبة بالانضمام الى الحقيقة المستقرة فى رأى المقبول ، واما مجاهرة له بالعداوة مدعية أنها كل الصواب ، وما عداها باطل ، وما زالت هذه الحال الأخيرة أكثر وقوعا حتى الآن ، لأن التطرف فى العقل البشرى قاعدة مطردة والتوسط شىء نادر ، ولذلك فان جميع الثورات الفكرية تنحصر عادة فى ظهور جانب من الصواب على اثر أقول جانب آخر منه . وان التقدم الذى كان ينبغى أن يزيد محصولنا من العلم والحق ، يقتصر فى أغلب الاحيان على احلال جزء من الصواب محل جزء آخر منه ، وانما يتم التحسن لأن الجزء الجديد يكون أوفق لمقتضيات الاحوال من الجزء القديم .

ولما كانت الآراء السائدة لا تشتمل الا على جزء من الصواب حتى عندما تكون صحيحة الاساس ، فكل رأى يحتوى ولو على ذرة من البقية المهملة ، جدير بأن يعتبر ثمين القيمة مهما كان مقدار الخطأ الذى يشوبه •

وخليق بمن ينظر بعين العدل فى شئون الناس ألا يمتعض اذا رأى الذين يلفتون انظارنا الى ما نجهله من الحقيقة يغفلون هم أنفسهم عما نعلمه نحن منها ، بل أولى به أن يغتبط بذلك ، فانه ما دام التطرف احد صفات الآراء المقبولة ، فالأفضل ان يكون المدافعون عن الآراء المرفوضة من المتطرفين ايضا طالما كانوا اشد الناس نشاطا وأقدرهم على لفت الأنظار نحو الحقيقة الجزئية التى ينتصرون لها كأنما هى الحقيقة الكلية •

لذلك نرى فى القرن الثامن عشر ، أنه فى الوقت الذى أعجبت فيه الطائفة المتعلمة ومن يتبعها من الطبقات الجاهلة بمآثر المدنية وبدائع الادب ومعجزات العلوم وعجائب الفلسفة ، وبينما كان القوم يغالون فى تقدير مدى تخلف القدماء عن اهل الحضارة من المحدثين ، فقد كان لظهور غرائب روسو بين هذه المعتقدات المتطرفة وقع عظيم ، حتى أثارتها من مكانها وفرقت بين عناصرها ، ثم أعادت تأليفها فى شكل أفضل بعد أن أضافت اليها بعض العناصر الجديدة ، ولا نعى بذلك ان الآراء الشائعة فى ذلك الزمن كانت أبعد عن الصواب من آراء روسو • اذ الواقع انها

كانت على عكس ذلك أقرب الى الحقيقة وأقل نصيباً من الخطأ . ولكن آراء روسو كانت تحتوى على كثير من الحقائق التى أهملتها الآراء الشائعة يومئذ . وتلك الحقائق هى الرواسب التى بقيت فى تيار الآراء وظلت جارية فيه على مر الزمان ، فقد فطنت العقول الواعية منذ عهد روسو الى ما تمتاز به الحياة القبطية من فضيلة السذاجة ، وتنبهت الى ما تنطوى عليه الحياة الاجتماعية من أساليب النفاق المفسد للاخلاق ، وسوف تنتج هذه الخواطر ثمراتها المرجوة فى الوقت المناسب . على أنها فى حاجة ماسة اليوم الى من يناصرها ويقررها بالافعال دون الاقوال .

كذلك الأمر فى شئون السياسية ، اذ لا شك أن الحياة السياسية لا يمكن أن تقوم على أساس صحيح الا اذا اجتمع فيها عوصران متعارضان : حزب المحافظة وحزب التقدم . وسيستمر ذلك حتى يتمكن أحد الحزبين من توسيع نطاق غاياته حتى يصير حزب محافظة وتقدم على السواء ، ويصبح قادراً على تمييز ما هو جدير بالابقاء مما هو خلىق بالالغاء . وكل من هذين العنصرين المتناقضين يشترك فى ميزته من تقاضى العنصر الآخر ، الا أن معارضة كل منهما للآخر هى السبب الاكبر فى عدم خروجها عن دائرة العقل ، فاذا لم تطلق الحرية للناس فى التعبير عن الآراء المؤيدة للديمقراطية والارستقراطية ، وللملكية الخاصة والملكية العامة وللأشراكية والفردية ، ولسائر المتناقضات فى هذه الحياة ، واذا

لم تتوفر هذه الحرية بدرجة متساوية ، فسوف يتعذر على كلا العنصرين ان ينال نصيبه من النفوذ ، ويصبح اختلال التوازن بينهما حيث ترجع كفة أحدهما على الآخر أمرا مؤكدا .

ونحن نعلم أن الاهتداء الى الحقيقة في جميع المسائل الحيوية ، انما يكون بالتوفيق بين آراء متناقضة ، ويندر أن يوجد عقل واحد له من سعة الادراك وحج الانصاف ما يمكنه من التوفيق بين تلك المتناقضات توفيقا عادلا دقيقا ، وانما يهتدى الناس الى الحقيقة بفضل الصراع القائم بين خصوم يدافعون عن مبادئ متنافرة ، واذا كان أحد الرأيين المتعارضين في بعض المسائل المذكورة آنفا أحق من الآخر بالتأييد ، فهو بلاشك رأى الأقلية ، لأنه يمثل المصالح المهمة ، والمرافق التي يخشى أن لا تنال نصيبها من العناية .

وانى أعلم أنه لا يوجد تعصب ضد اختلاف الآراء في معظم المسائل المذكورة ، وما قصدت بسردها سوى التدليل على حقيقة عامة ، وهى أن اختلاف الآراء هو السبيل الوحيد لتوضيح الحقيقة مادام العقل البشرى على حالته الراهنة . فكلما وجد من يخالف الاجماع ، ولو كان الاجماع على الصواب ، كان من المرجح دائما أن يكون عند هذ المخالف من الأقوال ما يستحق الاصغاء ، فلو نحن ألزمناه السكوت لكان فى ذلك بعض الخسارة للحقيقة .

وقد يعترض البعض بأن بعض المبادئ المقررة ولا سيما في المسائل الهامة ، لا تقتصر على نصف الحقيقة ، بل تشتمل على الحقيقة بأكملها ، فالآداب المسيحية مثلا ، تحتوى كل ما في موضوعها من الحقيقة ، فاذا قام امرؤ بالدعوة الى آداب مغايرة لها كان في خطأ مبين

ولما كان هذا الموضوع يتناول أكبر مسائل الحياة ، فهو أوفق مثال لاختبار صحة القاعدة التي نحن بصددتها وتقريرها، فلنبحث الآن فيما اذا كانت الآراء المسيحية هي كل الحقيقة في باب الآداب ، وهل هي تمثل نظاما كاملا لمحاسن الأخلاق ، أم لا تحتوى الا على جزء من هذه الحقيقة .

ويجدر بنا قبل البت في هذه المسألة أن نبحث عن المراد بالآداب المسيحية فاذا كان معناها الآداب المدونة في « العهد الجديد » فسوف يكون من المستغرب أن يستقى شخص ما معرفته بها من نفس هذا الكتاب ، ثم يظن أنها قد بلغت للناس على أنها نظام مفصل للآداب . ان الانجيل لا يزال يحيل القارىء على نظام سابق لم يتعرض لالغائه ، وانما اقتصر على تصحيح بعض أجزائه ، ذلك لأنه عبارة الانجيل ، عبارة غامضة مطلقة يستحيل في أكثر المواضع تأويلها تأويلا حرفيا

وهو أقرب الى أسلوب الخطابة منه الى الدقة التشريعية ، وقد وجد الذين حاولوا أن يستخلصوا منه نظاما كاملا للآداب

أنه لا سبيل الى ادراك غايتهم الا بالاستعانة بالتوراة ، وهى
تتضمن حقيقة على نظام مفصل دقيق ، ولكنه نظام همجى من
وجوه كثيرة ، ولم يكن يقصد تطبيقه الا على قوم همجين •
وكان الرسول بولس يجاهر باستهجانه لطريقة الذين يلجأون
الى الآداب الاسرائيلية لتأويل تعاليم المسيحية • ولكننا نراه فى
الوقت نفسه يفترض وجود مذهب خلقى سابق هو مذهب الآداب
اليونانية والرومانية •

وإذا تأملنا رسائله نجد أنها فى أكثر المواضع عبارة عن
مجموعة من التعاليم المسيحية مطبقة على الآداب اليونانية
والرومانية لدرجة أنه أجاز الرق والعبودية • على أن مايسميه
الناس آداب المسيحية - وان كان الأصح أن يسمى آداب
الكهنوتية - لم تؤخذ عن السيد المسيح أو حواريه ، بل هى
آداب وضعتها الكنيسة الكاثوليكية تدريجيا أثناء القرون الخمسة
الأولى ، ومع أن البروتستانت وأهل العصور الحديثة أعلنوا
انكارهم لهذه الآداب ، فانهم لم يدخلوا عليها من التعديل ماكان
منتظرا ، وانما اقتنعوا فى معظم الأحيان بحذف الزيادات التى
أضيفت اليها خلال القرون الوسطى ، ثم استعاضت كل جماعة
عن الزيادات المحذوفة بزيادات جديدة تتفق مع مشاربها ، ولا
يسكن انكار تلك الأيادى البيضاء التى أسداها دعاة هذه
الآداب الأقدمين الى الانسانية • ورغم ذلك فانها لا تخلو من

النقص في كثير من المواضع الهامة ، ولولا أن أهل أوربا قد استعانوا على تكييف حياتهم ببعض الآراء التي لا تجيزها تلك الآداب لكانت أحوال البشر أسوأ مما هي عليه الآن •

فآداب المسيحية - كما يدعونها - قد اجتمعت فيها كل صفات رد الفعل ، وهي في معظمها عبارة عن احتجاج على الوثنيين ، فهي تطلب للناس كمالات سلبية أكثر منه إيجابيات ، وتدعوهم إلى التخلي عن الرذائل ، أكثر مما تدعوهم إلى التحلي بالفضائل ، وتخوفهم من الشر أكثر مما تحضهم على الخير ، وإذا تأملنا وصاياها وجدنا النهي متغلبا على الأمر ، وقد دفعها الاشمزاز من الفجور إلى تمجيد الزهد والرهبة ، وهي تتوسل إلى اغراء الناس على الفضيلة ، بالتخويف من العقاب ، والأمل في الثواب ، وهي بذلك تنحط عن أشرف المذاهب القديمة ، وتجعل الأنانية جوهر الآداب الانسانية بقطعها كل صلة من شعور المرء بالواجب وبين مصالح الغير •

والطاعة العمياء هي قوام الآداب المسيحية ، حقيقة أنها لا توصي أتباعها بتنفيذ أوامر السلطان اذا كانت مخالفة لنصوص الدين ، ولكنها تأمرهم بالاذعان وعدم العصيان ، مهما أصابهم من الأذى •

وبينما نجد آداب الأمم الوثنية الراقية تضع الواجبات الاجتماعية في أرفع منزلة من الاعتبار حتى تضمن في سبيل ذلك

الحقوق الشخصية والحرية الفردية ، نرى الآداب المسيحية البحتة لا تكاد تشعر أو تعترف بتلك الواجبات المقدسة . وهانحن نقرأ فى آداب الاسلام هذه الكلمة الجامعة : « كل وال يستكفى عاملا عملا وفى ولايته من هو أكفا له ، فقد خان عهد الله وخليفته » .

واذا كانت الآداب الحديثة تهتم بالواجبات الاجتماعية فالفضل فى ذلك يرجع الى التعاليم الرومانية واليونانية ، لا الى التعاليم المسيحية ، كما أن الفضل فى كل ما تحتوى عليه آدابنا الشخصية من عواطف الشهامة والنبل والشرف يرجع الى التربية الأدبية دون التربية الدينية .

ولا ادعى أن هذه النقائص من مستلزمات آداب المسيحية كيفما تصورناها ، كما لا أعتقد أن التوفيق متعذر بينها وبين ما ينقصها من المعانى الكثيرة لتأليف نظام اخلاقى كامل ، وكذلك فانى لا أتصور شيئا من ذلك فيما نقل عن لسان المسيح نفسه من التعاليم والمبادئ ، بل انى واثق بأن أقوال المسيح تحتوى فى نصوصها كل ما أريد منها ، وبأنها لا تتناقض مع المبادئ التى يجب توافرها فى أى نظام أخلاقى شامل ، وأنها تحتوى الكثير من مكارم الأخلاق . غير أن هذا لا ينافى الاعتقاد بأن تعاليم المسيح لا تحتوى غير جزء من الحقيقة ، وبأن كثيرا من الأركان الأساسية للمذاهب الخلقية ، لم تنص عليه تعاليم المسيح ، وبأن

هذه الأركان قد أغفلت في المذهب الذي أقامته الكنيسة على أسس التعاليم المذكورة .

وإذا كان الأمر كذلك فمن الخطأ اصرارنا على أن تتطلب في نصوص التعاليم المسيحية ذلك النظام الخلقى الكامل الذي أراد المسيح اقراره ، ولكنه لم يقصد شرحه .

وانى أخشى اذا نحن حاولنا طبع العقول والعواطف بطابع دينى محض ، ونبدنا تلك المبادئ الدنيوية التى لم تزه متحدة مع التعاليم الدينية ومتممة لها ، أن ينحط مستوى الأخلاق ، وتصل الى درجة تعجز معها عن ادراك معنى الخير والشرف ، وان اتصفنا بالتقوى والورع ، وانى أعتقد أن تقويم الأخلاق لا يتأتى الا اذا وجدت بجانب الآراء المسيحية آراء أخرى دنيوية ، كما أوقن أن نظام الآداب المسيحية لا يخرج عن حكم القاعدة العامة ، وهى انه مادام العقل البشرى لم يبلغ مرتبة الكمال فلا سبيل الى الحقيقة الا عن طريق اختلاف الآراء .

ومن الواضح أن الاعتراف بصحة الحقائق الأدبية غير الواردة فى النصوص الدينية لا يتبع بالضرورة انكار شىء من الحقائق الواردة فى تلك النصوص . ولا يحسن بك أن تطلب الانصاف من غيرك ولا تطلبه من نفسك ، فاذا طلب من الملحد أن ينظروا بعين الانصاف الى ديانة المتدينين وجب على هؤلاء أن ينظروا نفس تلك النظرة الى الحاد الملحد .

ومن الحقائق المقررة أن الفضل في وضع كثير من المبادئ الخلقية إنما يرجع الى قوم كانوا - لا أقول على جهل بالديانة المسيحية - بل على علم بها ، ولكنهم رفضوا اتخاذها دينا لهم .

ولست أدعى أن فتح باب الحرية للتعبير عن جميع الآراء يؤدي الى القضاء على سيئات التشيع في المباحث الدينية أو الدنيوية ، اذ من المؤكد أنه متى رسخت احدى الحقائق في رأس انسان ضيق الأفق ، فانه يبالغ في تأييدها ، بل وتنفيذها كأنما ليست هناك حقيقة سواها . لذا أعترف بأن اطلاق حرية المناقشة ليس علاجاً شافياً لداء التشيع ، بل انها تزيد استحكاما وتدفع المتجادلين الى انكار الحقائق التي فاتهم ادراكها ، لأنهم يعتبرون معلنيها خصوما لهم .

فأين يقع التأثير الصالح من حرية المناقشة ؟ ان هذا التأثير لا يظهر على الخصوم التائري الأعصاب ، ولكن على الشهود الواقفين موقف الحياء .

فالخطورة ليست في احتدام النزاع بين شطري الصواب ، بل في اعلان نصف الحقيقة وانسداد القناع على نصفها الأخير ، ومادام الناس يضطرون الى سماع كلا الطرفين والموازنة بين أقوالهما ، فسوف يسهل التوصل الى الحقيقة ولكنهم اذا اقتصروا

على سماع أحد الطرفين دون الآخر فهذا يظهر الخطأ وينحرف الصواب عن حقيقته •

ولما كانت مقدرة الانصاف بين فريقين لأحدهما دون الآخر نادرة الوجود ، فإن التوصل الى الحق يعتمد على عدد المدافعين عن كل وجه من وجوه الحقيقة •

اتضح لنا الآن أن صلاح شئون الناس من الوجهة العقلية — الذى يترتب عليه صلاح شئونهم فى النواحي الأخرى — يقتضى إطلاق حرية الآراء وحرية التعبير عنها •

وجدير بنا قبل ختام هذا البحث أن نشير الى ما يراه البعض من وجوب الاعتدال فى لهجة المجادلة عند التعبير عن الآراء ، ويلاحظ أنه من المتعذر الاهتداء الى تعيين حدود الأدب فى المناظرة واتباع أصول اللياقة •• وشر ما يرتكب من هذا القبيل هو أن تصمم الخصم الذى يخالفك فى رأى بفساد الأخلاق وخبث الطوية •

ولا يقدم على ذلك عادة الا أصحاب الآراء المنبوذة ، نظرا لقلّة عددهم وضعف نفوذهم •

ولكن ليس الأمر كذلك بالنسبة لأصحاب الآراء السائدة فانهم لا يخسرون شيئا من نفوذهم مهما أفرطوا فى الطعن على خصومهم ، بل ذلك يزيدهم قوة وسلطانا ، لأنه يخوف الناس من الاعتراف بغير العقائد السائدة •

فينبغي اذن لصالح الحق والانصاف أن يكون تحريم المثالب
على أنصار الآراء السائدة أهم وأوجب من تحريمه على دعاة
الآراء المخالفة

وليس هنا مجال لتدخل السلطة أو القانون ، فهذه مسألة
يرجع الفصل فيها الى الرأي العام وحده .

الفصل الثالث

أهمية استقلال الشخصية للحياة الكريمة

الآن وقد شرحنا الأسباب التي توجب اطلاق الحرية للناس في تكوين آرائهم والتعبير عنها بلا تحفظ • وأبنا العواقب التي تصيب الانسان من الوجهة العقلية ، وبالتالي من الوجهة الادبية ، اذا لم تمنح له تلك الحرية ، أو اذا لم يقرر حقه فيها ، فلنبحث فيما اذا كانت هذه الأسباب توجب اطلاق الحرية للناس في العمل بمقتضى آرائهم ، وفي ابراز هذه الآراء من حيز الفكر الى حيز العمل ، دون أن يعترضهم مانع مادي أو أدبي من جانب الغير مادامت أفعالهم لا تمسه بسوء أو خطر •

وهذا الشرط الأخير ضرورى بالطبع ، اذ لا يوجد من يقول أن حرية الفعل يجب أن تكون بقدر حرية الرأى ، فكل نوع مهما يكن نوعه من شأنه إيذاء الغير بلا مسوغ يجيز بصفة عامة ويوجب في الأحوال الخطيرة بصفة خاصة تدخل الجمهور لمنعه بقوة الرأى العام أو تدخل السلطة الحاكمة عند اقتضاء الحاجة لمنعه بقوة القانون •

فعند هذا الحد ينبغي أن تنتهى حرية الفرد • ولكن اذا كان المرء لا يتعرض لغيره من الناس فيما يعينهم ويخصهم، فالاسباب التى توجب اطلاق الحرية للآراء توجب أيضا اطلاق الحرية لتنفيذ هذه الآراء مادام تنفيذها لا يؤدي الى الاضرار بالغير •

والواقع أنه يمكن تطبيق الاعتبارات التى ذكرناها آنفا على تصرفات الانسان وأفعاله كما تنطبق على نظرياته وأقواله، فكما أنه يحسن مادام الناس لم يبلغوا مرتبة الكمال أن يكون هناك شئ من اختلاف فى الآراء ، كذلك يحسن أن يكون ثمة اختلاف فى سبل المعيشة ، وأن نطلق الحرية للناس ليثبتوا بالتجربة قيمة كل أسلوب من أساليب العيش •

وخلاصة القول أنه يحسن فى كل مايمس الغير مباشرة ، تمكين الشخصية من ابراز نفسها واطهار استقلالها ، فانه مادام رائد الأفراد فى سلوكهم هو عادات الغير وتقاليدهم الأسلاف دون طبائعهم الفطرية • فقد انهار أحد أركان السعادة البشرية والدعامة الرئيسية للتقدم الفردى والاجتماعى •

وجدير بالملاحظة أن العقبة الكبرى فى سبيل تقرير هذا المبدأ ليست فى تعيين الوسائل المؤدية لتحقيقه ، بل فى قلة اهتمام الناس بنفس المبدأ • ولو كان الناس يدركون أن اطلاق الحرية لنمو الشخصية هو أحد الأركان الرئيسية لصالح المعيشة ، وانه يعادل اسم المدنية والتربية ، بل هو شرط ضرورى لتحقيق

هذه الأشياء وجزء لا يتجزأ منها ، لما قللوا من قيمة الحرية ، ولما وجدنا صعوبة فى تعيين الحد الفاصل بين حرية الفرد وسلطة المجتمع ، ولكنهم قلما سلموا بأن لاستقلال الشخصية قيمة جوهرية ، وبأن هذا الاستقلال جدير بالاعتبار لذاته • ولما كان السواد الأعظم راضيا عن الاوضاع التى يجرى عليها البشر فى شئونهم ، فهو لا يتصور كيف لا تصلح هذه الأوضاع لجميع الناس على حد سواء ، والأدهى من ذلك أن معظم الفلاسفة لا يدخلون استقلال الشخصية فى برامجهم ، وينظرون اليه كعقبة تحول دون قبول الناس لما يرى المصلحون أنه أكثر فائدة للبشر •

وقد نشر الفيلسوف الالمانى وليم فون همبولد هذا المبدأ حيث يقول : « ان غاية الانسان ، او الغرض الذى تتجه اليه أوامر العقل الماضية هى تربية ملكاته على أحكم نظام حتى يتهيأ منها مجموعة كاملة متناسبة ، وعلى ذلك يكون الغرض الذى يجب أن يسعى اليه كل انسان ، هو استقلال الشخصية فى قوتها وفى نموها ، وهذا لا يتأتى الا بتوافر شرطين : اطلاق الحرية وتنويع المواقف • ومن اجتماعهما تتولد الحماسة الفردية وتتألف قوة الابداع والابتكار • »

ومهما يكن من قلة ادراك الناس لأهمية استقلال الشخصية، فليس الاختلاف على ماهية المبدأ بل على درجة وجوبه. اذ أن

الناس لم يخلقوا لكي يقلد بعضهم بعضا • ولا ينكر احد على الانسان الحق في التصرف وفق آرائه ، ولا يعنى ذلك عدم الاهتمام بالتجارب التى مر بها الغير قبله ، فيعيش الناس فى الدنيا وكأن جميع التجارب التى مر بها البشر لم تفدهم فى الدلالة على أفضلية بعض اساليب المعيشة عن البعض الآخر • ونريد بذلك أن الانسان متى بلغ رشده كان من حقه دون سواء ان يتبع فى الانتفاع بهذه التجارب وفى تأويلها الطريق الذى يراه • ويختار منها ما يتفق مع أحواله وطباعه ، اذ ان تجارب الغير قد تكون واسعة ، أو يكونوا قد أخطأوا فى تأويلها ، أو أن تأويلهم كان صحيحا ولكنه غير مناسب لكل فرد •

واذا فرضنا أن العادات المألوفة (وهى دليل على التجارب) صالحة ومناسبة لظروف الانسان، فمن السخف أن يتبعها الانسان لمجرد كونها عادات مقررة فان ذلك لا يربى فى نفسه شيئا من الخصال التى تميزه عن الحيوان مثل الادراك والفطنة والتمييز والنشاط العقلى والعاطفة الادبية ، وكل ذلك لا يظهر له أثر الا عند الاختيار والمفاضلة • وهذه الملكات لا تنمو الا بالتمرين ولا سبيل لهذا التمرين اذا كان الانسان يفعل الشئ فقط لان الغير يفعلونه كما لو كان يعتقد الرأى لا لسبب سوى أن الغير يعتقدونه ، وقد رأينا أنه اذا كان صاحب الرأى يعتقدده وهو غير مقتنع بأسبابه ، كان هذا الاعتقاد سببا فى ضعف ذهنه وليس

تقويته ، وكذلك اذا كان صاحب الفعل يأتيه بارادته الخاصة ،
كان ذلك عاملا على تبلد وجمود عواطفه وملكاته .

ولا يحتاج من يترك للناس يختارون له طريقته في الحياة
من المواهب سوى خصلة واحدة امتازت بها القروء ، وهى ملكة
التقليد . أما الذى يختار طريقته بنفسه ، فانه يستخدم كل ما
أوتى من مواهب ، والواقع أن هذا الاختيار يتطلب من صاحبه
أمورا عدة : أولها التأمل ثم التبصر ثم جمع المقدمات للحكم وهذا
يستوجب اثارة الهمة ، ثم اصدار الحكم ، وهذا يتطلب اعمال
ملكة التمييز ثم التمسك بالحكم بعد اصداره ، وهذا يحتاج الى
قوة الثبات والحزم . فكلما عظم مقدار التصرفات التى يسير
فيها الانسان على حكم اختياره عظمت حاجته الى تلك المواهب
وعلى قدر ذلك يكون استعماله لها وارتفاعه بها .

وقد يهتدى الانسان بارشاد غيره الى بعض السبل الآمنة
فيظل بعيدا عن مواطن الخطر من غير أن يحتاج الى شئ مما
ذكرناه ، ولكن اذا تم له ذلك فما قيمة اعتباره مخلوقا آدميا ؟!
ان الاهمية لا تنحصر فى ماهية ما يصدر عن الانسان من الافعال ،
بل هى ايضا فى ماهية الانسان الذى تصدر عنه هذه الافعال .
وقد يسلم المعارضون ببعض هذه الأقوال من أنه يحسن
بالناس ان يستخدموا عقولهم ، وان اتباع العادات على هدى
وبصيرة ، بل مخالفتها احيانا على هدى وبصيرة ، خير من ملازمتها

ملازمة آلية عمياء • فهم يسلمون الى حد ما بان الانسان يجب أن يكون حرا فيما يرشده اليه عقله ، ولكنهم يأبون عليه أن يكون حرا فيما تدفعه اليه شهوته وعواطفه ويرون فيها خطرا بالغا •

ونزد على ذلك أن الشهوات والنزعات هي من أخص صفات الانسان الكامل ، ولا يخشى من طغيانها الا اذا اختل توازنها • والسبب الحقيقي فيما يقترفه الناس من القبائح ليس قوة الشهوات ، ولكنه ضعف الضمائر ، وليس من الضروري أن ترتبط قوة الشهوة بضعف الضمير ، فعندما يكون المرء متفوقا على غيره في قوة العواطف والشهوات ، فان ذلك يعنى ان نصيبه من مواد الفطرة البشرية أوفر ، فهو لذلك أقدر ولا شك على عمل الخير ، وان يكن ايضا أقدر على ارتكاب الشر ، فان الطبيعية التى تتصف بالهمة والنشاط ، أقدر دائما على جلائل الامور ومحاسنها من تلك التى تتصف بالبلادة والجمود • وان توقد الاحساس الذى هو مصدر قوة العواطف ، هو أيضا مصدر أشد ما يعرف من حب الفضيلة وضبط النفس ، ولن يستطيع المجتمع أن يصون مصالحه الا بتربية قوة الاحساس هذه ، والشخص الذى تكون شهواته خاصة بنفسه جدير أن يكون من ذوى الاخلاق ، أما الذى لا تكون شهواته على هذه الصفة من الاستقلال ، فلن يكون له نصيب من الاخلاق •

فاذا كانت عواطف المرء قوية ومستقلة ، وكانت له ارادة حازمة تتحكم فى شهواته ، كان من ذوى الاخلاق والعزيمة .
فتتسبط استقلال الشهوات والنزعات أمر لازم لقوة المجتمع وشدة مراسه .

ومن الجائز أن هدم القوى كانت من العنف فيما مضى ، بدرجة لا تقوى معها سلطة المجتمع على كبج جماحها ، فكان المجتمع اذ ذاك يقاسى من تمرد الشخصية وطغيانها الشىء الكثير، وكانت الصعوبة يومئذ تنحصر فى ترويض قوم من ذوى العقول القوية والاجسام الضخمة على ضبط النفس وكبحها . فلتذليل تلك الصعوبة قام القانون والنظام يفرضان حق السيطرة على الانسان بأسره ، حتى يتيسر لهما بهذه الوسيلة مالم يستطيعا ادراكه بأية وسيلة أخرى ، ولكن الأمر قد انعكس الآن ، وصار المجتمع أعلى كلمة من الفرد ، وأصبحت مقاليد الشخصية فى يد الهيئة الاجتماعية ، وانحصر الخطر الذى يهدد الطبيعة البشرية فى ضعف البواعث وليس فى غلوها ، وبعد أن كانت شهوات أصحاب النفوذ والمواهب الفائقة غير خاضعة للشرائع والقوانين مما أدى الى تقييدها ، أصبح الكل متساويا فى ذلك : الرفيع والوضيع واصبح الفرد مترقبا حركاته خشية الوقوع فى الزلل ، وهو فى جميع الامور لا يسائل نفسه : ماذا أفضل ؟ او ماذا يوافق مزاجى وطبعى أو ما الذى ينمى أحسن ما تشتمل عليه

نفسى ؟ بل تراه يسائل نفسه : ماذا يناسب مركزى ، أو ماذا يفعله عادة من هم فى مركزى وظروفى ؟ ولست أعنى ان الناس يفضلون ما جرت به العادة على ما يوافق ميولهم ، فالأمر أوهى من ذلك ، اذ لا يخطر ببالهم قط أن يكون لهم ميل الى غير ما جرت به العادة . وهكذا أصبح العقل مستعبدا . فأول ما يفكر فيه الناس حتى فى ملذاتهم هو اتباع الجماعة ، والتمسك بالعادة ، فيقتفون أثرها فى كل ما تتجه اليه . حتى ينتهى بهم التمدادى فى اهمال طبائعهم الى فقدانها نهائيا : فتخمد مواهب الانسان وتذبل ملكاته وتسقط همته ، ولا يعود فى استطاعته استشعار رغبة قوية أو اثبات عواطف أصيلة وإنتاج آراء مستقلة .

وتعتبر هذه افضل احوال الانسان حسب نظرية كالفن التى تقول : ان الارادة أكبر خطايا ابن آدم ، وان كل ما تستطيعه الطبيعة البشرية من الخير ينحصر فى الطاعة المطلقة وحدها . فالمرء بحسب هذا المذهب محروم من الاختيار ، ليس له أن يفعل سوى ما يؤثر به ، فكل ما يخرج عن الواجبات المفروضة ذنوب وآثام . ولما كانت الطبيعة البشرية قد جبلت على الشر — كما يزعم هذا المبدأ — فلا سبيل الى خلاص الانسان الا باستئصال هذه الطبيعة من أصلها . لذلك ينبغى محو المواهب والملكات المركبة فى فطرة الانسان ، لانه لا يحتاج على رأيهم الا الى ملكة التفويض لمشيئة الله ، فاذا هو صرف مواهبه الى غرض آخر غير المبالغة فى تنفيذ

تلك المشيئة المزعومة ، فمن الخير تعطيل هذه المواهب . وهناك الكثيرون من غير طائفة الكلفانيين ، ولكنهم يأخذون ببعض نواحي هذا المذهب في تأويل مشيئة الله تأويلاً أبعد من الزهد والتقشف ، فيزعمون أن الله سبحانه وتعالى قد أحل للناس التمتع ببعض الملذات ، ولكن حسب اختيارهم ، بل من الطريق الذى ترشدهم اليه السلطة العليا ، فهو بطبيعة الحال طريق واحد لجميع الناس .

ويتجه تيار الآراء فى الوقت الحاضر من هذه النقطة الى تأييد نظرية كالفن مع ما تدعو اليه من كتب الطبيعة البشرية ، ولا ريب ان كثيرا من الناس يعتقدون اعتقاداً ثابتاً ، أن التضييق على الانسان حتى ينشأ على هذه الصفة من الذلة والضآلة هو عين ما ترمى اليه الارادة الالهية . ولكن اذا كان الدين يكلفنا الاعتقاد بأن خالق الانسان اله حكيم ، فأحرى بنا أن نوقن بأن هذا الخالق لم يمنحنا تلك المواهب لكي نهملها بل لتتعهدنا ، وبأنه جل شأنه يبتهج كلما رأنا تقترب الى تحقيق ما ركب فى طباعنا من المثل العليا ، وتنمية ما غرس فى فطرتنا من قوى الفهم والعمل والاستمتاع . فهناك نوع من الكمال الانسانى يخالف ما تدعو اليه نظرية كالفن ، وأن هناك مذهباً يقول بأن الانسان ما منح هذه المواهب لكي يستأصلها ، بل لأغراض أسمى ، واذا كان انكار الذات أحد العناصر التى يتألف منها شرف الانسان ، فان

اثبات الذات عنصر آخر لا يقل عن الاول شأنًا ولزومًا ، وليس في المبدأ القائل بتنمية النفس وترقية الذات ما يناقض المبدأ القائل برياضة النفس وضبط الذات ، بل هما قابلان للامتزاج . واحراز الانسان للشرف واستحقاقه للاعجاب لا يكون بالمثابرة على محو ما فيه من الخصاص ، بل بتنميتها على شرط أن لا تتعدى على مصالح الغير وحقوقهم . وكما أن العمل ينم على عامله ، كذلك تستفيد الحياة من شرف الأحياء فتكتسب الخصوبة ، وتصبح باعثة للنشاط ، وحافلة بالغذاء الوافر للخواطر العالية ، كما تعمل على توثيق عرا الارتباط بين الفرد والجماعة ، لأنه كلما ترقى الجنس في مراتب الشرف كان ذلك أدعى للافتخار بالانتماء اليه . وعلى قدر ارتقاء شخصية الفرد تزيد قيمته وفائدته لنفسه ، وبالتالي يعتبر قادرا على زيادة قيمته وفائدته للغير . وكلما كانت حياة الافراد أكثر امتلاء ، كانت حياة المجتمع المؤلف من هؤلاء الافراد أغزر مادة وأفسح مجالا .

رأينا أن اطلاق الحرية الكاملة للافراد أمر متعذر مادام الناس في حاجة الى التعايش ، وأنه لا بد من تقييدهم بالقدر اللازم لمنع الأقوياء من التعدي على الضعفاء . وقد يتبادر الى الذهن أن هذا التقييد الذي توجهه الرعاية لمصالح الغير يعود على طبائع الافراد بالخسران بأن يسد في وجوههم بعض أبواب النمو . ولكن الحقيقة خلاف ذلك ، فالافراد يستفيدون في مقابل

هذا التقييد تعويضا كافيا حتى من جهة النمو الذاتى . ذلك أنه اذا رفع هذا التقييد عن الأفراد واطلقت الحرية لكل منهم فى ارضاء شهواته على حساب الغير ، أدى ذلك الى التضيق على هؤلاء الغير فى ترقية أنفسهم ، فكأن اطلاق الحرية التامة قد جاء بعكس المراد وهذا يعنى أن تقييدها على الوجه المذكور آتفا هو خير كليل بترقية طبائع الأفراد على أوسع نطاق . ويلاحظ من جهة أخرى أن الفرد نفسه ينال من خضوعه لهذا التقييد عوضا كافيا ، لأن القيود التى تحصر الجانب الأنانى من طبيعته تمكنه من تنمية الجانب الاجتماعى على نمط أرقى . فاجبار الفرد على التزام الانصاف فى معاملة الغير جدير بأن ينمى فى نفسه العواطف والصفات التى من شأنها حب الخير للناس ، ولكن تقييد حريته فيما لا يمس مصلحة الغير دون سبب ظاهر ، لن يرقى فى نفسه شيئا من الخصال الطيبة ، اللهم الا ما تستشير به المقاومة لهذا التقييد من شدة المراس . أما اذا خضع الفرد لهذا التقييد فسرعان ما تتبدل نفسه ، وتموت خواطره . فلكى يفسح مجال النمو لطبائع البشر لابد أن يكون بازاء اختلاف الافراد اختلاف فى أساليب الحياة . وأى نظام يرمى الى محو الشخصية هو نظام استبدادى مهما تكن صفته ، وسواء أكان ينفذ باسم الله أم باسم ارادة الانسان .

أما وقد أثبتنا أن الشخصية والرقى شىء واحد ، وأنه لاسبيل

الى ترقية الانسان على الوجه الصحيح الا بتسمية شخصيته ، فلا بد من اثبات أمر آخر وهو أن هذا الانسان الراقى مفيد من بعض الوجوه لغير المترقى ، لابد ان أبين لهؤلاء الذين يرفضون الحرية ولا يرغبون في الانتفاع بنعمتها ، مقدار الخير والنفع الذى يعود عليهم من اطلاق الحرية للغير دون قيد أو شرط •

فانهم سوف يتعلمون بعض الشيء ممن تطلق لهم الحرية ، اذ أن الابتكار او العبقرية عنصر هام في الشئون البشرية ، كما انه فضلا عن احتياج الناس الى من يفتح بصائرهم لتبين جوهر الحقائق والتنبه الى بطلان الآراء الفاسدة ، فانهم يحتاجون أيضا الى من يضع لهم عادات جديدة تزيد سلوكهم تهذيبا. ولن يستطيع انكار ذلك من يوقن بأن الناس لم يبلغوا بعد غاية الكمال في تصرفاتهم ولا شك أن اسداء هذا الفضل للناس ليس في طاقة كل انسان ، وأن قليلا منهم هم الذين يصلحون كقدوة لغيرهم ، فيصلحون العادات الفاسدة ، وهؤلاء هم خلاصة البشرية ، وبدونهم تفقد الحياة نشاطها ، ولا تقتصر فائدة هؤلاء القادة على استحداث المبتكرات الصالحة ، بل هم الذين ينفثون أيضا فيما هو موجود روح الحياة التى يعيش بفضلها ، وهذا هدف جليل يجدر بالناس التنبه له ، فان حاجتهم الى ابقاء الحياة فى الوجود كحاجتهم الى ابتداع الجديد ، ولا يمكن أن نظن أن عدم وجود شيء جديد يفعله الناس ، يقضى على حاجتهم الى الذهن البشرى •

اذ لا يجوز لمن يأخذ بالقديم ويمارسه أن ينسى العلة التي جعلته يأخذ به ، وأن يكون في التمسك بالعادات والتقاليد كالحیوانات وليس كالآدميين • ذلك أن افضل العقائد وأجمل العادات تحتوى على نزعة قوية للهبوط الى مستوى الآلية ، فان لم يتداركها افراد من النوابع ينفخون فيها من روح عبقريتهم ويدفعون عن أسبابها آفة النسيان ، فسوف تصبح فى منزلة التقاليد الميتة ، وتعجز عن مقاومة أقل صدمة من أى شىء فيه روح الحياة الصادقة وعندئذ لن يقف شىء أمام انهيار المدنية كما حدث فى عهد الدولة البيزنطية ونحن لا نكرر ان العباقرة كانوا وما زالوا قلة سيرة ، ولكن ظهورهم لا يتأتى الا بالمحافظة على الجو الذى يلائمهم ، فالعبقريّة كما نعلم ، لا تستطيع التنفس الا فى جو من الحرية ، كما أن العباقرة هم أقوى الناس شخصية وبالتالي كانوا أقل الناس احتمالا لتكليف أنفسهم وفقا للاوضاع المألوفة • ولن يستطيع العبقري — الا بالضغط الشديد — أن يضع نفسه فى القوالب المحدودة التى يصوغها المجتمع ليكفى أفرادہ عبء تكويين أخلاقهم • فاذا هو استسلم لأكراه المجتمع عن جبن ، ورضى بالخضوع لبعض هذه القوالب ، وأن يعطل من نفسه تلك الناحية التى أصبحت عاجزة عن النمو لوقوع الضغط عليها ، فلن يستفيد المجتمع من عبقريته شيئا • أما اذا كان من ذوى النفوس الأبية ، فثار فى وجه المجتمع وحطم قوالبه ، أصبح أعظم شهرة

في نظره ، لانه أبى النزول على حكمه ، وصار عبرة للناس ينعونهم
بصفات التوحش والشذوذ وما شاكلها .

وانى أسهب في تبيان ما للعبقريّة من الشأن الخطير ، وضرورة
اطلاق الحرية لها حتى تظهر فضائلها في كل من الناحيتين الفكرية
والعملية ، وأنا على يقين من أن أحدا لا ينكر هذه الحقيقة من
الناحية النظرية ، ولكنى أعلم أيضا أنه لا يكاد يوجد بين الناس
من يلتفت إليها في الواقع ادنى التفات . فالناس يستحسنون
العبقريّة اذا استطاع الانسان بفضلها نظم قصيدة رائعة ، أو
نقش صورة بديعة ، أما العبقريّة بمعناها الاصح - أى الابتكار
في الفكر والعمل - فتشئت تافه في نظرهم ، وهم على تظاهرهم
باجلالها ، يعتقدون في الباطن بإمكان الاستغناء عنها .

ومما يؤسف له أن هذا أمر طبيعي ، فإن الابتكار هو الشيء
الوحيد الذي يعجز أصحاب العقول غير المبتكرة عن ادراك
منفعته . لانهم لا يدركون ما يمكن أن يقدمه الابتكار ، بل انهم
لا يرون الابتكار في أى شيء . ان أول ما يقدمه لهم الابتكار
هو فتح بصائرهم مما يهيئ لهم الفرصة ليكونوا من المبتكرين ،
ويجب أن يعلم الناس انه ما من أمر يتم في هذه الدنيا الا كان
بعض الافراد أول من فعله ، وان جميع الاشياء الطيبة في هذه
الحياة ما هي الا ثمرات الابتكار . وأنه كلما قل شعورهم
بالحاجة الى الابتكار كان افتقارهم اليه أشد .

والحقيقة الثابتة انه مهما اعترف الناس بالاحترام لاصحاب التفوق العقلى ، عن صدق أو تظاهر ، فان الاتجاه الغالب فى جميع مظاهر الحياة يرمى الى حصر السلطة العليا فى أيدي الطبقة المتوسطة . وفى العصور القديمة والوسطى كان الفرد قوة فى ذاته ، فاذا كان له حظ أكبر من العقل أو الجاه فانه يعد قوة عظيمة . ولكن تغيرت الاحوال ، وأصبحنا فى زمن يضع فيه الأفراد وسط الجماعات ، حيث تتلاشى قوة الأشخاص بجانب سلطة الهيئات ، وأصبحت السلطة الوحيدة صاحبة السيطرة ، هى سلطة الجماهير أو سلطة الحكومات ما دامت تعبر عن نزعات الجماهير . ويصدق هذا القول على كل شأن من شئون الحياة العامة والخاصة .

ومن المعروف أن أولئك الذين يطلق على آرائهم اسم الرأى العام ، ليسوا فى جميع الاحوال من نوع واحد ، فهم فى أمريكا مجموع الجنس الابيض ، وفى انجلترا الطبقة المتوسطة بالذات، ورغم ذلك فهم لا يخرجون عن كونهم جمهور . ومما يزيد الامر غرابة أن هذا الجمهور لا يتلقى الآن آراءه عن أقطاب الدين أو أعلام السياسة او مشاهير القادة ، وانما يتلقونها من رجال فى طبقتهم يخاطبونهم أو يتكلمون عنهم على صفحات الجرائد كلما سنحت الفرصة وعلى جناح السرعة . وانا لا أشكو من هذه الأمور ، وأدعى أن أى نظام أرقى من نظامنا الحاضر يمكن أن

يتفق عامة وحالتنا الراهنة من قصر العقول وضعف المواهب ، ولكن هذا لا ينفي الحقيقة الواقعة ، وهي ان حكومة الطبقة المتوسطة لا يمكن الا أن تكون حكومة متوسطة •

فلن تستطيع أية حكومة ديمقراطية او ارستقراطية ان ترتفع عن درجة التوسط ، سواء فيما تقوم به من الأعمال السياسية ، أو فيما تروجه من الآراء ، الا بقدر ما تستسلم الاكثرية الحاكمة لتوجيه فرد أو أقلية ممن هم أغزر علما وأكبر عقلا ، فتأتمر بأوامرهم • وهذا ما حدث في كل العصور التي بلغت فيها تلك الحكومات أوج مجدها • فمن المعروف ان ابتكار جميع الاشياء السديدة لا يمكن أن يتم الا على يد الأفراد ، والغالب أن يصدر في بادئ الأمر عن فرد واحد ، وانما يكون فضل العامة في قدرتها على تفهم هذا الابتكار وادراك الاشياء السديدة ثم اتباعها عن وعى وتبصر •

ولست أحاول بهذا الكلام تأييد مبدأ «عبادة الابطال» الذي يمجّد الجبابة من أصحاب العبقرية لاغتصابهم سلطة الحكم ، وارغامهم الشعوب على اتباع أوامرهم عنوة ، فليس هذا من الحق في شيء ، وكل ما يجوز لصاحب العبقرية : هو حرية الارشاد الى السبيل القويم • أما اكراه الغير على اتباع ذلك السبيل ، فيناقض حق الناس في الحرية والنمو ، كما يضر بصاحب العبقرية نفسه • ولكن يخيل الى انه كلما أخذت آراء الجماهير في بسط

نفوذها حتى تصبح لها السلطة الفعالة كما هو شأنها اليوم ، فان خير ما يقاوم هذه النزعة هو اشتداد قوة الشخصية فيمن يشرفون على الجمهور من أعالي الفكر • وينبغي في هذه الظروف بوجه خاص ، تشجيع أهل الشذوذ على مخالفة الجمهور في تصرفاته فان مجرد المخالفة اذ ذاك يعد خدمة جليلة في حد ذاتها مهما يكن هدفها ، وهذا يختلف عما ينبغي في الظروف الأخرى ، اذ لا تقع الفائدة بمجرد المخالفة ، بل بالمخالفة الى ما هو أرقى وافضل • أما في ظروفنا اليوم ، فالمخالفة حسنة مهما تكن والشذوذ جميل ، لأن استبداد الرأي العام قد فاق حده حتى جعل الشذوذ في نظر الجمهور نقيصة والمخالفة أمرا مستهجنا • فلا سبيل الى قمع هذا الاستبداد الا بتشجيع الناس على المخالفة والشذوذ • فالشذوذ لا يشتد الا حيث تشتد قوة الاخلاق • ويعتبر مقدار الشذوذ في أى مجتمع مقياسا لما يحتويه من العبقورية والشجاعة الادية • قلنا : انه ينبغي اطلاق حرية التصرف للناس حتى يستطيع النابغون منهم الاهتداء الى خير اساليب العيش ، وانه يجب توسيع المجال للاشياء غير المألوفة ، حتى يتضح منها بمرور الوقت ما هو جدير بأن يصبح عرفا ثابتا • والاهتمام باطلاق حرية التصرف للناس وتوسيع المجال للاشياء غير المألوفة ، ليس من أجل الأسباب المتقدمة فقط ، فما كان النابغون من الناس هم وحدهم أصحاب الحق في انتهاج ما يختارون من المسالك ، بل

الأمر أكثر من ذلك ، فإن هذا الحق ثابت لكل الناس على السواء ،
 إذ لا يوجد ما يدعو لكى يعيش الافراد جميعا على مثال واحد ،
 أو على عدد يسير من الأمثلة • فإذا أوتى الفرد نصيبا معقولا
 من التمييز والخبرة ، كان مسلكه الذى يختاره بنفسه خليقا بأن
 يكون خير المسالك ، لا لأنه كذلك فى حد ذاته ، بل لأنه المسلك
 الخاص به المناسب له • وما يكون صالحا لفرد قد لا يكون
 صالحا لسواه • وقد يجوز التماثل بين أساليب المعيشة لو كان
 الناس متماثلين فى خلقتهم وأخلاقهم ، وهذا مستحيل •

ولو كان الأمر قاصرا على اختلاف الناس فى الأذواق ، لكان
 هذا الاختلاف سببا كافيا للكف عن محاولة افراغهم جميعا
 فى قالب واحد • ولكن الخلاف يلحق الطباع أيضا ، وإذا كان
 الأمر كذلك فلا بد من تشكيل الظروف لتلائم الأفراد المختلفين
 وتتوافر لطبائعهم أسباب النمو • فما يكون عاملا على تنمية
 فضائل أحد الأشخاص قد يكون عائقا بالنسبة لغيره ، وأسلوب
 المعيشة الذى يوقظ عواطف بعض الناس ويستثير قواهم الدفينة
 فينشئها على أبدع نظام ، قد يكون عبئا على غيرهم ييئد
 خواطرهم ويصيب حياتهم الباطنة بالعقم • نعم الى هذا الحد
 يبلغ التباين بين الناس فى مصادر لذاتهم وبواعث آلامهم ، حتى
 إذا لم يقابل هذا التباين فى الطبائع بتباين فى أساليب الحياة
 لتعذر عليهم أن ينالوا قسطهم العادل من السعادة وكذا من

النمو العقلى والأدبى الذى تتيحه لهم فطرتهم ، فلماذا يتسامح الجمهور بالنسبة لتلك الأساليب التى يضطر لاقرارها لكثرة الآخذين بها ، ولا يجعل الحرية مبدأ العام ، فينظر بعين التسامح الى كل أسلوب من أساليب المعيشة مهما قل أصحابه ؟! ان اختلاف الأذواق أمر معترف به فى كل مكان ، والناس لا يلومون أحدا على حبه أو بغضه للتدخين ، أو الموسيقى ، أو الرياضة البدنية ، أو الانكباب على طلب العلم ، ذلك لأن محبى هذه الأشياء ومبغضيهما هم من الكثرة بحيث لا يسهل التغلب عليهم . ولكن اذا اتهم أحد الأفراد بأنه يفعل ما لا يفعله سائر الناس ، أو انه يستمتع عما يفعله سائر الناس ، فرعان ما يصبح هدفا للناقدين ، كأنه ارتكب اثما مبيها . فان المرء فى حالتها الراهنة لا يستطيع التمتع بفعل ما يشتهى مع حفظ سمعته الا اذا كان من أصحاب المناصب الرفيعة ، وبغير ذلك لا يستطيع أن ينال بعض هذه المتعة ، أما اذا سمح لنفسه بالتمادى فى التمتع فقد عرض نفسه لخطر أشد من نقد القادحين وأصبح مهددا بالضرب على يده وانتزاع أملاكه منه جملة واحدة وتسليمها لبعض أقاربه .

ويتجه رأى العام فى هذه الأيام الى التعصب الشديد ضد أى مظهر من مظاهر استقلال الشخصية . فمعظم العامة ليسوا معتدلين فى عقولهم فحسب ، بل فى ميولهم ايضا ، وقد خلت

طبائعهم من تلك الشهوات القوية التى تخرج بصاحبها عن حد المألوف ، فهم لذلك لا يفهمون أصحاب تلك الشهوات ، بل يضمنونهم الى تلك الطائفة التى نشأوا على ازدرائها ألا وهى طائفة المتهتكين ، فلنفترض الآن مع وجود هذه النزعة العامة ، حدوث نهضة عامة لتهديب الأخلاق ، ولنتصور حينئذ ما يترتب على ذلك من العواقب ، لقد قامت بيننا اليوم نهضة من هذا القبيل ، وقد عمل بالفعل شيء كثير فى سبيل تنظيم السلوك ، وانتشرت بين الناس فكرة الاحسان للغير ، وليس لهذه الفكرة مجال للعمل أحب من السعى لتهديب اخواننا فى الانسانية باصلاح أخلاقهم .

فهذه النزعات التى نشاهدها اليوم ، جديرة بأن تجعل الجمهور أشد ميلا منه فى أى وقت مضى ، الى تقييد الناس بأحكام عامة ، والى ارغام كل فرد على اتباع الخطة المقررة . وهذه الخطة هى صراحة وضمنا ، عدم الرغبة فى شيء مابشهوة قوية ، والمثل الأعلى للأخلاق الكريمة فى نظرها أن يكون المرء عاطلا من كل خلق قوى وأن لا يترك فى طبيعته ناحية بارزة تميزه عن عامة الناس .

وكما أن جميع الأمثلة العليا التى تنفى أحد وجوه الكمال ، لاتبرز فى العادة الاصورة كاذبة للوجه الآخر ، كذلك شأن هذا المثل الذى يفرضه الجمهور على الأفراد ، فانه بدلا من أن ينتج

عواطف قوية تحكمها ارادة خالصة ، لا ينتج الا عواطف ضعيفة
يسهل حملها على التزام الخطة المقررة دون حاجة الى شىء من
قوة الارادة •

والواقع أن الهمم القوية قد أخذت تتلاشى من بيننا ، فلا
نكاد نرى منفذا تنبعث منه القوى ، اللهم الا التجارة والصناعة
حيث لا يزال يبذل فيهما شىء كثير من القوى •

فاذا فاض بعد ذلك شىء من القوى فانه ينفق في بعض
الهوايات التى قد تكون نافعة ، بل قد تكون من أعمال البر
والاحسان ، ولكنها لا تبدو أن تكون شيئا واحدا تافه القيمة
عادة • ولقد أصبحت عظمتنا ، نحن معشر الانجليز ، منحصرة
في اتحادنا وتضافرنا ، صغارا وأفرادا كبارا وأمة ، وما كنا
لنضطلع بشىء من الأعمال الضخمة لولا تأصل عادة التعاون في
نفوسنا •

واستبداد العادة لا يزال عقبة كؤودا في سبيل التقدم البشرى
في كل مكان ، ذلك أن العادة تتنافر بطبيعتها مع تلك النزعة التى
تطمح الى الارتقاء عن المألوف والتى تسمى بحسب الظروف تارة
روح الحرية ، وتارة روح الاصلاح • وجدير بالملاحظة هنا أن
روح الاصلاح ليست على الدوام روح الحرية ، فانها قد ترمى
الى اكراه شعب على قبول ضروب من الاصلاح رغم ارادته •
كما أن روح الحرية عند مقاومتها مثل هذه المجهودات قد تكون

منافية لروح الاصلاح ، بيد أن الحرية هى على كل حال منبع
الاصلاح الذى لا ينفد ، لأنها تنشئ مراكز مستقلة للاصلاح
بقدر عدد الأفراد ، على أن مبدأ التقدم سواء تجلى فى صورة
حب الحرية أم فى صورة حب الاصلاح ، ما زال متعارضاً مع
سلطان العادة ، ولا يزال النزاع القائم بين هاتين القوتين مصدر
الفائدة فى تاريخ الانسانية كله .

وإذا تأملنا بعين الحق حال معظم البلدان لوجدنا تاريخها
قصة جوفاء ، ذلك لأن استبداد العادة هناك مستحكم ، وهذا
شأن بلاد الشرق ، حيث العادة فى كل شئ هى المرجع الأخير ،
وحيث لا يفهم من العدل والحق الا موافقة العادة ، ولا يخطر
ببال امرئ مقاومة حكمها ، وتتضح لنا الآن نتيجة ذلك .

فلا بد أن انواع الشعوب كانت تتصف فى بعض الأزمان
بالعبرية والابتكار ، اذ لا يعقل أنها وثبتت من حالة الهمجية
لتصبح كثيرة العدد عريقة فى الأداب والفنون ، بل لابد أن تكون
قد سعت وجاهدت حتى نالت كل ذلك ، وكانت يومئذ أعظم أمم
الأرض وأقواها ، فما حالها اليوم؟ لقد أصبح أهلها رعايا بعض القبائل
بعد أن كان أسلافهم يعيشون فى القصور الفخمة ويطوفون فى
المعابد الرائعة ، ولم يكن أولئك يستازون بشئ سوى أن الحرية
والتقدم كانا ينازعان العادة فى السيطرة عليهم .

والظاهر أن الأمة قد تضطر الى سبيل التقدم زمنا معينا ، ثم

تتوقف ، ويكون ذلك متى استحکم فيها استبداد العادة وضاع منها استقلال الشخصية ، ونحن لا نزن أن الشعوب الغربية اذا أصيبت بهذا الانقلاب كان مآلها مآل الأمم الشرقية من الجمود لأن استبداد العادة الذى يهدد الشعوب الغربية لا يرمى الى الوقوف والجمود بل كل غرضه التوحيد والمماثلة، وهو لا يحول دون الابداع والتغيير ما دام التغيير يشمل الجميع •

ونحن فى ذلك نحرص على أن يكون التغيير اذا وقع، للتغيير ذاته ، لا لفكرة الجمال أو الملاءمة ، اذ لا يعقل أن الفكرة الواحدة من هذا القبيل تخطر لجميع الناس فى لحظة واحدة ثم ينبذونها جميعا فى لحظة واحدة • الا أننا لا تقتصر على مجرد التغيير بل نرمى دائما الى التقدم والارتقاء • ففى كل يوم لنا فى فنون الآداب اختراعات جديدة نحفظ بها حتى نهتدى الى أفضل منها ، وتتطلع فى كل وقت الى الرقى فى السياسة والتعليم بل الاخلاق • وان كان رأينا فى ترقية الأخلاق لا يطمح الى التقدم عما نحن فيه بل ينحصر غالبا فى اقناع الغير بأن يحذو حذونا فى الخير والصلاح •

ونحن لا نعارض فى التقدم ، بل نحن على العكس أكثر شعوب الأرض تقدما ، أما ما نعارض فيه فهو استقلال الشخصية ، فنحن نرى أننا اذا استطعنا القضاء على هذه الآفة وسرنا جميعا متماثلين كان فى مقدورنا جميعا أن تأتى بالمعجزات ،

ونسى أن اختلاف المرء عن أخيه هو غالبا أول ما يلفت نظر كل منهما الى مافى نفسه من العيوب ، وأول ما يرشد كليهما الى مافى صاحبه من المحاسن، وأول ما يدلها على فائدة الجمع بين ما يحويه كلاهما من المزايا •

وبلاد الصين خير مثل لذلك ، فهي أمة ذات مواهب كثيرة أسعدها الحظ في سائف الزمن بمجموعة من العادات الصالحة، يرجع بعض الفضل في وضعها الى رجال لهم مكاتتهم الرفيعة بين الفلاسفة والحكماء • وقد برعت هذه الأمة أيضا في طريقة تلقينها كل فرد من أبنائها أفضل ما أحرزته من تعاليم الحكماء ، وفي طريقة اختيارها أكثرهم لهذه التعاليم استيعابا وتنصيبهم دون سواهم في وظائف الشرف والجاه •

وكان يجب أن يؤدي ذلك بتلك الأمة الى التقدم والوقوف في طليعة الشعوب الناهضة ، ولكن الأمر لم يتم كذلك فصارت هذه الأمة الى الجمود وظلت على ذلك آلاف السنين •

لقد نجحت نجاحا كثيرا في تحقيق احتذاء جميع الأفراد على مثال واحد وضبط آرائهم وسلوكهم بقواعد متجانسة ، فكانت النتيجة ما نشاهد •

وطريقة استبداد الرأي العام تفعل اليوم على أسلوب غير منظم ، ما تفعله طرق التعليم والسياسة في بلاد الصين على أسلوب منظم ، فان لم تستطع قوة الشخصية مقاومة هذا الاستبداد فان

أوربا على رسوخ قدمها فى الحضارة ومع تمسكها بأداب الدين
سوف تنتهى الى مصير الصين •

والسبب فى عدم تعرض أوربا لهذا المصير حتى اليوم ،
وجعل الأمم الغربية متقدمة وليست جامدة ، لا يرجع الى
تميزهم عن سائر البشر بنوع من أنواع النبوغ ، ولئن كانوا
متفوقين فعلا ، فهذا التفوق نتيجة لتقدمهم وليس سببا
له ، أما السبب الحقيقى ، فهو ما بينهم من تفاوت كبير فى ضروب
الأخلاق وأساليب التهذيب •

فالأفراد والطبقات والشعوب فى أوربا تتباين تباينا شديدا ،
وسلكوا فى الحياة مناهج شتى ، كل منها يؤدى الى غاية حسنة ،
وان كانوا فى اتباعهم هذه الوسائل المختلفة لا يزالون يتبادلون
الحقد والتعصب ، ويعتقد كل منهم أنه اذا استطاع اكساره
الآخرين جميعا على اتباع منهجه لتحقق الفائدة العظمى •

فقد كانوا يفشلون غالبا فى محاولة عرقلة بعضهم البعض ،
بل كان كل منهم يضطر فى آخر الأمر الى تقبل ما يقدمه الآخر
من الخير • فأوربا فى نظرى مدينة بكل ما أحرزته من التقدم فى
النواحى المختلفة لهذا التنوع فى المذاهب ، الا أنها قد بدأت
تفقد جانبا كبيرا من هذه المزية حيث يتشكل جميع الأفراد
على مثال واحد ، ويرجع ذلك الى أن الظروف التى تحيط

بمختلف الجماعات والأفراد فتصوغ طبائعهم ، قد أخذت
تزداد تشابها وتقاربا يوما بعد يوم .

كان أهل الطبقات المختلفة والأحياء المختلفة والمهن المختلفة
يعيشون فيما مضى كأنهم في عوالم مختلفة من جميع الوجوه ،
أما اليوم فهم يعيشون في عالم واحد في كثير من الوجوه ، لا فرق
بينهم تقريبا ، فيما يسمعون ويرتادون من الأماكن وفيما تتجه
إليه آمالهم ومخاوفهم من الأغراض ، وفيما لهم من الحقوق
والواجبات وفيما يملكون لتقريرها من الوسائل .

ومهما عظمت الفوارق التي لا تزال قائمة فإنها لا تقاس بما
فقد منها بالاضافة الى أن عوامل التشابه لا تزال تؤدي عملها ،
ويؤديها كل ما يقع في هذا العصر من التطورات السياسية ، لأنها
ترمي جميعا الى تقريب الشقة بين الطبقات ، ويؤديها كل توسيع
في نطاق التعليم ، لأن التعليم الذي يجمع مختلف الأفراد تحت
مؤثرات واحدة يمهّد لهم سبيل الوصول الى الحقائق الثابتة
والشائعة ، ويؤديها كل تحسين في طرق المواصلات لأنه يجمع
بين المتفرقين في جهات نائية ، ويؤديها كل ازدياد في نشاط
التجارة والصناعة لأنه يضاعف انتشار أسباب الرخاء .

على أن هناك عاملا أقوى من كل ما تقدم في تأييد حركة
التقريب والتماثل بين أفراد البشر ، وهو جعل السيادة المطلقة
في شئون الحكومة للرأى العام ، فانه متى أصبحت المناصب

الاجتماعية التي كانت تتيح لشاغلها اهمال رأى الجمهور ،
 آخذة فى الزوال تدريجيا ، ومتى أصبحت فكرة المقاومة
 لارادة الشعب - عندما يتضح أن الشعب له ارادة - آخذة فى
 التلاشى من عقول أرباب السياسة ، لم تبق هناك أية دعامة
 اجتماعية يستند اليها المعارضون للرأى العام، ولم يبق فى المجتمع
 أية قوة صادقة تكون بطبيعتها مناوئة لسلطة الجمهور ، فمن
 مصلحتها حماية كل ما يخالفه من الآراء والميول •

الفصل الرابع

حدود سلطة المجتمع على الفرد

إذا أردنا أن نعرف الحد المشروع لسلطة الفرد على نفسه ، وأين تبدأ سلطة المجتمع ، وأى نصيب من الحياة البشرية ينبغي أن يخصص للفرد ، وأى نصيب ينبغي إفراده للمجتمع ، فلنعلم أن كليهما يستوفى حقه المقرر إذا اقتصر على ما يعنيه بوجه خاص ، فكل ما يهم الفرد بنوع خاص يعتبر من حقوق الفرد ، وكل ما يهم المجتمع بنوع خاص فهو من حقوق المجتمع •

وان كان المجتمع البشرى غير قائم على اتفاق ، وإذا لم يكن ما يدعوا لافتراض وجود اتفاق كهذا ليكون أساسا للالتزامات الاجتماعية ، فانه من الواضح رغم ذلك أن كل من يعيش في كنف المجتمع ويتمتع بحمايته يصبح مدينا له في نظير هذه الفائدة • وأن طبيعة الحياة في المجتمع تحتم على كل فرد أن يتبع في سلوكه مع الآخرين نهجا معينا ، فالفرد مطالب بأن يتحاشى الاضرار بمصالح الغير اما بالنص القانونى الصريح واما بالتفاهم الضمنى ، وأن يتحمل نصيبه من التضحيات التى تقتضيها حماية المجتمع

أو أعضائه من الأذى والاعتداء ، فللمجتمع الحق في اقتضاء هذه الواجبات مهما أضر ذلك بمن تحدثه نفسه بالتخلي عنها ، إلا أن سلطة المجتمع لا تقف عند هذا الحد ، لأن الفرد قد يأتي من التصرفات ما يكون فيه اضرار بالغير ، وإن لم يحدث من الشر ما يصل الى حد الاعتداء على حق من حقوقهم المقررة ، وفي هذه الحالة يسوغ للمجتمع أن يعاقب المعتدى بسلاح الرأي العام دون القانون ، لأن مثل هذه التصرفات من جانب الفرد تعطى للمجتمع الحق في التسلط على هذه التصرفات ، وعندئذ ينفسح المجال للمناقشة فيما إذا كان هذا التعرض مساعدا أو معرقلا للمصلحة العامة ، ولن يكون هناك محل للمناقشة ، إذا كانت تصرفات الفرد لا تمس مصالح الغير بالمسرة ، أو لا تمس مصالحهم إلا باختيارهم ، إذ ينبغي في مثل هذه الاحوال أن يترك الفرد وشأنه يفعل ما يريد ، ويتحمل عواقب ما يفعله وهو مطلق الحرية سواء من الوجهة القانونية أو الوجهة الاجتماعية •

ويخطئ الناس إذا توهّموا أن هذا المبدأ إنما يقوم على عدم الاكتراث لشيئون الغير وانه يقصد بالقول بأن لا دخل لهم في تصرفات اخوانهم ، وانه لا يجوز للفرد أن يهتم بسعادة الغير أو بهدايته إلا اذا كان له مصلحة شخصية في ذلك • ولست أقول انه لا حاجة الى بذل المساعي المنزهة عن الاهواء في سبيل مصلحة الغير ، بل أرى أنه من الواجب مضاعفة النشاط في هذه

المساعى ، ولكن لا شك ان الذى يريد الاحسان الى الغير ، لا يعجز عن ارشادهم الى سبيل المصلحة بأداة أخرى لا تتسم بالعنف أو الارغام . ولست أقلل من قيمة الفضائل الشخصية ، بل لا يوجد ما يفوقها سوى الفضائل الاجتماعية ، وأرى أن مهمة التربية ، ينبغى أن تهتم بتنمية كلا النوعين . ولكن من الواضح أن التربية تؤثر بوسائل الاقتناع كما تؤثر بوسائل الأكرام . ومتى تجاوز الإنسان سن التربية فلن يمكنه تشرب روح الفضائل الشخصية الا بالوسائل الاولى وحدها . ويدين الناس بعضهم لبعض بالتعاون على تمييز الخير من الشر، وينبغى كذلك أن يحض بعضهم بعضا على الاكثار من استخدام ملكاتهم العليا ، وعلى مواصلة توجيه مشاعرهم وطموحهم الى الاغراض الشريفة والصالحة .

الا أنه لا يجوز لفرد أو لأية مجموعة من الافراد ، أن يقول لانسان بالغ الرشد : ليس لك أن تتصرف بحياتك فى سبيل مصلحتك كما تشاء» فان كل شخص منا هو أشد الناس اهتماما بمصلحة نفسه ، ولا يمكن أن يقاسى اهتمام الغير بمصلحته بما يشعر هو به ، ما لم يكن بينهما علاقة شخصية متينة . ثم ان اهتمام المجتمع بشئون الفرد (فى غير المسائل المتعلقة بسلوكه مع الغير) اهتمام جزئى ليست له صفة مباشرة اطلاقا . وعلاوة على ذلك، فان أى فرد حتى ولو كان من عامة الناس،

هو أعلم بشئونه وشعوره من كل انسان سواه ، لأن وسائل معرفته بنفسه تفوق وسائل غيره • وانا نعلم انه اذا عمد المجتمع الى التدخل فى شئون الافراد للتسلط على آرائهم فى أحوالهم الخاصة فانه لن يهتدى فى تدخله الا بالفروض العامة • وليس بعيد ان تكون هذه التصرفات مخالفة تماما للصواب ، واذا فرضنا جدلا انها صائبة فمن المحتمل جدا أن يقع خطأ فى تطبيقها على الحالات الفردية متى كان القائمون بتطبيقها لا يعلمون من ظواهر هذه الحالات سوى ما يبدو لهم فقط • فينبغى إذن فى كل هذه الأحوال أن يكون الفرد هو صاحب رأى الأعلى ، وبالنسبة للمعاملات القائمة بين الناس ، فيجب مراعاة قواعد عامة معلومة ، حتى يكون الانسان على بينة مما ينتظره من سواه ، اما فى الشئون الخاصة فيجب أن يكون لشخصية الفرد الحق المطلق فى التصرف • ونحن لا تنكر على الغير التقدم بنصائحهم فى شأن ما ولكن القول الفصل يجب أن يترك له • فاذا نحن سلمنا باكراهه على العمل وفقا لنصائح الغير ، كانت السيئات المترتبة على هذا الاكراه اعظم من جميع الاخطاء التى قد يرتكبها باعراضه عن تلك النصائح •

ولا أريد بذلك أن صفات الفرد وعيوبه الشخصية لا يجوز أن تؤثر اطلاقا فى رأى الناس فيه ، فان هذا شئ مستحيل وغير مستحب • فان كان المرء متحليا ببعض الصفات التى تعود عليه

بالخير ، كان جديرا بأن يكون موضع الإعجاب من أجلها ، أما اذا كان عاطلا من هذه الصفات بدرجة شائنة كان بذلك موزعا للانتقاد . فهناك درجة من الحماسة او فساد الذوق تجعل صاحبها خليقا بكل احتقار ، وقد يأتي الانسان أمورا لا تلحق بغيره ادنى أذى ، ولكنها تضطرننا الى أن نحكم عليه بأنه مغفل أحق ، منحط فى مستواه كإنسان ، ولما كان ذلك الحكم من الأمور التى ينفر منها كل انسان ، فنحن نسدى الى صاحبنا معروفا جميلا اذا حذرناه منها سلفا . وانه لمن مصلحة الناس أن يتوسعوا فى بذل هذا المعروف بأكثر مما تجيزه آداب اللياقة الشائعة بيننا اليوم ، فيقول المرء لصاحبه « أنت مخطئ » دون ان يعتبر فى ذلك سىء الأدب ، أو متدخلا فيما لا يعنيه ، ولا جدال فى أن الانسان اذا كان سىء رأى فى شخص كان له الحق فى العمل بموجب هذا رأى من وجوه كثيرة ، على شرط ألا يكون سلوكه هذا من قبيل اضطهاد شخصية الغير ، بل من قبيل التمتع بشخصية نفسه ، فمثلا اذا ساء رأيك فى شخص ما فليست مكرها على التماس مودته ، بل لك الحق فى تجنبه ، لأن كل انسان حر فى اختيار أصحابه ، ولك الحق أيضا - بل ربما كان من الواجب عليك - أن تحذر الغير منه ، اذا رأيت ان محادثته تضر بمن يصاحبه ، ثم لا يجوز لك أيضا أن تؤثر الغير عليه اذا كان بيدك تقديم خدمات نافعة له اذا كان من شأنها اصلاح فساده ، من

هذا نرى أن الفرد قد يتلقى من الغير انواعا مختلفة من أشد العقاب تكفيرا عن عيوب لا تمس مباشرة غير نفسه ، ولكن هذه العقوبات انما تنال الفرد ، باعتبارها نتائج طبيعية لنفس العيوب ، لا باعتبارها موقعة عليه عمدا بقصد التكيل به . فكل من يظهر بمظهر الطيش او العناد او الغرور ، وكل من لا يطبق توخسى الاعتدال فى حياته ، وكل من لا يستطيع كبح نفسه عن الشهوات، فليس له أن ينتظر من الغير سوى الحط من منزلته فى أعينهم والاتقاد اللاذع . ولكن ليس له الحق فى أن يشكو او يعترض على ذلك ، الا اذا كان قد استحق حسن ظنهم ببعض فضائله الاجتماعية ، فأصبح له بذلك حق واجب عليهم لا تؤثر فيه عيوبه الشخصية .

والذى أريد اثباته ، هو ان المحذورات التى هى نتيجة لسوء اعتقاد الغير فى الانسان هى — دون سواها — كل ما يجوز أن يناله من جراء تصرفاته الشخصية التى لا تمس مصالح الغير فى علاقاتهم به . ولكن الأمر يختلف تماما بالنسبة للأفعال التى تضر بالغير . فالتعدى على حقوق الناس او اصابتهم فى نفوسهم أو فى أموالهم دون مسوغ مشروع والالتجاء الى الغش عند التعامل معهم والانتفاع من طريق الظلم أو الخديعة بما يكون للمرء من المزايا عليهم ، بل مجرد الامتناع عن دفع الشر عنهم دون سبب ظاهر — كل هذه الأمور جديرة بأن تعرض

فاعلمها للتوبيخ الادبى ، او الجزاء القانونى فى الحالات الخطيرة .
 وليس الامر قاصرا على هذه الافعال فحسب ، بل ان الصفات
 التى تؤدى الى ارتكابها هى صفات خبيثة تستحق الاشتمزاز .
 فالقسوة والحقد واللؤم والحسد والرياء والطمع وشدة الغضب
 دون سبب كاف يوجب التسلط على الغير ، والكبرياء والأنانية ،
 رذائل ينتج عنها خلق قبيح ، وتعتبر عيوباً شخصية ، ولا ريب
 فى أن العيوب الشخصية قد تكون برهانا على اتصاف صاحبها
 بالحمق وفقدان الهية ، ولكنها لا تجيز التوبيخ الادبى الا اذا
 ترتب عليها اخلال ببعض واجبات الفرد نحو غيره ، ممن تقضى
 عليه حقوقهم أن يعتنى بنفسه . فواجبات الفرد نحو نفسه
 ليست من الوجهة الاجتماعية واجبات الزامية ، مالم تجعلها
 ظروف الأحوال واجبات نحو الغير ، كما هى واجبات نحو
 النفس . واذا تأملنا ما يسمونه واجب المرء نحو نفسه ، لوجدنا
 أنه اذا خرج عن معنى الحزم ، لايتعدى حفظ الكرامة أو تهذيب
 النفس ، وليس أحد منا مسؤولاً أمام الغير عن شئ من ذلك مطلقاً ،
 اذ ليس من مصلحة البشر أن يكون الفرد مسؤولاً عن هذه الأمور
 بين يدى المجتمع .

وهناك فرق كبير بين ما يستحقه الفرد من فقدان احترام
 الناس لاتصافه بعيب شخصى ، وبين ما يستحقه من التوبيخ
 والجزاء لاعتدائه على حقوق سواه .

والواقع أن استيئنا من انسان لأمر نرى من حقنا التسيطر عليه ، لا يمكن ان يكون كاستيئنا منه لأمر لا نرى فيه لانفسنا مثل هذا الحق . بل ان هناك فرقا شاسعا بين الحالتين في شعورنا نحوه وسلوكنا معه . فاذا اساءنا شخص لاتصافه بعيب ذاتي فقد يجوز ان نفصح عن استنكارنا له ، وقد يجوز أن نتجنبه كما نتجنب كل مكروه ، ولكننا لا نشعر من اجل ذلك بأن الواجب يدعونا الى اغلاق راحته ، بل نقول في أنفسنا : حسبه جزاء أنه سيذوق عاجلا أو آجلا تبعه أعماله ، فاذا كان قد أفسد حياته بسوء التصرف ، فلا يجدر بنا أن نزيدها فسادا من أجل هذا السبب ، وبدلا من أن نرغب في تعذيبه ، نرى من أنفسنا ميلا الى تخفيف آلامه بارشاده الى سبيل الخلاص من عواقب سلوكه . فهو قد يحرك فينا عاطفة الرحمة ، وربما أثار فينا عاطفة البغض ، ولكنه لن يبعث فينا أبدا عاطفة الحقد ، ولن يضطرننا الى معاملته معاملة عدو المجتمع ، بل نرى أن أقصى معاملة يجوز انزالها به هو أن نلقى له الجبل على الغارب ، هذا اذا لم تتدخل في شئونه بالحسنى ، وان لم نظهر له اهتماما بمصلحته ، ولكن الامر يختلف تماما اذا كان هذا الشخص قد انتهك بعض القوانين اللازمة لحماية اخوانه ، سواء أكان هذا الانتهاك يمس فردا بعينه أم المجموع بأسره ، فان ما ينشأ عن تصرفاته في هذه الحالة من العواقب السيئة لا يقع عليه ، بل يصيب الغير ، فيتحتم على

المجتمع بصفته حاميا لجميع اعضائه ان يضرب على يد هذا المعتدى ، وأن يقصد صراحة الى عقابه ، فينزل به الجزاء ، مراعيًا أن يكون العقاب شديدا بما فيه الكفاية •

والواقع أن الشخص يتقدم في هذه الصورة على أنه مجرم أثيم ، ونحن مطالبون بأن لا نكتفى بإصدار الحكم عليه حتى ننفذه فيه بشكل ما • أما في الصورة الاخرى ، فليس من شأننا أن نلحق بالفرد أى أذى فوق ما يصيبه عرضا نتيجة انتفاعنا في شئونا الخاصة بنفس الحرية التي نبيحها له في شئونه الخاصة •

وسوف يعترض بعضنا على نفسيتنا لحياة الفرد الى قسم يمس نفسه وقسم يمس الغير • فيقولون : كيف يمكن أن يكون جزء من تصرفات الانسان عديم الأهمية لسائر اعضاء المجتمع ؟ فلا يوجد شخص ينزل عن الناس انزالا تاما ، ومن المحال أن يفعل امرؤ بنفسه أمرا يعود عليه بالضرر البالغ ، دون أن يتعدى هذا الضرر الى ذوى قرباه على الاقل •

وكثيرا ما يصل الى أبعد من ذلك ، فاذا ألحق امرؤ خسارة بأمواله يترتب على ذلك اضرار بمن يستمدون منه معونة مباشرة أو غير مباشرة ، وكان في ذلك انقاص يسير أو كبير بموارد الأمة بوجه عام • واذا ألحق المرء عاهة بجسمه أو بعقله ، لم تقتصر عاقبة ذلك على الاضرار بمن يستمدون من

حياته جزءا من سعادتهم ، بل كان في ذلك أيضا تعجيز لنفسه عن تأدية واجباته للمجتمع بصفة عامة ، وربما أصبح بذلك عالة على اخوانه ، وحملًا يثقل كاهلهم • وإذا انتشر هذا السلوك بين الناس سيصبح أشد الجرائم افسادا للمصلحة العامة • وإذا فرضنا أخيرا أن الانسان لا يلحق بغيره ضررا مباشرا لما فيه من الرذائل والحقاقت ، فانه سيضر سواه على الأقل ، بالقدوة السيئة ، ولذا يجب اكراهه على ضبط نفسه مراعاة لمصلحة أولئك الذين يتعرضون للفساد أو للضلال عند النظر الى سلوكه أو العلم بتصرفاته •

وسيقول أولئك المعترضون ايضا : هل اذا كانت عواقب سوء السلوك لا تتجاوز أصحاب الرذيلة ، يحق للمجتمع ان يترك هؤلاء الضالين وشأنهم سادرين في غيهم ؟ وإذا كان من المقرر ضرورة الحماية للأطفال والقاصرين ، أليس من واجب المجتمع ايضا بذل هذه الحماية للبالغين الذين هم كالاطفال في عجزهم عن تدبير شئونهم ؟ وإذا كانت المقامرة والقذارة والسكر والدعارة والبطالة ، من الآفات المزرية بالسعادة ، شأن الكثير من الافعال المحظورة بنص القانون ، فلماذا اذن لا يحاول المشرع قمع شرورها بقدر ما تسمح حالة المجتمع ، ثم لماذا لا يتقدم الرأي العام ليسد الفراغ الذي لا بد أن يتركه المشرع ، وينظم رقابة شديدة على هذه الرذائل وينزل العقاب الصارم بمن يوصم بها ؟

وقد يقولون : أنه لا داعى للتخوف من قمع الشخصية ومنع الناس من ابتكار أساليب جديدة للحياة ، فإن الأمور الوحيدة التى ينبغى منعها انما هى أمور سبق اختبارها ، وتقرر انكارها منذ الخليقة الى اليوم - أمور أسفرت التجارب عن عدم صلاحيتها لأية شخصية كانت • وواضح أنه لا بد لذلك من مدة معلومة من الزمن ، ومقدار مخصوص من التجربة ، فاذا ثبتت عليهما أية حقيقة أدبية أو خلقية ، كانت جديرة أن تعتبر فى نظرنا من الحقائق المقررة ، ولا نريد بذلك الا حماية الأجيال القادمة من التورط فى نفس الهاوية التى أودت بأفلاسهم •

وانى أسلم بأن الضرر الذى يلحقه الانسان بنفسه قد يؤثر تأثيرا بليغا فى ذوى قرباه سواء من طريق المصالح ، أو من سبيل العواطف ، كما أنه قد يؤثر تأثيرا أخف وقعا فى المجتمع بوجه عام • فاذا تصرف الانسان تصرفا من هذا القبيل وترتب عليه اخلال ببعض واجباته الواضحة نحو الغير ، خرجت الحالة عن الشئون المختصة بالنفس ، وأصبحت من الأمور الواقعة تحت طائلة الجزاء الأدبى بالمعنى الاصح • فمثلا اذا عجز انسان عن أداء ديونه نتيجة لاسرافه ، أو اذا أخذ على عاتقه مسئولية الرعاية لأسرة ثم عجز للسبب المذكور عن القيام بهذا العبء ، فقد استوجب بذلك التوبيخ وربما العقاب ، ولكن ليس من أجل الاسراف ، بل من أجل اخلاله بتعهدة لأسرته أو لدائنيه ، فلو أن

الأموال التي كان يجب اتفاقها في مرافق الاسرة أو دفعها للدائنين صرفت الى انفع وجوه الاستثمار ، لكانت المسؤولية الادبية لا تقل في هذه الحالة عن الحالة السابقة • فالذى يقتل أباه ليحصل على مال ينفقه على شهواته ، ليس أقل استحقاقا للشنق من الذى يقتل أباه ليحصل على مال يستعين به على افتتاح متجر يرتزق منه • كذلك الشخص الذى يؤلم أقرباءه باسترساله في عادات ذميمة يستحق التأنيب لقسوته أو لجحوده ، ولكنه يستحق ايضا مثل هذا التأنيب لو اعتاد أمورا ليست ذميمة في حد ذاتها ، ولكنها تؤلم الذين يعاشرونه لارتباطهم معه بروابط شخصية ، أى أن كل من يخل بواجب الرعاية لمصالح الغير وعواطفهم ، دون أن يبرره في ذلك ما يسمح به الحق والعدل من الايثار لمصلحة نفسه ، كان عرضة للجزاء الأدبى بسبب هذا الاخلال ، وليس من أجل الباعث اليه ، او العيوب الشخصية المؤدية له •

وكذلك اذا تصرف الانسان تصرفا ذاتيا محضا ، وترتب على هذا التصرف عجزه عن تأدية بعض واجباته المقررة للجمهور ، فقد ارتكب جريمة اجتماعية • فمثلا ليس من الحق أن يعاقب انسان لمجرد السكر ، ولكن الجندى الذى يسكر وهو قائم بواجبه جدير بالعقاب •

والخلاصة أنه كلما كان هناك ضرر معين اما لأحد الافراد

أو للجمهور ، فإن الحالة تخرج من دائرة الحرية ، وتدخل فى نطاق الآداب أو القانون •

أما الضرر العرضى - أو الضرر التقديرى - الذى يصيب المجتمع عندما يتصرف الفرد تصرفا لا يخل بأى واجب معين نحو الجمهور ، ولا يلحق أى أذى بأحد غير نفسه ، فهو ضرر تافه ، خلىق بالمجتمع أن يتحملة عن طيب خاطر فى جانب ما ينشأ عن الحرية من الخير العميم ، اما اذا أريد عقاب البالغين لاهمالهم فى حق أنفسهم فليكن ذلك صراحة من باب الرعاية لمصلحتهم الشخصية ، وليس بدعوى منعهم من تعجيز أنفسهم عن خدمة المجتمع فى أمور لا يدعى لنفسه حق اقتضاؤها منهم •

وانى لأتساءل كيف يحق للمجتمع تأديب البالغين ولو من باب الرعاية لمصلحتهم الشخصية ، ألم يجد وسيلة أخرى يحمل بها الضعاف من أعضائه على انتهاج المسلك القويم سوى الانتظار حتى يرتكبوا بعض الأفعال الشائنة ، وعندئذ يعاقبهم على ما فعلوا عقابا أدبيا أو قانونيا ؟ لقد كان بوسع المجتمع أن يحسن تأديبهم فى الشطر الأول من حياتهم ، اذا كانوا تحت نفوذه التام ، وكان أولى به أن يجد فى عهد الطفولة فرصة كافية لاختبار طبايعهم ، ومحاولة هدايتهم الى الصراط المستقيم • ان الجيل الحاضر ، يملك فى يده مستقبل الجيل القادم ، فهو الذى يتولى تعليمه ، ويهيىء له جميع ظروفه • حقيقة انه لا يستطيع أن يبلغ

بأبناء المستقبل مرتبة الكمال في الصلاح والعلم ، لأنه هو ذاته ناقص من هذين الوجهين ، ولأن خير مساعيه ليست في جميع الأحوال نجاحاً ، ولكن يستطيع بلا شك أن يجعل الجيل الناشئ مثله وأحسن منه قليلاً . فإذا توانى المجتمع ، حتى ينشأ عدد كبير من أعضائه وهم لا يخرجون عن حد الأطفال ، فعليه أن يؤنب نفسه على إهماله . وليس للمجتمع وهو مسلح بكل ما للشخص المؤدب من الحقوق والقوى ، ومعزز بكل ما للآراء السائدة من السيطرة على عقول البسطاء ، أن يدعى بأنه في حاجة الى سلطة إصدار الأوامر وتنفيذ الأحكام فيما للأفراد من الشؤون الشخصية البحتة ، مما ينبغي ترك الفصل فيها لمن يتعرض لتبعاتها ، بدافع العدالة والسياسة .

وأكثر ما يضر بالوسائل الصالحة لتقويم السلوك هو الالتجاء الى الوسائل السيئة . لأنه اذا كان بين الذين يراد إكراههم على توخي الاعتدال ، فئة من ذوى القوة والاستقلال ، فمن المؤكد أنهم لن يستسلموا لذلك ، ولن يشعروا بأن للجماهير حق التعرض لهم في الشؤون الشخصية مثل ما له من حق مراقبتهم في الشؤون الاجتماعية ، ولا يمضى وقت طويل حتى يصبح الخروج على تلك السلطة المستبدة من علامات الشجاعة ، كما حصل في عهد شارل الثانى ، حينما استرسل الناس في ألوان الترف والخلاعة عقب التمادى في مذهب التقشف في عهد البيوريتان .

أما ما يقال عن ضرورة حماية المجتمع من تأثير القدوة السيئة وانتشار عدواها من أصحاب الرذائل ، فنحن لا تنكر أن القدوة السيئة قد تؤثر تأثيرا مفسدا ، لا سيما اذا كان صاحبها يلحق أذى بالغير وهو في مأمن من كل عقاب ، ولكننا نتكلم الآن عن السلوك الذي قد يلحق ضررا عظيما بصاحبه دون أن يصيب الغير بشيء على الاطلاق ، فالقدوة في هذه الحالة أدعى الى الاصلاح منها الى الافساد ، فانها بينما تظهر للعين سوء السلوك ، فانها تعرض عليها العواقب المؤلمة أو المحزنة مما ينبغي أن يترتب على ذلك السلوك في جميع الاحوال أو في معظمها طالما كان الناس ينظرون اليه بعين الانتقاد الصحيح •

الا أن أبلغ اعتراض على تدخل الجمهور في الشؤون الشخصية ينحصر في أن الجمهور اذا تدخل فالغالب انه يسئ كيفية التدخل ، ويسئ اختيار موضعه • واذا ما تأملنا آراء الجمهور - اعنى الأكثرية الغالبة - في آداب الاجتماع وواجبات الفرد نحو الغير ، لوجدناها على كثرة مخالفتها للصواب موافقة له في معظم الاحوال ، ذلك لأن الجمهور اذا فصل في هذه المسائل ، فانما يفصل في أمور تتعلق بمصالحه • ولكن اذا أريد اعتبار رأى الاكثرية قانونا ساريا على الأقلية ، وكان يتناول مسائل السلوك الشخصى المحض ، فمن المحتمل جدا أن يكون خطأ ، كما يحتمل أن يكون صوابا ، لأن رأى الأكثرية في هذه الصورة لا يعدو أن يكون اعتقاد

طائفة من الناس فيما هو نافع أو ضار لمصلحة غيرهم • بيد أنه ليس كذلك في أكثر الاحيان ، فان الجمهور عند انتقاد سلوك الغير ، لا ينظر الى الامر من ناحيتهم ، بل من ناحية نفسه ولا يلتفت الى ميولهم بل الى ميوله الخاصة • وكثير من الناس يعتبرون السلوك الذى لا يوافق ميولهم اهانة شخصية لهم • وغنى عن البيان انه لا يصح البتة اتخاذ شعور الغير مقياسا للحكم على سلوك الفرد ، اذ لا وجه للمقارنة على الاطلاق بين شعور الانسان نحو رأيه الخاص وبين شعور غيره ممن يستاءون لاعتقاده ذلك الرأى • وقد يسهل على المرء أن يتصور جمهورا كامل الصفات ، يحرص على عدم التعرض لحرية الافراد واختيارهم فى جميع المسائل غير المحققة ، ولا يطالبهم بشئ سوى الامتناع عن أساليب السلوك التى أجمعت التجارب على انكارها • ولكن الناس لم يروا فى الواقع جمهورا يحيط رقابته بمثل هذه القيود ، ويكلف نفسه مؤونة النظر فى التجارب ، وتقبل ما اجمع عليه الاختيار • فان الجمهور فى تعرضه للشئون الشخصية قلما يفكر فى أمر سوى شناعة الشذوذ عنه فى الشعور أو فى التصرف • ومعظم الكتاب يجارون الناس فى الحكم على الشئون الشخصية بهذا المقياس ، ويوهمونهم بعد اخفاء مساوئه بثوب شفاف ، أنه عين ما تهدى اليه الفلسفة ويوحى به الدين • فهم يعلموننا ان الأشياء صائبة وحسب ، ولاننا نشعر بأنها كذلك

وحسب ، وهم يأمرونا بأن نبث في عقولنا وفي قلوبنا من القوانين التى تسرى علينا وعلى غيرنا ايضا • فماذا يستتبع الجمهور المسكين أن يفعل ازاء هذه التعاليم سوى أن يقوم بتطبيقها وأن يجعل ما اتفقت عليه عواطفه الشخصية فى الخير والشر شرائع الزامية تنفذ فى جميع الخلق •

والمساوىء التى أشير اليها هنا ليست وهمية ، وقد يحسن بى أن أورد بيانا وافيا للدلائل التى تظهر لك الجمهور وقد صاغ أهواءه فى صيغة الشرائع الادبية ، ولكنى سأقتصر على بعض الأمثلة لكى أثبت ان المبدأ الذى أقرره له شأن حقيقى خطير • والواقع أنه لا يصعب على الكاتب أن يسوق أمثلة عدة كلها تبرهن على أن توسيع نطاق الرقابة الأدبية حتى تجور على أقدم حقوق الفرد فى الحرية هو من أكثر ميول الجماهير انتشارا • فمن الأمثلة على ذلك ما يحمله الجمهور لمخالفه فى العقيدة من عواطف الكراهية لا لسبب سوى عدم اقامتهم للشعائر التى يقيمها هو ، أو عدم اجتنابهم ما يجتنب هو من المحرمات ، فمعظم الاسبانين يعدون عبادة الله على أى مذهب خلاف المذهب الرومانى الكاثوليكي الحادا فاحشا ، وكل عبادة على غير هذا المذهب تعتبر غير مشروعة فى البلاد الاسبانية • وأهل أوروبا الجنوبية عامة يحرمون الزواج على طائفة القساوسة ولا يكتفون

باعتبار زواج القسيس أمرا مخالفا للدين ، بل يعدونه منكرا عظيما ينظرون اليه بعين الاشمئزاز •

ولا شك أن أصحاب المذهب البروتستنتى سيهبون لمعارضة من يحاول تنفيذ هذه العواطف على غير الكاثوليكين ، ولكن اذا جاز للمجتمع ان يتعرض لحرية الأفراد الشخصية فبأى حق تستثنى هذه الحالات ؟ ومن يستطيع ، وقد سلمنا بمبدأ التعرض ، أن يلوم انسانا على رغبته فى ازالة ما يعتقد أنه منكر فى نظر الله والناس ؟ فما دمنا نربأ بأنفسنا عن الاحتجاج بمنطق دعاة الاضطهاد ، وترفع عن القول باباحة اضطهاد الغير لانهم على الباطل ، وبتحریم اضطهادنا لأننا على الحق ، فيجب ان نحذر من التسليم بمبدأ اذا هو طبق علينا ثرنا فى وجهه واعتبرناه ظلما فادحاً •

وقد يعترض بعض الناس — بغير حق — على هذه الأمثلة ، فيقولون : انها مستخلصة من حالات يستحيل وقوعها بيننا معشر البريطانيين ، وانه من المستبعد تعرض الرأى العام فى هذا البلد لحرية الاديان أو حرية الزواج ، ولكنى سأسوق لهم مثالا على نوع من التعرض للحرية لم تتخلص نحن بعد من خطر الوقوع فيه • ان طائفة البيوريتان ، ما زالت حيثما كان لها حظ كاف من النفوذ — كما هى الحال فى نيوانجلند ، وكما كانت الحال فى بريطانيا على عهد الجمهورية — تحاول مصادرة جميع الملامى

العامة ومعظم الملاهى الخاصة ، لا سيما الموسيقى والرقص
والتمثيل وسائر حفلات التسلية واللهو • ولا يزال يوجد بيننا
حتى الآن جماعات كبيرة تعتبر هذه الملاهى من المحرمات وفقا
لآرائهم فى الدين وفى الآداب •

ولما كان معظم هؤلاء من الطبقة المتوسطة صاحبة السلطة
العليا فى نظامنا السياسى والاجتماعى ، فليس من المستبعد ان
تصير الأغلبية فى البرلمان الى أشخاص يعتقدون هذه الآراء •
فكيف اذن تكون نظرة سائر اعضاء المجتمع لأولئك الاشخاص
اذا هم حاولوا تقييد الملاهى بآرائهم المتطرفة فى الزهد والتقشف؟
ترى هل يستسلمون لهذا التقييد : أولى
بكم أن تنظروا فى شئونكم وعدم محاولة التدخل فى شئون
الناس ؟ وهذا بالضبط ما ينبغى أن يقال لكل حكومة ولكل
جمهور يدعى لنفسه الحق فى منع الافراد من التمتع باللذات التى
يراهها من المحرمات • ولكن اذا سلمنا بمبدأ التعرض المستتر تحت
هذه الدعوى ، فليس لنا أن نقول هذا القول ، ولا يحق لنا
الاعتراض على تنفيذ المبدأ بحسب ما تراه الاكثرية أو أية سلطة
أخرى تكون لها الكلمة العليا • بل يتعين حينئذ على كل منا أن
يتقبل عن طيب خاطر تنظيم حياته طبقا لآراء المستعمرين الاوائل
فى مقاطعة «نيوانجلند» ، لو فرض ان العقيدة البيوريتانية ،
استردت سابق منزلتها ، ولن يكون ذلك متعذرا ، فكثيرا ما رأينا

أديانا تنهض من عثرتها بعد أن كان ينتظر لها الانحلال والتلاشى •
وهناك حالة أخرى أكثر واقعية من السابقة • لا شك أن في
العالم الحديث نزعة شديدة نحو تكوين المجتمع على النظام
الديمقراطى ، سواء أ كان ذلك مقترنا أم غير مقترن بتكوين
الحكومة على هذا النظام • ويؤكد البعض أن شعور الأكثرية
فى البلد الذى تحققت فيه تلك النزعة ، وتشبع فيه كل من
الجمهور والحكومة بالمبدأ الديمقراطى - أعنى الولايات
المتحدة - له فعل القوانين النافذة • وأن الجمهور هناك ينظر
باستنكار الى كل من يحاول أن يظهر فى حياته بمظهر من الترف
لا يستطيعه عامة الناس ، وأنه يتعذر على صاحب الثروة الكبيرة
فى بعض تلك الولايات أن يجد سبيلا الى اتفاق دخله دون
التعرض لانتقاد الجمهور • ومع اعترافنا ان هذه الاقوال لا تخلو
من مبالغة فى وصف حقيقة واقعية ، فحن نعتقد أن الحالة التى
نصفها ليست محتملة الوقوع فقط ، ولكنها نتيجة مرجحة لتفشى
المبدأ الديمقراطى مع انتشار الفكرة القائلة بان للجمهور الحق فى
تعيين الطريقة التى يتبعها الأفراد فى اتفاق دخلهم • فما علينا
والحال كذلك الا ان تتصور شيوع المبادئ الاشتراكية بدرجة
عظيمة ، حتى يصبح احراز الفرد لنسبة ضئيلة من الاملاك او
تكسبه من غير عمله اليدوى ، من النقائص فى نظر الجمهور •
وقد انتشرت امثال هذه الآراء فعلا بين طوائف الصناع

انتشارا واسعا ، بل أصبحت ذات واطئة ثقيلة عليهم ، فان أغلبية الصناع فى كثير من الصناعات هم من العمال غير الماهرين ، وهذه الاغلبية ترى أنه ليس من الحق ان يزيد أجر الماهر على أجر غير الماهر ، وأن لا يسمح لاحد مطلقا ان ينال بجده أو بمهارته اكثر مما يناله غيره بدون ذلك . ولهذه الطائفة رقابة أدبية وكثيرا ما تنقلب رقابة بدنية ، وظيفتها حرمان الصناع الماهرين من المكافأة، ومنع اصحاب المصانع من مكافأة المهارة او الاجتهاد بزيادة فى الأجر . فاذا كنا نسلم للمجتمع بالتعرض لحرية الأفراد فى شئونهم الشخصية ، فلا يجب لوم الصناع على انشاء هذه الرقابة، ولا بأس اذا بسط الجمهور الخاص بأى طائفة على شئون أفرادها نفس السلطة التى تبيح للجمهور العام أن ييسطها على شئون الناس بوجه عام .

ولدينا مثال واضح على ما يصيب حرية الأفراد من التعرض غير المشروع ، والتعرض فى هذا المثال لم يكن لمجرد التهديد ، بل خرج بالفعل الى حيز الواقع وأصاب نجاحا عظيما : نعى بذلك التشريع الخاص بالعطلة الاسبوعية .

فلا ينكر أحد ان الامتناع عن العمل المعتاد يوما واحدا فى الاسبوع بقدر ما تسمح مطالب الحياة ، هو عادة صالحة ، وان لم يكن فرضا دينيا الا عند اليهود . ولما كان من المتعذر مراعاة هذه العادة دون اتفاق عام بين طوائف الصناع ، فمن الجائز ،

ومن الحق ، أن يتدخل القانون بالقدر اللازم لمنع الذين اذا اشتغلوا في يوم العطلة الزموا غيرهم بالاشتغال فيه أيضا • فهنا يجوز للقانون أن يتعرض للامر ، فيعطل معظم الاعمال الصناعية في يوم معين من الأسبوع ، حتى يضمن لكل فرد من الصناع احترام سائر الطائفة للعادة • الا أن هذا الحق القائم على ما للغير من المصلحة المباشرة في اتباع الفرد لتلك العادة ، لا ينطبق على ما يختاره الفرد من الأعمال قضاء لأوقات فراغه ، كما أنه لا يبرر البتة أنواع التقيد التي يفرضها القانون على الملاحى — ونحن لا ننكر أن البعض حين يلهو انما يكون على حساب كد الغير ، ولكن اذا اعتبرنا مزايا اللهو الصالحة ، لوجدنا أن المنفعة التي تعود منها على الكثيرين تفى بتعب القليلين ، طالما أن محبى الملاحى انما يقبلون عليها بمحض رغبتهم ، وينصرفون عنها بارادتهم • والعمال مصيبون في قولهم : انه اذا اشتغل جميع الصناع يوم الأحد ، كانت النتيجة قيامهم بعمل سبعة أيام في مقابل أجر ستة أيام ، ولكن ما دام القانون يقضى بتعطيل معظم الصناعات في يوم الأحد ، فالقليلون الذين لا بد من اشتغالهم من أجل متعة الغير يأخذون أجرا زائدا نسبيا ، ذلك فضلا عن أنهم غير مرغبين على مزاوله العمل اذا كانوا يؤثرون الفراغ على المكسب • ثم اذا أريد اصلاح شئونهم ، فمن السهل الاصطلاح على تعيين يوم آخر الأسبوع لاراحتهم من عناء العمل •

فبأية حجة يدافع الناس عن منع اصحاب الملاهى من الاشتغال
 فى أيام الآحاد ؟ ان الحجة الوحيدة التى يستطيعون التمسك بها
 هى القول بأن العمل فى يوم الأحد مخالف للدين ، وهى لا تعتبر
 حجة من الناحية التشريعية يقتنع بها الا اذا ثبت أن للمجتمع أو
 لأى نفر من أعضائه حق النيابة عن الله فى الانتقام لأى اعتداء
 مزعوم يوجه الى حدود الله ، ولا يكون فى الوقت عينه اعتداء
 على حقوق الناس . ان الفكرة القائلة : بأن من واجب الانسان
 حمل غيره على اطاعة أوامر الدين هى الاصل لكل ما ارتكبه
 البشر من ألوان الاضطهاد والدين ، فاذا سلمنا بصحتها ، وجب
 أن نسلم بمشروعية كل ما وقع من حوادث ذلك الاضطهاد .
 ولئن كان الشعور الذى ينفجر اليوم فى المحاولات المتكررة لمنع
 السفر بالسكة الحديدية أيام الآحاد ، وفى حوادث المقاومة
 لفتح المتاحف والملاهى . وأشباه ذلك من الأمور ، لا يتصف
 بما كان فى مظاهر الاضطهاد القديم من القسوة ، فانه ليدل مع
 ذلك على حالة نفسية واحدة . وهذا فى الواقع لا يعد الا
 تصميمًا على منع الغير من مباشرة ما هو محلل فى دينهم لانه محرم
 فى ديننا ، اعتقادًا منا بأن الله لا يكتفى بانزال عقوبته على الملحد
 حتى يعدنا مقصرين اذا نحن تركناه متماديا على الحاده .

ونشير فى هذا المجال الى ما يظهر فى أعمدة الصحف من
 عبارات الاضطهاد الصريح كما أشارت الى تلك البدعة الغريبة

فى مذهب « مورمن » (مذهب دينى يبيح تعدد الزوجات ، ظهر فى الولايات المتحدة) • ويتسع مجال القول هنا فى تلك الحقيقة المدهشة الحافلة بالعبر ، وهى ظهور انسان يدعى أنه تلقى وحيا جديدا كان أساسا لديانة كلها كذب وافتراء ، لا يؤيدها برهان حتى ولا شىء من الصفات البارعة فى أخلاق منشئها ، ثم ايمان مئات الألوف من الآدميين بصدقها وقيام مجتمع من الناس على قواعدها ، وكل هذا فى عصر الصحف والبخار والكهرباء • الا أن ما يهمنى هنا هو أن هذه الديانة — كسائر ما يفضلها من الديانات — تجد لها شهداء وضحايا ، وقد ذهب منشئها بسبب تعاليمه فريسة اعتداء الغوغاء ، وطرده أشياعها من البلد الذى كان مهبط وحيهم ، وحتى بعد نعيمهم كانوا لا يزالون موضع الاضطهاد ، فكثير منا يجاهر اليوم بأنه من الصواب تجريد حملة على أولئك اقنوم واجبارهم على نبذ معتقداتهم والاعتراف بأراء غيرهم •

والامر الذى يثير الحقد فى صدور الناس ، ويدفعهم الى انتهاك ما يقدسونه ويعتبرونه عادة من حرمة التسامح الدينى ، هو اباحة مذهب « مورمن » (مبدأ تعدد الزوجات) اذ يظهر أن هذا الأمر ، رغم تسامحنا فيه مع المسلمين والهندوس والصينيين انما يوغر صدورنا ، عندما يعمل به أناس يتكلمون الانجليزية ويعدون أنفسهم من المسيحيين • وانى لمن أشد الناس مقنا لهذا المبدأ ، لأسباب عدة ، ولأنه لا يتفق مع مبدأ الحرية ، بل

يناقضه على خط مستقيم ، اذ هو يوثق القيود على نصف المجتمع ، ويعفى منها النصف الآخر •

ولكن ينبغي أن نذكر في الوقت نفسه أن المرأة ، وهى الفريق الذى يقع عليه الغبن ، لا تدخل فى هذا العقد الا بمحض رغبتها ، شأنها فى أى نوع آخر من عقود الزواج ، وأنه يمكن تعليل هذا المبدأ بما هو متبع بين الناس من العادات ، فانها كلها ترمى الى تعليم المرأة أن الزواج هو غايتها المنشودة فلا عجب اذا هى آثرت أن تكون احدى زوجات متعدّدات على أن تقضى الحياة عانسا • وبالإضافة الى ذلك أن أصحاب هذا المبدأ لا يدعون البلاد الأخرى الى الاعتراف بعقود زواجهم ، ولا يطلبون اليها أن تعفى من قوانينها أى طائفة من رعاياها لاعتقادها بمذهب «مورمن» • فاذا كان هؤلاء القوم قد ذهبوا فى التسامح الى هذا الحد ، واذا كانوا قد نزحوا عن البلاد التى تستنكر معتقداتهم ، وأقاموا فى أماكن بعيدة عن العمران واستقروا فيها ، فلا يوجد أى مبدأ — الا مبدأ الاستبداد — يجيز منعهم من المعيشة هنالك فى ظل ما يشاءون من القوانين ، طالما لا يحاولون الاعتداء على غيرهم من الأمم ، وما داموا يسمحون لكل من لا تعجبه أمورهم بالحرية التامة فى الرحيل عنهم •

وقد اقترح أحد الكتاب المحدثين اعلان حرب مقدسة على

هذه الطائفة القائلة بتعدد الزوجات ، حتى يضع الناس حدا لما يعتقد أنه خطوة رجعية في ميدان الرقى والحضارة ، ومع انى أوافق على هذا الاعتقاد ، الا أنى لا أرى لاي طائفة من البشر الحق في اكراه سواها على التقدم في سبيل المدنية .

وما دام الخاضعون للنظام الفاسد لا يطلبون المعونة من غيرهم ، فانى لا افهم كيف يبيح قوم لا يعنيه الأمر لأنفسهم ان يتدخلوا في هذا الأمر ، وكيف يجوز التعرض لازالة حال كل أصحاب الشأن فيها ، رغم رضائهم عنها ، لا لسبب سوى أنها تعد عارا في نظر اناس بعيدين عنهم بألاف الاميال وليس لهم دخل في الأمر ، ان الناس أحرار في ارسال مبشرين يحاربون هذه الدعوة في عقر دارها ، وهم كذلك أحرار في اتخاذ كل الوسائل المشروعة لمقاومة انتشارها بين ظهرائهم . واذا كانت المدنية قد تغلبت على الهمجية ، فمن التعت القبول ، بأننا نخشى اليوم أن تنهض الهمجية من جديد حتى تطفئ نور الحضارة في العالم . فاذا أذعنت الحضارة لخصمها المقهور بمثل هذه السهولة ، فان هذا يعنى أنها قد بلغت درجة كبيرة من الضعف ، حتى لم يعد أحد من قادتها أو من اى طائفة أخرى قادرا أو راغبا في تحمل عبء الدفاع عنها .

واذا كان الأمر كذلك ، فكلما أسرع هذه الحضارة البالية

بالرحيل، كان ذلك أفضل ، فانها ان بقيت فسوف تتدهور تدريجيا،
حتى يتاح لها بعض ذوى الهمة من الهمجين فيجهزون عليها ثم
يبعثونها من جديد ، كما كان مصير المدنية الرومانية فى أواخر
عهد الامبراطورية الغرية •

الفصل الخامس

تطبيقات

ان تطبيق المبادئ السابقة على الشؤون السياسية والأدبية تطبيقاً محقق الفوائد ، وخالياً من التناقض ، لا يكون الا اذا توسع الناس في التسليم بصحة هذه المبادئ . ولا تقصد بالملاحظات القليلة التي سنوردها عن هذه التفاصيل أن نمنع في تطبيق المبادئ الى أقصى غاياتها ، بل لكي نشرح غوامضها بالأمثلة الواضحة ، مما هو خفي أن يزيل كل التباس عن أهداف القاعدتين اللتين لخصت فيهما مضمون هذه الرسالة وأن يساعد صاحب الرأي على ترجيح إحدى القاعدتين ، عندما يحار فيما ينبغي تطبيقه منهما .

أما هاتان القاعدتان فهما :

أولاً - أن الفرد غير مسئول أمام المجتمع عن شيء من تصرفاته مادامت لا تمس غير شخصه ، وأنه ليس للمجتمع من سبيل مشروعي للتعبير عن بغضه لأمثال هذه التصرفات الا النصيحة أو الاقناع أو المقاطعة اذا كان حرصه على صالحه لا يدع له منها مفراً .

ثانياً - ان الفرد مسئول أمام المجتمع عما يكون من تصرفاته ضارا بمصالح الغير ، وأنه يجوز حينئذ للمجتمع أن يوقع بالفرد ما يراه من العقاب القانوني أو الاجتماعي متى كانت حماية مصالحه تقتضى ذلك .

ويجب أن نلاحظ أولاً ، أنه اذا كان الاضرار أو احتمال الاضرار بمصالح الغير ، هو المسوغ الوحيد لتدخل المجتمع ، فليس معنى ذلك أن هذا التدخل جائز مشروع كلما أصيبت مصالح الغير بضرر ما ، فكثيرا ما يضطر الفرد ، وهو يسعى لغرض مشروع أن يسبب للناس ألماً أو خسارة ، أو أن يحرمهم منفعة كانوا يأملون القور بها . وأمثال هذه الأحوال التي تتعارض فيها مصالح الأفراد تنشأ غالباً في الأنظمة الاجتماعية الفاسدة ، ولا يمكن التخلص منها طالما بقيت هذه الأنظمة فالذى يظفر بالنجاح في مهنة مزدحمة ، والذي يخرج فائزاً من امتحان مسابقة ، كل هؤلاء يجنون ربها مما يصيب سواهم من الخسارة وضياع الجهود .

ولكن لا نزاع في أن اطلاق الحرية لأفراد يلتمسون مآربهم المشروعة دون أن يتجنبوا تلك العواقب يكون أكثر فائدة لمصلحة المجموع ، أو بعبارة أخرى ان المجتمع لا يعترف للفاشلين بأى حق قانوني أو أدبي في تأمينهم من عواقب الفشل والاختفاق ، ولا يرى أن الواجب يقضى عليه بالتدخل الا حينما يدرك النجاح

بوسائل تتنافى مع مصلحة المجموع ، مثل الغش ، أو الخيانة ، أو الاكراه .

وهناك مسألة أخرى ، فالتجارة تعتبر من التصرفات الاجتماعية ، لان الذى يقف لبيع أى صنف من البضائع للجمهور ، يؤثر بذلك فى مصالح غيره من الأفراد ، وبالتالي فى مصالح المجتمع عامة ، ولذا تحتم طبقا للمبادئ أن يدرج هذا التصرف ضمن الأمور الخاضعة لسيطرة المجتمع ، وبناء على هذا كان يعد من واجبات الحكومة قديما أن تتعرض فى الأحوال الخطيرة الى تحديد الأسعار وتنظيم أساليب الصناعة ، ولكن الناس أصبحوا يسلمون الآن — وان كان ذلك بعد نزاع طويل — بأن خير الوسائل الكفيلة بخفض الأسعار وتجويد الأصناف هو اطلاق الحرية التامة للمنتجين والتأعين ، دون رقيب سوى حرية المشترين فى الحصول على حاجاتهم — اذا شاءوا — من مصادر أخرى .

وفى هذا تتلخص نظرية حرية التجارة ، وهى تتركز على قواعد ليست هى نفسها قواعد مبدأ الحرية الشخصية المقررة فى هذا الكتاب ، وان كانت لا تختلف عنها فى رسوخها ، ولاتعدو القيود التى تفرض على التجارة والصناعة فى الواقع ، أن تكون قيودا ، وكل قيد هو فى حد ذاته سيئة ، ولكن قيود التجارة والصناعة مقصورة على التصرفات الخاضعة — بحكم المبدأ —

لسيطرة المجتمع، وانما يعد فرضها من الخطأ ، لأنها تؤدي في الحقيقة الى الغاية المنشودة منها .

وكما أن مبدأ الحرية الشخصية لا علاقة له بنظرية حرية التجارة ، فهو كذلك لا شأن له بأكثر المسائل الناشئة عن تحديد هذه النظرية وعدم اطلاقها كالبحث مثلا في مقدار المراقبة التي يجوز للمجتمع أن يفرضها على الصناع منعا للغش ، وكنعين الحد الذي يسوغ للمجتمع أن يذهب اليه في تنفيذ الاحتياطات الصحية بالمصانع ، وفي اتخاذ التدابير الوقائية للعمال المشتغلين بالحرف الخطرة .

ففى مثل هذه الوسائل لا يكون لاعتبارات الحرية من الوزن الا بقدر ما يستفاد من الحجّة القائلة : أن ترك الناس وشأنهم يكون دائما خيرا من تقييدهم .

ولكن لا شك في أن القواعد المفردة في هذا الكتاب تبرر التقييد في المسائل التي نحن بصدددها . الا أن هناك طائفة من مسائل الحرية ، كتحریم بيع الخمر ، وتقييد بيع السموم ومنع توريد الدقيق الى بلاد الصين ، وما شاكل ذلك من الأمور حيث يكون الغرض من التدخل والتقييد اقامة الموانع والعقبات دون الحصول على سلعة معينة من السلع ، وفي هذه الحالة لا يعترض على التدخل باعتباره اعتداء على حرية المنتج أو البائع بل لكونه اعتداء على حرية المشتري .

وتقييد بيع السموم مثلاً ، يفتح مجال البحث في مسألة أخرى ، وهى تعيين الحدود المشروعة لوظائف البوليس ، والى أى حد يسمح بالاعتداء على الحرية منعا للجرائم ، لا نزاع أن اتخاذ التدابير قبل وقوعها هو من وظائف الحكومة ، وأيضا اكتشاف الجرائم بعد وقوعها . والوظيفة الثانية هى الأكثر تعرضا لسوء الاستعمال ، اذ لا يكاد يوجد وجه من الوجوه المشروعة لحرية التصرف الا ويمكن ابرازه فى صورة وسيلة مساعدة على ارتكاب نوع من أنواع الجرائم . ومع ذلك فلا جدال أنه اذا اتفق لأحد الأفراد أن شاهد امرأ يتأهب لاقتراف جريمة ، لم يكن ملزما أن يقف مكتوف اليدين حتى يتم ارتكابه هذا الجرم ، بل جاز له أن يتدخل فى الأمر ويمنعه . ولو كانت السموم لا تشتري ولا تستعمل البتة الا لارتكاب القتل لكان من الصواب تحريم صنعها وبيعها . ولكن الواقع أنه يحتاج اليها لأغراض أخرى قد تكون نافعة ، فسيؤثر تحريمها حتى لا تستعمل فى الأغراض الضارة تأثيرا سيئا فى استعمالها للأغراض المفيدة . من مهام الحكومة أيضا الاحتياط دون وقوع الحوادث ، فإذا اتفق لأحد الأفراد أن شاهد امرأ يهيم بعبور قنطرة ثبت أنها مختلفة ، وكان الوقت لا يتسع لتحذيره من الخطر الذى سيتعرض له ، جاز لمن يشاهده أن يمسك به ويجذبه ، دون أن يكون فى ذلك أدنى اعتداء على حريته .

لأن الحرية هي أن يفعل الفرد ما يريد ، وليس السقوط في النهر مما يرغب فيه . ولكن اذا كان وقوع المكروه غير محقق ، أى لا يخرج عن دائرة الاحتمال ، فالفرد الذى يستهدف له وحده هو الذى يقرر ما اذا كانت بواعثه كافية أو غير كافية لحمله على مواجهة الخطر ، وحينئذ ، يجب فيما أعتمد (الا اذا كان طفلا أو معقوها أو فى حالة ذهول لا يستطيع معها الارتفاع بكامل قواه العقلية) أن تقتصر على تحذيره وأن لا نمنعه بالقوة فى تعريض نفسه للخطر .

ونحن اذا طبقنا هذه الاعتبارات على مسألة السموم ، استبطعنا أن نقرر أى الوسائل التى يراد بها تقييد ذلك البيع يتفق مع مبدأ الحرية ، وأيها يتفق معه .

فمثلا الاحتياط بوضع بطاقات على أوعية المواد السامة للدلالة على خطرها ، لا يتضمن أى اعتداء على الحرية اذ ليس من المعقول ألا يرغب المشتري فى العلم بأن الشئ الذى يحزره له خواص سامة ، ولكن الزام كل من يريد شراء عقاقير سامة بابرار شهادة طبية ، يؤدى الى تعذر الحصول عليها للأغراض المشروعة فى بعض الأحيان ، والثقة فى جميع الأحوال ، والطريقة الوحيدة التى أعتمد أنها كفيلة بث العراقيل فى سبيل ارتكاب الجرائم بواسطة السموم دون أن يكون فى ذلك أى اعتداء على حرية المحتاجين الى العقاقير السامة لأغراض أخرى تنحصر

فيما يسميه « بتام » (ادلة سلفية) • وهذا النوع من التدابير معروف في باب العقود ، فقد جرت العادة أن يشترط القانون لتنفيذ بعض العقود ، اتخاذ إجراءات معينة عند تحريرها كالتوقيع عليها وتقديرها بشهادة الشهود وما شابه ذلك ، حتى إذا نشأ عنها خلاف فيما بعد ، كان هناك من الأدلة الحاضرة ما يثبت وجود العقد ، ويبرهن على توافر الشروط اللازمة التي تعتبر قانونا لصحته ، فتكون النتيجة التمهئية لمثل هذه الإجراءات هي إلغاء العقوبات في سبيل العقود الصورية أو العقود التي لا تتوافر فيها الشروط القانونية •

فلا بأس من اتخاذ مثل هذه التدابير في بيع الأشياء التي تصلح أن تكون أدوات جرائم ، فمثلا يجوز الزام البائع بأن يقيد في دفتر خاص وقت البيع بالضبط ، واسم المشتري وعنوانه ، ونوع البيع وكميته بالدقة ، وبأن يسأل المشتري عن الغرض الذي يريده من أجله ، ويقيد جوابه في الدفتر •

كذلك يجوز اشتراط حضور شخص ثالث بصفة شاهد ، إذا لم تكن مع المشتري شهادة طبية ، تمهيدا للاستدلال عليه ، إذا اتضح فيما بعد استعمال تلك الأشياء في أغراض جنائية ، فمثل تلك القيود لا تكون عائقا كبيرا في سبيل الحصول على الشيء المطلوب ، ولكنها تفوق التهرب من وجه القانون فيما إذا استعمل ذلك الشيء لأغراض غير مشروعة •

وان حق المجتمع في درء الجرائم بالتدابير الواقية خليق
بارشادنا الى الحدود التي تقيد المبدأ القائل : بأن التصرفات
الشخصية مهما كانت سيئة لا يصح أن تكون محلا لتدخل المجتمع
لا بحجة الزجر او التعزير .

فالسكر مثلا ليس من المسائل التي يجوز للمشرع أن يتعرض
لها ، ولكن اذا ادب امرؤ لاعتدائه على سواه وهو متأثر بفعل
الخمر ، وجب في اعتقادي ، وضعه تحت مراقبة قانونية خاصة
مقصورة على شخصه ، فاذا عاد بعد ذلك الى تعاظم المسكرات
كان مستحقا للعقاب ، واذا ارتكب وهو سكران جريمة أخرى
تحتم تشديد العقاب الذي استهدف له بهذه الجريمة .

والواقع أن السكر يصبح جريمة متى كانت نتيجته التحريض
على الاضرار بالغير ، كذلك الشأن في البطالة ، فلا يصح جعلها
مسوغا للعقاب القانوني الا بالنسبة لمن يعولهم الجمهور ، أو اذا
ترتب عليها اخلال بتعهد ، فان تقصير فرد ما عن القيام بواجباته
نحو الغير ، مثال ذلك شخص لم ينفق على أولاده مثلا بسبب
البطالة فانه لن يكون من الاستبداد اكراهه على أداء هذه
الواجبات ولو بالعمل الجبري ان لم تتيسر له طريقة أخرى .

كذلك توجد تصرفات عدة يقتصر ضررها على فاعليها، ومن
ثم لا يسوغ تحريمها قانونا ، ولكنها اذا ارتكبت علنا ترتب عليها
انتهاك لحزمة الآداب ، وبذلك تدخل في باب التصرفات المضرة

بالغير ، فيصبح تحريمها جائزا • ومن ذلك الجرائم المخلة بالحياء ، وكثير من التصرفات التي لا تعد شائنة في نظر الجمهور ولكنه يعترض على اتيانها علانية •

وهناك مسألة أخرى يتعين الاجابة عنها طبقا للمبادئ التي سبق تقريرها ، وهي تتلخص في : هل يجوز للغير أن يحملوا الفرد من طريق المشورة والتحريض على اتيان أمر ، هو حر في مباشرته ، ولكنه سىء العاقبة ، وليس من سبب يمنع المجتمع من تأديبه عليه سوى مجرد الرقابة لحرمة الحرية • اذا كان الضرر الناشئ عنه قاصرا على فاعله دون سواء ؟

هنا مسألة عويصة يصعب فيها الاهتداء الى وجه الصواب فأول ما يتبادر الى الذهن ، أن تصرف الشخص الذي يحاول حمل غيره على اتيان عمل ما ، لا يمكن أن يعد من التصرفات الاجتماعية ، ومن ثم كان من الجائز اعتباره خاصيا لمراقبة المجتمع كسائر التصرفات التي تؤثر في شئون الغير، ولكن يجب أن نفهم أن التصرف الذي نحن بصددده ، تنطبق عليه كل الأسباب التي توجب مبدأ الحرية ، وان كان هو لا يدخل في تعريفها • لأنه اذا كان ينبغي اطلاق الحرية للناس يفعلون ما يشاءون فيسا لا يمس قوانينهم ويتحملون وحدهم عواقب تصرفهم ، وجب أيضا أن نطلق لهم مثل هذه الحرية في التباحث وتبادل الآراء فيما يليق بهم أن يفعلوه ، ذلك أن كل ما يسمح بفعله ، يجب

أن يسمح بالنصح فيه . وانما تتعقد المسألة حين يستفيد المعرض
منفعة شخصية من وراء تحريضه ، وحينما يتخذ لنفسه حرفة
للارتزاق أو لا يتراز الأموال من ترويج ما يعتبره المجتمع
والحكومة شرا كبيرا .

فهنا يختلط بالمسألة عنصر جديد يسبب تعقيدها ، هو وجود
طائفة ذات مصلحة منافية لما يعتبر مصلحة المجموع ، فهل يكون
التدخل في هذه الحال واجبا أم غير واجب ؟
هل يجوز الترخيص مثلا بفتح بؤرة للقمار ، أم ينبغي تحريم
ذلك ؟

وهذه مسألة يصعب تحديدها ، ولا بد من الموازنة بين كلا
المبدأين

فقد يقول أنصار الترخيص : ان مجرد الاشتغال بأمر كحرفة
للارتزاق من مباشرته ، لا يمكن أن يجعل المباح محظورا ، وان
الأمر اما أن يباح في جميع الأحوال بلا تناقض واما أن يحظر في
جميع الأحوال بلا تناقض ، وأنه اذا كانت المبادئ التي دافعنا
عنها في هذا الكتاب صحيحة ، فليس للمجتمع باعتباره مجتمعا ،
أي حق في تحريم أمر لا يمس غير الفرد ، وانه لا يصح للمجتمع
أن يتجاوز حد النصح والارشاد . وانه ينبغي اطلاق الحرية في
اثارة الشوق كما تطلق الحرية في الحث على الزهد .

ونرد على ذلك بما يأتى :

انه مع التسليم بأنه ليس للجمهور حق الحكم بالخطأ أو الصواب على أى لون من ألوان التصرف الشخصى بقصد الزجر أو التأييد ، فلا نزاع فى أنهم اذا أنكروا تصرفا من هذا القبيل كان لهم كل الحق ، اعتبار صلاحه أو فساده مسألة خلافية ، واذا كان الأمر كذلك فلا جناح عليهم اذا هم حاولوا أن يبعدوا عن هذه المسائل الخلافية تأثير التحريضات المغرضية ، الصادرة عن محرضين يؤثرون مصلحة شخصية مباشرة على ترجيح الرأى الذى تراه الحكومة فى جانب الباطل ، ويجاهرون بترويج هذا الرأى لأجل مآربهم الشخصية .

والواقع أننا لا نفرط فى جانب الحق ، اذا نحن دبرنا الأمور بحيث تدع الناس أحرارا يختارون ما يشاءون من التصرفات ان خطأ وان صوابا ، ولكن بشرط ألا يستهدفوا لألاعيب الذين يعمدون لحاجة فى نفوسهم ، الى تحريك شهواتهم . فمثلا اذا جاز اطلاق الحرية للأفراد فى لعب القمار فى بيوتهم ، أو فى أماكن خاصة بهم ، فغير جائز مطلقا الترخيص بفتح بؤر عامة للقمار . ونحن لا نكر أن المنع فى هذه الحالة لا يكون نافذا قط ، وانه مهما خولت الشرطة من السلطة الاستبدادية فلن تختفى بؤر القمار من الوجود ، بل ستظل قائمة تحت ستار آخر أو أكثر،

ولكن قد يفيد المنع من حيث اجبار أصحابها على مزاوله حرفهم في الخفاء بحيث لا يعلم أحد من أمرها شيئا خلاف الذين يسعون إليها .

ولاشك في قوة هذه الحجج ، ولكن لا يمكن البت فيما اذا كانت كافية لتبرير ذلك التناقض الغريب الذي يقضى بمعاقبة الشريك حينما يطلق سلاح الفاعل الأصلي ، فيحكم بالفرامة على صاحب بؤره القمار بينما يعفى المقامر نفسه من كل عقاب . وقياسا على ذلك فإنه لا يجوز التدخل في حرية البيع والشراء .

وهناك مسألة أخرى تتلخص فيما اذا كان يجوز للحكومة وهي تطلق حرية الأفراد في التصرف الشخصي ، أن تعتمد من جهة أخرى الى بث العراقيل في سبيل ما تراه من هذه التصرفات ضارا بمصالح الأفراد ، كأن تتخذ من التدابير ما يجعل وسائل السكر أكثر مشقة ، بفرض الضرائب الباهظة ، أو بتحديد عدد الحانات ؟

قد يقال : ان فرض الضرائب على المسكرات لا لغرض سوى وضع الصعاب أمام الحصول عليها ، هو تدبير يختلف عن تحريمها بتاتا الا في الكمية دون الماهية ، لأن كل زيادة في الثمن هي بالنسبة لمن لا يستطيعون دفعها تعتبر تحريما قاطعا ، وهي

بالنسبة لمن يستطيعون ، تعتبر عقابا موقعا عليهم نظير ارضائهم شهوة من شهوات نفوسهم •

ونحن نعلم أن الفرد متى وفى بما عليه للمجتمع وللأفراد من الفروض الأدبية ، والواجبات الاجتماعية ، وجب اذن أن يكون حر التصرف فى اختيار مايشاء من ألوان الملاهى ووجوه الانفاق ، وقد يتراءى لأول وهلة أن هذه الاعتبارات كافية لاسقاط حجة القائلين بفرض الضرائب على المسكرات دون غيرها من السلع • ولكن لا يغيب عن الذهن ، أن فرض الضرائب لجباية الأموال أمر ضرورى ، وأنه لا مناص فى أكثر البلدان من جباية جانب عظيم من الأموال بطرق غير مباشرة ، وأنه لا يسع الحكومة والحال كذلك الا أن تفرض على استهلاك بعض السلع ضرائب معينة قد تكون لطائفة من الناس بمثابة التحريم القاطع •

فيتعين على الحكومة اذن ، أن تنظر عند فرض الضرائب أى بعض أنواع السلع يجمل بالمستهلكين الاستغناء عنها ، وأن تختار منها لهذا الغرض ما ترى أن فى الافراط فى استعماله ضررا محققا ، ولذا كان فرض الضرائب على المسكرات لجباية أكثر ما يمكن أن يدره هذا الوجه ، تصرفا جائزا ، بل مستحسنا • أما مسألة تحديد عدد الحانات ، وجعل الاتجار بالمسكرات نوعا من الاحتكار ، فيختلف الجواب عنها باختلاف الغاية

المشودة من التقييد ، لا نزاع في أن أماكن الملاهي على تنوعها تستلزم نوعاً من المراقبة ، وهذا يصدق على الحانات بوجه خاص ، لأن هذه الأماكن تكون في العادة مهداً للجرائم ، ولذا كان من المستحسن عدم السماح ببيع المسكرات إلا للمعروفين أو المشهود لهم بحسن السمعة ، وأن تحدد لهم مواعيد الفتح والاعلاق بما يقتضيه واجب المراقبة ، وأن تسحب الرخص منهم إذا تكرر الاخلال بالأمن في محلاتهم بسبب تهاونهم أو عجزهم أو إذا أصبحت محلاتهم أوكارا لتدبير الجنايات . أما غير ذلك من أنواع التقييد فهو غير مشروع في جملته .

فمثلاً تحديد عدد الحانات لا لغرض سوى صعوبة الوصول إليها ، وتقليل عوامل الاغراء ، أمر لا يقتصر ضرره على تعويض جميع الأفراد على محظور كانوا في غنى عنه ، إذ لا بد من وجود طائفة تسيء استعمال ما يتأتى لها من سهولة الوصول إلى الحانات ، بل هو فوق ذلك أمر لا يليق إلا بمجتمع تعامل فيه طبقات العمال صراحة معاملة الوحوش أو الأطفال ، فهم يسأمون من أنواع التقييد ما قد يؤهلهم للتمتع في المستقبل بمزايا الحرية .

ولا داعي للقول بأن هذا ليس بالمبدأ الذي يعامل العامل على مقتضاه صراحة في أي بلد حر ، ولا يمكن لأي فرد يقدر قيمة الحرية أن يجزؤ على الانتصار لهذا المبدأ ، اللهم إلا إذا

استنفدنا كل مجهود في سبيل اعدادهم للحرية ، وحكمهم باعتبارهم أحرارا ، حتى يثبت بالدليل القاطع أن أمرهم لن يستقيم الا بالتقييد .

ولقد سبق أن أشرنا الى أن اطلاق الحرية للفرد في الشؤون الشخصية ، يستدعى اطلاق ما يقابل هذه الحرية لأى عدد من الأفراد في تدبير شئونهم المشتركة فيما بينهم ، والخاصة بهم دون سواهم ، وبالتراضى والاتفاق ، ولكن بما أن هذه الارادة قد تتغير ، فالغالب ، أن يصمد المتفقون - حتى في الأمور التى لا تهم غير أنفسهم - الى تقييد ارادتهم بتعهدات ، ومتى فعلوا ذلك كان من الأصلح - بوجه عام - الوفاء بتلك العهود .

على أن هذه القاعدة العامة ليست مطلقة ، بل لها بعض الشواذ في جميع القوانين ، فمن ذلك أن الأفراد ليسوا ملزمين بتنفيذ التعهدات التى تمس حقوق غير المتعاقدين ، بل هم غير ملزمين أحيانا بتنفيذ العهود التى قد يأخذونها على أنفسهم ، اذا كانت تلحق بهم ضررا . وقد نصت تشريعات البلاد المتمدنية عامة ، على أن تعهد الفرد بأن يبيع نفسه ، أو بأن لا يعارض فى بيع نفسه ، هو تعهد باطل غير قابل للتنفيذ سواء فى الشرع أو العرف .

أما الحكمة فى هذا البطلان الذى يقيد حرية الفرد فى التصرف بنصيبه من الحياة فانها ظاهرة فى هذه الحالة القصوى . فان

السبب الذى يوجب عدم التعرض للفرد فى تصرفاته الاختيارية ،
 الا لحماية مصالح غيره من الأفراد ، هو مراعاة حريته •
 والأصل فى ذلك ، هو أن اتجاهه بمحض اختياره الى تصرف
 ما ، على أن ما اختاره مستحسن أو على الأقل محتمل فى نظره ،
 وقد اتضح بالدليل والتجربة ، أن خير الوسائل ضمانا لمصلحته
 تركه وشأنه يلتبس هذه المصلحة حيثما يريد وكيفما يشاء •
 ولكن من الواضح أن الفرد عندما يبيع نفسه ، انما يتخلى عن
 حريته ، وينزل عن حقه فى استعمالها متى تم البيع • فكأنه بهذا
 العمل يهدم الغرض الذى يعتبر المسوغ الوحيد للترخيص له فى
 التصرف بحياته •

واذا كان العمل يهدم مسوغه ، فلا جرم أن يحكم ببطلانه ،
 وليس من المعقول أن يقضى مبدأ الحرية ، بأن يكون المرء حرا
 فى أن لا يكون حرا ، وليس من الحرية فى شئ ترك الناس
 يخرجون عن طريقهم ويمحون شخصيتهم •
 وهذه الأسباب الواضحة فى هذه المسألة المعينة ليست
 مقصورة عليها ، بل يتسع نطاقها الى أبعد مدى ، الا أن حكمها
 لا ينفذ على إطلاقه بل هو محدود من كل ناحية بضرورات الحياة
 ومستلزماتها التى تضطر الفرد الى الخضوع لألوان التقيد
 المختلفة ، وان كانت لا تكلفه التخلي عن حريته دفعة واحدة •
 ويستدعى المبدأ الذى يقضى بإطلاق حرية التصرف للأفراد

فيما لا يخص غير أنفسهم ، أن يمنح المرتبطون بعهود متبادلة في شئون لا تمس غيرهم ، حرية التحلل من تلك العهود ، والواقع أننا إذا استثنينا من العهود ما يتعلق منها بالمال أو بمقوماته ، فإننا لا نجد بعد ذلك ما يصح أن يمنع فيه اختيار النكوص .

وقد تعرض البارون فون همبولدت لهذه المسألة في رسالته التي اقتبسنا منها العبارة الآتية الذكر ، فصرح عن اعتقاده أن جميع التعهدات الخاصة بالنفس ، لا يجوز إطلاقاً أن تكون لازمة شرعاً إلا لأجل محدود ، وإن أهم هذه التعهدات شأناً ، وهو الزواج ، يجب أن يفسخ بمجرد إعلان أحد المتعاقدين رغبته في ذلك ، لأن لهذا العقد شأنًا خاصاً ، وهو أن الأغراض المقصودة منه لا تدرك ما لم يكن محل رضا المتعاقدين .

والحقيقة أن الفرد إذا سلك مسلماً كان من شأنه حمل إنسان سواه على أن ينتظر منه استمراره في اتباع منهج معين ، وعلى أن يبنى فوق هذا الانتظار بعض آماله وتقديراته ، فمن الواضح أنه بهذا المسلك يأخذ على عاتقه تجاه هذا الإنسان واجبات أدبية جديدة ، قد يجوز تخطيها عند الاعتبار ، ولكن لا يجوز إنكارها ، أضف إلى ذلك أنه إذا كانت العلاقة التي بين فرقتين متعاقدين تفضي إلى عواقب تمس بالغير ، كأن تؤثر بوجه ما في موقف غير المتعاقدين ، أو كأن تخرج إلى الوجود أشخاصاً آخرين ، كما هي الحال في عقد الزواج ، فمن الواضح

أن المتعاقدين يصبحون ملزمين نحو هؤلاء الآخرين بواجبات فرعية لا بد أن يتأثر أداؤها أو على الأقل طريقة أداؤها ببقاء العلاقة التي بين المتعاقدين أو بقطعها • ولست أسلم بأن تشوء هذه الواجبات الفرعية يحتم تنفيذ العقد الأصلي ، مهما كان في ذلك من القضاء على سعادة الطرف المتضرر ، ولكنى أقول : ان هذه الواجبات ركن جوهرى فى أركان المسألة ، وإذا كان وجودها لا يؤثر على حرية المتعاقدين فى فسخ العقد من الوجهة القانونية — كما يرى فون همنولدت وكما أرى أنا أيضا — فإنه يؤثر حتما فى هذه الحرية من الوجهة الأدبية •

ويقضى الواجب على المرء أن ينعم النظر فى كافة هذه الاعتبارات قبل الاقدام على اتخاذ خطوة قد تؤثر مثل هذا التأثير فى مصالح الغير ، فإذا لم يمنح هنا المصالح ما تقتضيه من الاعتبار ، كان مسئولا من الوجهة الأدبية عما يصيبها من الضرر •

ولا أهدف من ايراد هذه الملاحظات الا الى زيادة الايضاح لمبدأ الحرية من وجهته العامة ، ولا أقصد بها لفت الجمهور الى أمور بعيدة عن ذهنه عند بحث مسألة الطلاق ، فانى أراه على عكس ذلك ، اذا تناول البحث فى هذه المسألة جعل مصالح الأولاد كل شئ ، ومصالح الزوجين لاشئ •

قلنا : ان عدم الاعتراف بمبدأ ثابت فى باب الحرية كان من

تتيجته أنها كثيرا ما تمنح حيث يجب أن تمنع ، والعكس بالعكس
فمن الأمور التي يصر الناس على أن تكون محل الحرية الكاملة
(وهو ما لا أتفق معهم فيه) ، أن مبدأ الحرية يقضى أن يكون
الفرد حر التصرف في شئونه الخاصة ولكنه لا يجوز البتة أن
يكون كذلك في شئون غيره ، بحجة أن شئون هذا الغير هي نفس
شئونه الخاصة . وإذا كان يتحتم على الحكومة أن تحترم حرية
الفرد في شئونه الشخصية ، فمن واجبها أن تراقب بعين يقظي كيف
يستعمل ما تخوله من النفوذ على غيره ، ولكن من العجيب أن هذا
الواجب المفروض يكاد يكون مهملا في مسألة العلاقات العائلية
التي ترجح - لخطورة شأنها وتأثيرها المباشر في سعادة الانسانية -
بغيرها من المسائل قاطبة . ولا حاجة بنا هنا الى الاسهاب في انتقاد
سلطان الأزواج على الزوجات الذي يكاد يصل الى حد الاستبداد،
أولا : لأن استئصال هذا الشر ، لا يقتضى الا مساواة المرأة
بالرجل في الحقوق ، وثانيا لأن الذين يدافعون عن هذا اللون
من الظلم لا يفعلون ذلك بحجة الحرية ، بل يصرحون علانية بأن
حجتهم في هذا النضال ليس الا القوة وحدها .

أما الأمر الذي يتشبث فيه الناس بالحرية من غير حق
تشبثا يحول دون قيام الحكومة بمهامها ، وكذا معاملة الآباء
للأبناء . والواقع أن من ينظر الى موقف الجمهور من هذه
الناحية ، يكاد يخيل اليه أن أولاد المرء هم في الحقيقة قطعة من

روحه ، وجزء من جسمه • والناس ينفرون من تدخل القانون ، ولو على أيسر وجه - ، في مالهم من سلطان تام على أولادهم ، بل هم يكرهون هذا التدخل أكثر من كراهيتهم لأى تدخل فى حريتهم الشخصية • ومثال ذلك مسألة التربية ، اذ أنه من البديهي أن واجب الحكومة يقضى عليها بأن تتطلب مقداراً معيناً من التعليم لكل فرد من رعايتها ، وأن تجعل هذا التعليم فرضاً لازماً لا مفر منه ، ومع ذلك فلا يوجد من يجزئ على التصريح بهذه الحقيقة ! أعلم أنه ليس هناك من يعارض فى أن من أقدم الواجبات على الوالدين اللذين تسببا فى اخراج مولود الى هذا العالم ، أن يكفلا له من التربية ما يؤهله لاداء نصيبه فى الحياة كما يجب تلقاء غيره وتلقاء نفسه ، ولكن لا نكاد نجد بين أهل هذه البلاد - مع اجتماعهم على الاعتراف بأن هذا من واجبات الوالد - من يرى ارغامه على القيام به • فبدلاً من الزام الآباء ببذل أى تضحية لتعليم أبنائهم ، نراهم ، حتى بعد أن تقدم اليهم وسائل التربية المجانية ، لهم مطلق الحياة فى قبولها أو رفضها • ولا يزال الجمهور هنا غافلاً عن أن التسبب فى ولادة طفل ، مع العجز عن تدبير الغذاء لجسمه ، والتربية لعقله ، جريمة أدبية يقع شرها على رأس المجتمع ، كما يقع على رأس المولود التعس ، فاذا قصر الوالد فى القيام بهذا الواجب ، تحتم على الحكومة أن تقوم هى به على نفقة الوالد جهد الطاقة •

ولو أن الناس سلموا بضرورة تعميم التعليم اجباريا لما قام هذا النزاع حول أى المواضيع التى ينبغى على الحكومة أن تتولى تعليمها ، والاساليب التى يحسن بها ان تتبعها ، ذلك النزاع الذى حول تلك المسألة الى ميدان تتصارع فيه الاحزاب المختلفة ، مضيعين فى التشاحن على مشكلة التعليم من الوقت والمجهود ما كان ينبغى ان ينفق فى نشره • واعتقد أنه اذا عمدت الحكومة الى توخى مقدار معين من التربية الصالحة لكل طفل ، فسوف يكفيها ذلك مؤنة تدبير هذه التربية ، وخلق بها أن تطلق الحرية للآباء يعلمون أولادهم كما يشاءون ، مكتفية بدفع المصروفات المدرسية عن الفقراء من الاطفال ، ودفع نفقات التعليم بأكملها لمن لا عائل لهم •

ويلاحظ أن الاعتراض على مبدأ التعليم الحكومى لا ينطبق على تعميم التعليم بأوامر الحكومة ، بل على توليها لشئونه ، وشتان ما بين الأمرين • وانى لمن أشد الناس معارضة لوضع مقاليد التعليم كلها أو معظمها فى يد الحكومة ، فان كل ما قيل عن مميزات استقلال الشخصية ووجوب اختلاف الآراء وتنوع مناهج السلوك يستوجب اختلاف المذاهب فى التعليم ، ويجعل لها الأهمية الخطيرة •

والواقع أن التعليم الأميرى العام ليس سوى وسيلة لصب الأفراد كلهم فى قالب واحد ، ولما كان القالب الذى يفرغون فيه

هو الذى يوافق هوى السلطان المسيطر على دوائر الحكومة ، سواء كان ملكا أو جماعة دينية ، او ارسقراطية ، فعلى قدر قوة كلمة هذا السلطان ، يكون احكام ما يضعه بواسطة التعليم من قيود الاستبداد حول الازهان الذى يؤدى به تدريجيا حول الابدان . فالتعليم الأميرى الذى تتولاه الحكومة ، لا يجب أن يكون له وجود ، واذا لم يكن منه بد ، فليكن وجوده كتجربة أو باعث يستحث غيره من ألوان التعليم على الاحتفاظ بدرجة معينة من الكفاءة . وهذا طبعا مالم يكن المجتمع من التأخر بحيث لا توجد لديه القدرة أو الرغبة فى انشاء المدارس النافعة اذا لم تتول الحكومة هذه المهمة . ففى هذه الحالة يجوز - اختيار الاهون الشرين - أن تدبر الحكومة شئون المدارس والجامعات ، كما يحق لها القيام باعمال الشركات المساهمة اذا كان البلد خاليا ممن يصلحون للقيام بادارة الشركات الكبيرة . أما اذا كان فى البلد عدد كاف ممن يحسنون القيام بمهمة التربية فى الوقت الذى تتولاه الحكومة ، فهؤلاء أنفسهم كفيلون بالنهوض على خير ما يرام بتلك المهمة وزمامها فى يد المعاهد الحرة ، متى ضمنت لهم مكافأة اتعابهم بقانون يجعل التعليم اجباريا ، وآخر يوجب على الحكومة مساعدة العاجزين عن دفع النفقات المدرسية .

اما الوسيلة لتنفيذ قانون التعليم ، فهى عقد الامتحانات العامة لجميع الاطفال منذ سن مبكرة . فمتى بلغ الطفل سنا

معينة وجب امتحانه لمعرفة قدرته على القراءة والكتابة ، فاذا اتضح عجزه ، ولم يقدم والده عذرا مقبولا ، فعندئذ تفرض غرامة على الوالد ويرسل الطفل الى المدرسة على نفقته • ثم يتوالى امتحان الطفل عاما بعد عام ، على أن يوسع نطاق مواد الامتحان بالتدريج حتى يصبح تحصيل مقدار معين من المعلومات العامة ثم حفظها من النسيان وهو الأهم ، واجبا مفروضا • اما فيما يتجاوز هذا المقدار ، فالواجب ان تعقد امتحانات اختيارية في كل عام ، على أن تعطى للناجحين شهادة تدل على مبلغ تحصيلهم • وحتى لا تتخذ الحكومة هذه التدابير وسيلة للتأثير في الآراء على وجه غير جائز وينبغي أن تكون المعلومات الواجب تحصيلها للنجاح في الامتحانات العالية قاصرة على الحقائق الثابتة دون سواها ، فلا يصح أن يكون الاختبار في مواضيع الدين والسياسة وغيرها من المسائل الخلافية ، على أساس خطأ الآراء أو صوابها ، بل على الأسباب القائمة عليها وأسماء معتققيها من أئمة ومذاهب • بهذه الطريقة ينهض أفراد الجيل الناشئ دون أن يسوء موقفهم ازاء المسائل الخلافية بأكملها عما هو عليه الآن، فيبقى كل منهم على مذهبه ، وتقتصر مهمة الحكومة على تثقيفهم فقط • وليس هناك ما يحول دون تعليم الديانة مع سائر العلوم اذا شاء الآباء ذلك •

واذا كان لا يجوز للحكومة أن تسعى للتأثير في آراء الافراد

في المسائل الخلافية ، فلاشك أن من حقها التقدم اليهم كى تتحقق من أنهم قد أحرزوا من العلم ما يجعل آراءهم في أى موضوع جديرة بالاعتبار . فلا بأس مطلقا من امتحان الملحد في مبادئ المسيحية وبراهينها على شرط الا يكلف بالاعتراف بصحتها . ولكن لا يغيب عن البال ان جميع الامتحانات التى تعقد في العلوم العليا ينبغى أن تكون اختيارية . اذ يلاحظ في هذا الصدد ، اننا نضع في يد الحكومة سلاحا شديدا للخطر ، اذا نحن أعطينا لها الحق في منع أى فرد من مزاوله احدى المهن ولو مهنة التعليم ، بناء على ما قد تزعمه من نقص مؤهلاته العلمية . وانا أتفق في هذا مع رأى فون همبورلدت الذى يقول بانه اذا كان الواجب يقضى بمنح الشهادات الدراسية وغيرها من الاجازات العلمية والفنية لكل من يتقدم الى الامتحان ويجتازه ، فليس من الجائز مع ذلك أن تعطى الشهادة لحاملها ميزة على مسابقه غير ما يكون لها من القيمة في نظر الرأى العام .

وليس موضوع التعليم هو الوحيد الذى يقوم فيه سوء الادراك لمعنى الحرية عقبة في سبيل الاعتراف بالواجبات الادبية التى تلزم الآباء دائما ، وفي سبيل اخضاعهم لما يحتاجون اليه احيانا من الواجبات القانونية .

والواقع أن مجرد التسبب في ايجاد مخلوق آدمى هو من اخطر تصرفات الانسان مسئولية ، فالاقدام على تحمل هذه المسئولية ،

والتسبب في حياة قد تكون شقاء كما قد تكون هناء ، دون التأكد من أن المخلوق الذى منح هذه الحياة ، سيلقى على الأقل الفرص العادية للتمتع بمعيشة طيبة — هو بلا ريب جريمة في حق المولود، فإذا كانت البلاد مكتظة بالسكان أو مهددة بذلك ، كان التناسل — الا بقدر زهيد — وما يترتب عليه من اشتداد التزاحم وتناقص غلة المجهود ، اعتداء خطيرا على كل من يعتمدون في معاشهم على غلة مجهودهم .

ولذا كانت القوانين التى قضت بتحريم الزواج في كثير من البلاد الاوربية ، الا على من يثبت مقدرة الاتفاق على أهله ، داخلة في الدائرة المشروعة لسلطة الحكومة . وسواء كانت هذه القوانين ملائمة أو غير ملائمة ، فلا شك أنه لا يمكن نقدها بأنها اعتداء على الحرية لأن الغرض منها تحريم ما من شأنه الاضرار بمصالح الغير ، فيجب أن يكون موضع اللوم حتى لو لم يكن من الملائم التوسل الى تحريمه بالعقوبات القانونية ، ولكن خطأ الناس في فهم الحرية قد انقضى بهم الى موقف غريب من التناقض، فبينما نراهم يستسلمون للاعتداء الحقيقى على حرية الفرد في شئونه الشخصية ، نجدهم ينفرون من أى محاولة ترمى الى تقييد ميوله اذا كان استرساله فيها مؤديا لتعاسة الذرية ، وما يتبع ذلك من ألوان الشقاء لمن يتأثرون بذلك التصرف بوجه ما . وقد يخيل الينا ، كلما قارنا بين احترام الناس للحرية على هذا

الوجه المدهش ، واستخفافهم العظيم بها ، أن للانسان حقا واجبا
يسمح له الاضرار بغيره ، على حين ليس له أى حق فى أن يتمتع
نفسه من طريق يؤلم سواه •

وهناك مسائل اخرى تتعلق بحدود السلطة الاميرية والتدخل
الحكومى ، وحب المسائل التى يعترض فيها على التدخل ، ولكن
لأسباب غير قائمة على مبدأ الحرية ، لان المقصود من التدخل
ليس تقييد تصرفات الفرد بل مساعدته •

والاعتراض على التدخل الحكومى حيث لا يتضمن اعتداء
على الحرية يكون من ثلاثة أوجه : الاول : حينما يكون حظ
العمل المراد توليه من الاتقان على يد الأفراد أكثر منه على يد
الحكومة • فمن المعروف أنه لا يحسن تدبير العمل وكيفية القيام
به كالذين لهم مصلحة شخصية فيه • وهذا المبدأ يقضى على كل
تدخل للسلطة التشريعية او التنفيذية فى الأعمال الصناعية العادية
وهو ما كان شائعا من قبل ، وقد نال هذا البحث العناية التامة
فى مؤلفات الاقتصاد السياسى •

أما الثانى فأشد اتصالا بموضوعنا ، وذلك أن هناك مجموعة
كبيرة من الاعمال قد لا يحسنها الافراد كما يحسنها موظفو
الحكومة ، ولكن يكون من الأصوب رغم ذلك أن يتولاها
الافراد دون الحكومة ، حتى يتخذوا منها وسيلة لتقوية مواهبهم
العملية ، والإحاطة بما يترك لتصرفهم من تلك الامور • هذا

المبدأ هو المسوغ الوحيد للمحاكمة بواسطة المحلفين (في غير القضايا السياسية) وللمعاهد الحرة من بلدية ومحلية ، ولإدارة المشروعات الصناعية والخيرية بواسطة الجمعيات . فالامر في هذه المسائل لا يقوم على مبدأ الحرية ، ولكنه يدور على محور التربية ، ولا يتسع المجال هنا لبيان أثر هذه المسائل في تربية الأمة بترشيح الأفراد ترشيحا فعليا للاضطلاع بالواجبات العامة، وتمارينهم عمليا على العناية بالمصالح المشتركة ، وإخراجهم من دائرة الأنانية الذاتية الضيقة ، وتدريبهم على الاهتمام في تصرفاتهم بباث المصلحة العامة ، والاتجاه الى الاغراض التي من شأنها توثيق روابط الألفة والتعاون . وغنى عن البيان انه بدون هذه العادات والمواهب لن يمكن إقامة أى نظام دستورى ثابت الدائم ، كما أثبتت التجارب في كل بلد اقيمت به تلك الانظمة على أساس غير متين من الحريات المحلية ، فسرعان ما تنهار دعائمها . ويجب أن يلاحظ كذلك ان إدارة الشؤون المحلية بواسطة سكان المناطق المعينة ، وإدارة المشروعات الصناعية الكبرى باتحاد المتطوعين لتدبير مواردها المالية ، مؤيد بكل ما سبق ذكره عن فوائد استقلال النمو الفردى . لأن الحكومة تلجأ الى اتباع طريقة واحدة في جميع اعمالها ، خلافا للحال بين الافراد والجمعيات الاختيارية حيث تكثر التجارب وما تقدمه من الخبرات . ويجدر بالحكومة في هذا الصدد ، ان تجعل من

نفسها مستودعا مركزيا لجمع ما تسفر عنه التجارب من النتائج في جميع الأنحاء ، وتذيعها على الناس في كل مكان ، وبذلك تصبح وظيفتها اتاحة الفرصة لكل مجرب من الانتفاع بتجارب غيره ، وليس اقتصار حرية التجربة على نفسها وحرمان بقية الناس منها •

أما الثالث : فهو الضرر العظيم الذي يترتب على توسيع سلطتها دون مبرر ، لان كل وظيفة تتولاها الحكومة علاوة على ما في يدها ، انما توسع من نطاق سلطانها على المخاوف والآمال حتى يتحول الفريق النشيط من أبناء الأمة الى مجرد أذئاب للقباضين على دفة الحكم أو أتباع للحزب الذي يبغي الوصول الى الحكم • ونحن اذا فرضنا ان جميع الطرق والسكك الحديدية والمصارف وشركات التأمين والجامعات والمعاهد الخيرية ، أصبحت كلها من المصالح الخاضعة للسلطة التنفيذية ، واذا فرضنا ايضا ان المجالس البلدية وكل ما ينضم اليها ، صارت بأكملها من الفروع التابعة للحكومة المركزية ، وعلى ذلك فلن تكتفى حرية الصحافة مهما تحررت من القيود ، وكذا الانظمة الدستورية مهما احتوت من الضمانات ، بأن تجعل هذه البلاد أو غيرها من البلدان دولة حرة ، اللهم الا بالاسم دون الواقع •

وخليق بهذا الشر أن يتفاهم ، كما كان قيام الأداة الحكومية على أحدث الأساليب العلمية ، وكما أحكمت الوسائل لتدبير

ما يلزم لادارتها من الايدى الماهرة . وقد اقترح بعضهم حديثا ألا يقبل فى وظائف الحكومة سوى الناجحين فى امتحان مسابقة ، حتى تنحصر الوظائف الحكومية فى صفوة ابناء الأمة فى العلم والعقل . وقد قامت ضجة كبيرة حول هذا الاقتراح دافع عنها البعض وعارض البعض الآخر ، وكان أشد ما تمسك به المعارضون احتجاجهم بان اقبال صفوة على الوظائف الحكومية أمر مستحيل لأن هذه الوظائف لا تهين لأصحابها من فرص الكسب ما يهيئه الاشتغال بالهن الحرة او التوظيف فى الشركات .

ومن الغريب أن نسمع هذا الاحتجاج من أفواه المعارضين ، فهم يحتجون على الاقتراح بأمر يعتبر وقاية لخطره ، اذ الواقع انه لو كان من المستطاع ان تنخرط صفوة الأمة باجمعها فى سلك الوظائف الحكومية ، لأصبح كل اقتراح يهدف الى هذه الغاية باعثا للقلق . ولو فرضنا أن الحكومة أخذت على عاتقها كل ما يخص المجتمع من الشؤون التى تحتاج الى تنظيم التعاون او الى رأى بعيد ، وان جميع وظائف الحكومة أسندت بلا استثناء الى نخبة الاكفاء ، لأضحى كل ما فى الأمة من ذكاء وعلم وخبرة ، محصورا فى هيئة متشعبة الاطراف من الموظفين ، تلجأ اليها بقية الامة فى جميع شئونها ، فيستمد منها العامة التوجيه والارشاد ويستعين بها الخاصة على قضاء المآرب ويصبح أمل الأفراد عندئذ هو الانضمام لصفوف تلك الهيئة .

فإذا صار الأمر كذلك ، فلن يقتصر الشر على اقضاء جمهور الأمة عن مجال التدريب ، وحرمانه بذلك من كل وسيلة تؤهله لانتقاد تصرفات الهيئة البيروقراطية أو كبج جماحها ، بل سيصير من المتعذر ايضا تنفيذ أى اصلاح يتنافى مع مصالح هذه الهيئة، اذا فرضنا وقوع ما يتفق فى كثير من الأحيان ، وهو أن يقوم على رأسها بحكم تقلبات النظام الدستورى حكام يميلون بفطرتهم الى الاصلاح . وهذا نفس ما تعانيه الامبراطورية الروسية كما تشهد الاخبار الواردة من هناك ، فالقيصر عاجز الحيلة ازاء الهيئة البيروقراطية . انه يستطيع نقى من شاء منهم الى مجاهل سيريا ، ولكنه لا يستطيع الحكم بدونهم أو بالرغم منهم ، حيث يمكنهم تعطيل كل أمر من أوامره بمجرد الامتناع عن تنفيذه . ولن يختلف الأمر فى جوهره عن ذلك حتى فى البلاد التى هى أرقى حضارة ، فان الجمهور هناك يعتبر الحكومة مسئولة عن كل ما ينزل به من المصائب لأنه قد تعود أن ينتظر منها القيام بكل ما يعنيه ، أو على الاقل أن لا يقوم هو بأمر الا بعد استشارتها فى تأديته . فاذا نزلت به المصيبة وتجاوزت حد صبره ، فانه يثور فى وجه الحكومة ، وعندئذ يظهر من بين صفوف الأمة أحد الأفراد ويستولى بحق أو بغير حق على كرسى الزعامة ، ويشرع فى تدير الأمور ولكن على يد الهيئة البيروقراطية ، وكذلك لا

تلبث أن تعود الى سيرتها الاولى لأن البيروقراطية لم تتغير ،
ولأنه ليس بين الامة من يقوم مقامها •

ويختلف ذلك في البلاد التي تعود أهلها تدير شئونهم
بأنفسهم • ففي فرنسا الخدمة العسكرية من حيث هى اجبارية ،
وحيث يصل الكثيرون وهم في الجيش الى رتبة ضابط صف على
الأقل ، وما تكاد تحدث فتنة حتى يظهر على الفور أشخاص
كثيرون يصلحون لتقلد الزعامة ، ويستنبطون على البديهة
خطة صالحة للعمل • وما يفعله الفرنسيون في الشؤون الحربية ،
أخذه الأمريكيون وطبقوه في كل فرع من فروع الحياة المدنية ،
حتى انهم لو أصبحوا بلا حكومة لاستطاعت كل جماعة منهم أن
تشكل حكومة على الفور تسير بها الأمور العامة • وهكذا يجب
أن يكون كل شعب حر •

وما من شعب توافرت فيه هذه الخصال الا كانت الحرية
مكفولة له واستقلاله مضمونا • لانه يرفض الاقرار بالسيادة
لفرد او لحزب مهما كانت قدرة هذا الفرد او الحزب على تولى
شئون الحكومة وتصريفها ، ولا رجاء للهيئة البيروقراطية في مثل
هذه الأمة ، في حمل الناس على القيام بما تريده • ولكن اذا كانت
الامور لا تجرى الا على يد البيروقراطية ، فسوف يتضرر اتمام
أى عمل ينافي رغبتها فعلا •

والواقع ان نظام الحكم في مثل هذه البلاد ، لا يعدو أن

يكون عبارة عن حشد ما في الامة من خبرة ومقدرة ، وحصره جميعا في هيئة منظمة تباشر حكمها في المجموع ، فكلما كان تنظيم هذه الهيئة متقنا ، كلما زادت مهارتها في استخلاص نخبة الأكفاء من صفوف الأمة ، وفي اعدادهم للاضطلاع بمهمتها ، كان نير الاستعباد أثقل وطأة على الاعتناق ، لا ينجو منه أحد حتى أعضاء الهيئة الحاكمة انفسهم ، لان استبداد النظام يحيط بالحاكمين كما يحيط بالمحكومين •

هذا ولا يغيب عن الذهن أن حصر مواهب الأمة كلها في الهيئة الحاكمة يؤدي الى اصابتها عاجلا أو آجلا بأوخم العواقب في قابليتها للتقدم • وبيان ذلك ان كل طائفة متماسكة البناء ، لا يسعها الا أن تسير على نظام مقيد في كثير من الوجوه بأحكام ثابتة شأن كل نظام ، ولا بد أن يستهدفوا دائما اما لفتنة الاستكانة وترك الامور تجري على وتيرة واحدة لا يخالفونها ، واما لفتنة الاندفاع وراء ما قد يخطر لزعمائهم من رأى أهوج متسرع ، ولا سبيل الى كبح هاتين النزعتين المتشابهتين في الباطن وان اختلفتا في الظاهر ، كما لا سبيل الى بعث النشاط في كيان الهيئة ، الا بتعريضها لسهام النقد من جهات أخرى تراقبها بعين يقظة ولا تقل عنها كفاءة • وما دام الامر كذلك فلا مناص من تدبير وسائل مستقلة عن الحكومة تكون كفيلة بتربية الكفاءة والمقدرة في تلك الجهات ، مع امدادها بما يلزمها من اسباب الخبرة لاصدار

حكم سليم في المسائل العملية الكبيرة . فاذا اردنا أن تكون لدينا هيئة دائمة من الموظفين ذوى الكفاءة والمهارة والرغبة في ادخال التحسينات ، كان من الواجب ألا تحتكر هذه الهيئة جميع الاعمال الكفيلة بتربية المواهب اللازمة لحكم البشر . والحصول على أكثر ما يمكن من فوائد تركيز المقدرة والذكاء دون تحويل الشطر الاعظم من مواهب الأمة الى خدمة الحكومة ، يعتبر أكبر مشكلة في سياسة الحكومات ، وهى تعتبر الى حد بعيد من مسائل التفاصيل حيث يتحتم النظر الى عوامل مختلفة ، وحيث لا يستطاع وضع قاعدة علمية مطلقة . ولكنى أعتقد ان المبدأ العملى الذى يعتبر مأمون العواقب ، والمعيار الذى يجب ان تختبر به جميع التدابير المراد بها حل المشكلة يتلخص فيما يلى : توسيع السلطة على أوسع نطاق يتفق مع حسن الادارة ، وتركيز المعلومات بدقة ، ثم نشرها من المركز باقصى سرعة .

فمثلا فى ادارة الشؤون المحلية تقسم جميع الاعمال التى يستحسن عدم تركها لذوى الشأن أنفسهم ، تقسيما دقيقا، وتوزع على موظفين متعددين ينتخبهم سكان المنطقة المختصة . ثم ينشأ بجانب ذلك فى كل مصلحة من المصالح المحلية مكتب للمراقبة يرجع فى أموره الى الحكومة المركزية ويعد فرعا منها وظيفته جمع مختلف المعلومات والتجارب المستفادة من تسيير الشؤون المختص بها فى جميع المناطق المحلية ، ومن كل ما يشابه ذلك فى

البلاد الأجنبية ومن المبادئ العامة للعلوم السياسية • ويعمل هذا المكتب المركزى حق الاطلاع على كل ما يعمل فيما يعنيه من الشؤون ، وتكون مهمته الخاصة نشر ما يكتسبه من خبرة ومعرفة فى كل منطقة ، واذاعة ذلك فى سائر المناطق • ولما كان هذا المكتب جديرا بحكم مركزه المشرف ودائرة اطلاعه الواسعة ، أن يترفع عن الأوهام المحلية السخيفة ، فلا جرم أن يكون لنصيحته وزن كبير ، ولكن لا يجوز فيما أرى أن تتجاوز سلطته الفعلية الزام الموظفين المحليين باطاعة القوانين الموضوعية لارشادهم على أن تطلق لهم ، فيما عدا هذا ، حرية التصرف حسب آرائهم مع جعلهم مسئولين أمام منتخبيهم ••

هذا مع العلم بأنه لا يجوز أن يتولى وضع هذه القوانين غير الهيئة التشريعية ، بحيث تقتصر مهمة الادارة المركزية على مراقبة تنفيذها فان لم تنفذ كان لهذه الادارة أن تلجأ بحسب ظروف الأحوال اما الى المحاكم بطلب تنفيذ القانون ، واما الى المنتخبين لعزل الموظف المقصر فى تنفيذ القانون طبقاً لروحه •

وتعميم هذا النوع من مكاتب الاستعلامات فى جميع فروع الادارة يعود بالكثير من الفوائد على الحكومة •

والواقع أنه لا ضرر من عمل لا يرمى اطلاقا الى عرقلة نمو الأفراد وتقييد حريتهم ، بل ان غرضه الوحيد هو مساعدتهم فى تنشيط مواهبهم ، واستكمال نموهم ، وانما يحدث الضرر اذا

أهملت الحكومة فى استشارة همم الأفراد والجماعات ، وعمدت الى الاستغناء عن مجهودهم بمجهودها ، فتعرض عن تعليم الأفراد وتلجأ الى تسخيرهم فى العمل مكبلين فى الأغلال أو تنحيثهم والقيام بدلا منهم بما يحتاجون من الأعمال . ذلك أن قيمة الدولة تقوم على قيمة أفرادها ، والدولة التى تهمل مصالح نموهم العقلى فى سبيل زيادة بسطة فى الاتقان الصادق أو المزعوم ، فى تسيير الأمور ، لن تلبث حتى تتبين أن صغار الرجال لا يفنون شيئا فى كبار الأعمال ، وأن اتقان الآلة وهو ما ضحت فى سبيله بكل شيء ، لن يجديها فى نهاية الأمر شيئا ، لان حرصها على جعل الآلة سلسلة الادارة ، قد حملها على اخماد القوة التى تعجز بدونها عن الدوران .

رقم الإيداع: ٢٠١٣/١٢٨١
الترقيم الدولي: 978-977-718-183-9

لا يتناول موضوع هذه الرسالة ما يسمى بحرية
الإرادة التي تتعارض - وما يسمى خطأ - بمبدأ
الضرورة الفلسفية، ولكنه يتناول الحرية المدنية أو
الاجتماعية، ويبحث في طبيعة السلطة التي يجوز
للمجتمع شرعاً أن يمارسها في حق الفرد، وحدود هذه
السلطة، وهذه مسألة قلما تعرض لها الكتاب أو
تناولوها بالدراسة بوجه عام.



www.gocp.gov.eg
www.qatrelnada.com.eg
www.althaqafahalgadidah.com.eg
www.odabaaelaqaleem.com